التطورات الاقتصادية و الاجتماعية في العراق

للفترة 1958 – 1968

رسالة تقدمت بها

الطالبة

غصون منذر حسين الحمداوي

الى مجلس كلية التربية للبنات / جامعة بغداد

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في التاريخ المعاصر

باشراف الاستاذ الدكتور

عبد الرزاق مطلك الفهد

1426 هـ 2005م

بسم الله الرحمن الرحيم

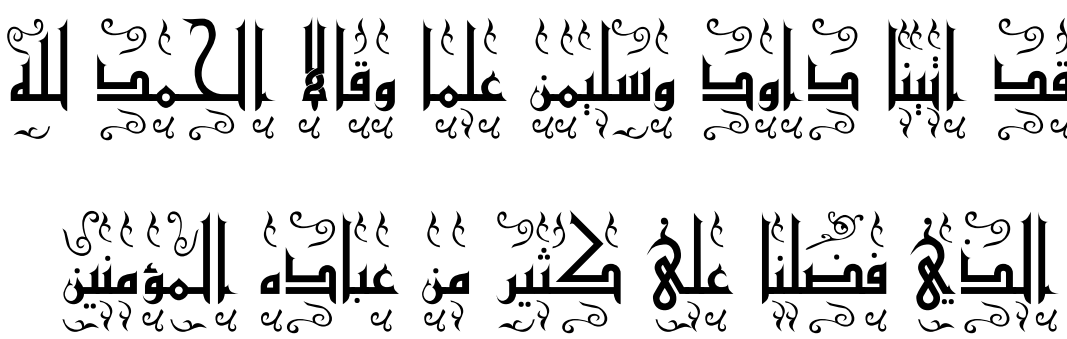

صدق الله العظيم

سورة النمل آية 15

الاهداء

إلى روح والدي الغالي
الذي زرع فينا التطلع الى العلم والتقدم
أحبنا وأحببناه
ودعنا سريعاً قانعاً راضياً
ونعيش ذكراه أبداً . . .
الى امي الحبيبة ومنار الطريق ...
وإلى شموع عمري وأحبتي وأمانة والدي
عائلتي الغالية .

الباحثة

شكر وثناء

اللهم صلي وسلم على سيدنا محمد خاتم النبيين وآله وصحبه الطاهرين الطيبين إلى يوم الدين .

أما بعد اتقدم بخالص الشكر والثناء وعظيم الامتنان لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور عبد الرزاق مطلك الفهد لما قدمه لي من نصح وإرشاد وجزء كبير من وقته الثمين في مراجعة وتصحيح فصول الأطروحة ، فأمده الله بالصحة والعافية وأدامهُ سنداً لطالبي العلم .

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والثناء لأساتذتي في قسم التاريخ كلية التربية للبنات وبالأخص أساتذتي في السنة التحضيرية وهم الأستاذ الدكتور نشأت كامل العاني والأستاذ الدكتور محمد المياح والدكتورة بثينة الجنابي ، والذين افاضوا عليّ من علمهم الكثير فوفقهم الله إلى الخير ومزيد من التقدم .

ولا يمكن التعبير عن عميق التأثر الذي أحس به لما لاقيته من حسن استقبال وطيبة عراقية أصيلة من لدن الأساتذة الذين قابلتهم مقابلة شخصية لتوضيح بعض نقاط البحث ، فلا يمكن وصف طيبة وسعة صدر الأستاذ نجيب محي الدين الذي غمرني بحسن استقباله وتشجيعه المستمر فأمدهُ الله بالصحة والعافية .

أما الأستاذ هديب الحاج حمود فهو مثال العراقي الأصيل ابن هذه الأرض الطيبة الذي لا يبخل على أحدٍ بأي معلومة تخدم عملية توثيق تاريخ العراق المعاصر .

كما لا يفوتني أن أسجل عظيم شكري وثنائي للأستاذ الفاضل (ناجي طالب) الذي أعطاني من وقته بما سمح لي من تسجيل ملاحظاته وأرائه القيمة عن فترة البحث .

وعلي أن أسجل شكري ومحبتي للعاملين في مكتبة كلية التربية للبنات وأمينات المكتبة المركزية وجميع العاملين في المكتبة الوطنية وبالأخص الست نوال لما قدمته من مساعدة في استنساخ كل ما يحتاجه البحث من كتب ودوريات ، وأتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان للست إيمان لقيامها بطباعة الأطروحة وأفراد مكتب البلسم للطباعة .

وأتقدم بجزيل الشكر والثناء لعائلتي جميعاً لما تحملوه معي من عناء البحث وقدموه لي من مساندة وتشجيع حقيقي في سبيل مواصلة البحث واخراجه بالصورة النهائية .

وأتقدم بالشكر والثناء مقدماً للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة الذين سيتجشمون عناء قراءة هذه الرسالة ومناقشتها وتصحيح أخطائها وهفواتها التي لا تخلو منها أي رسالة علمية .

الباحثة

غصون مزهر حسين

إقرار المشرف

اشهد ان اعداد هذه الرسالة الموسومة بـ " **التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق للفترة 1958-1968** " ، جرى تحت اشرافي في كلية التربية للبنات جامعة بغداد وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في التاريخ المعاصر .

التوقيع

الاستاذ الدكتور

عبد الرزاق مطلك الفهد

/ / 2005

بناء على التوصيات المتوافرة ارشح هذه الرسالة للمناقشة

التوقيع

رئيس القسم

/ / 2005

المحتويات

المحتويات	الصفحة
المقدمة	1
الفصل الأول **التطورات السياسية للفترة 1958-1968**	7
المبحث الأول الواقع السياسي العراق وأطراف العمل السياسي المشاركين في التخطيط الثورة-	8
أ.جبهة الاتحاد الوطني : -	10
ب.تنظيم الضباط الأحرار .-	15
ج.الاتصال بين الضباط الأحرار وجبهة الاتحاد الوطني .	18
المبحث الثاني العهد الجمهوري والتطورات السياسية 14تموز 1958 - 8 شباط 1963	24
أ.قيام الثورة : -	24
ب.منجزات الثورة في العهد الجمهوري : -	28
ج.نهاية عهد عبد الكريم قاسم :-	41
د.التطورات السياسية للفترة 1963 - 1968 :-	45
الفصل الثاني	50

التطورات الاقتصادية والاجتماعية في قطاع الزراعة والصناعة للفترة 1958-1968	

المحتويات	الصفحة
المبحث الأول : – الواقع الزراعي قبل الثورة	51
أ.سوء توزيع الملكية في العراق وتصنيف الأراضي : –	52
ب.سوء حالة الفلاح المعاشية والاقتصادية : –	54
ج.محاولات الإصلاح الزراعي قبل الثورة :-	60
المبحث الثاني : – قانون الإصلاح الزراعي بعد ثورة 14 تموز 1958	70
أ.إصدار قانون رقم 30 لسنة 1958 (الإصلاح الزراعي) : -	71
ب.تشكيلات الإصلاح الزراعي بعد صدور القانون : -	76
ج.الإصلاح الزراعي ومحاولات الالتفاف عليه : -	78
د.مشكلات الإصلاح الزراعي عند التطبيق : -	83
1.مشكلة الاستيلاء : –	85
2.مشكلة التوزيع : –	87

3.مشكلة الإدارة المؤقتة : -	89
هـ.تأسيس الجمعيات الفلاحية في ضوء قانون الإصلاح الزراعي :-	92
و.اثر قانون الإصلاح الزراعي اجتماعيا : -	99
المبحث الثالث التطورات في قطاع الصناعة بعد ثورة 14 تموز 1958	108
أ الواقع الصناعي في العراق قبل الثورة :-	108

المحتويات	الصفحة
ب دور مجلس الاعمار في العملية الصناعية قبل الثورة :-	111
ج.التطور الصناعي بعد ثورة 14 تموز 1958 : –	114
د.اتفاقية التعاون الاقتصادي الفني مع الاتحاد السوفيتي :-	122
الفصل الثالث **السياسة النفطية والتخطيط الاقتصادي والتجارة 1958–1968**	130
المبحث الأول :– *لمحة عن تطور قضية النفط قبل الثورة*	131

أ منح الامتيازات النفطية :-	131
ب.نفط العراق واتفاقيات ما يسمى بمناصفة الأرباح :-	135
المبحث الثاني : - ثورة 14 تموز وقضية النفط	141
أ. مفاوضات النفط بين الحكومة العراقية وشركات النفط : -	143
ب.قانون رقم (80) لعام 1961 لتعيين مناطق الاستثمار لشركات النفط:-	151
ج.موقف الشركات من القانون رقم (80) :-	155
1.التلاعب بالسياسة الإنتاجية :-	155
2.محاربة الاستثمار الوطني المباشر:-	157
3.الالتفاف على القانون :-	161

المحتويات	الصفحة

د.اتفاقية آيراب والتعاون مع الاتحاد السوفيتي :-	166
المبحث الثالث التخطيط الاقتصادي في العراق للفترة 1958-1968	170
أ.الخطة الاقتصادية المؤقتة 1959-1961 :-	173
ب.الخطة الاقتصادية التفصيلية 1961 - 1965 :-	176
ج.الخطة الاقتصادية الخمسية 1965 - 1969 :-	179
المبحث الرابع التجارة واتجاهاتها للفترة 1958 – 1968	184
أ.التجارة في العهد الملكي :	184

ب.السياسة التجارية بعد ثورة 14 تموز 1958 :-	188
ج.السياسة التجارية بعد عام 1964 : -	196
د.التعاون الاقتصادي بين العراق والأقطار العربية :-	197
الفصل الرابع ***التطورات الاجتماعية ومحاولات التأميم*** **للفترة 1958-1968** ***التطورات الاجتماعية في العراق الجمهوري***	201
المبحث الأول **تطور التعليم والصحة 1958 - 1968**	203
أ.المتغيرات في مجال التعليم :	203
1.السياسة التعليمية قبل ثورة 14 تموز 1958 :-	203

المحتويات	الصفحة
2.التربية والتعليم بعد الثورة :-	209
ب.التطور في مجال الخدمات الصحية : -	219
1.الواقع الصحي قبل الثورة : -	219
2.تطور الخدمات الصحية للفترة 1958 – 1968 :-	222

المبحث الثاني **الهجرة الداخلية ومشاريع الإسكان للفترة 1958 - 1968**	227
أ.الهجرة من الريف إلى المدن : -	227
ب.مشاريع الإسكان في العهد الجمهوري : -	233
المبحث الثالث *محاولات التأميم عام 1964*	239
أ.توسيع القطاع العام في العراق للفترة 14 تموز 1958 - 14 تموز 1964 : -	240
ب . مرحلة التحول الاشتراكي والتأميم 1964 : -	244
الخاتمة	254
المصادر	255

المقدمة

نطاق البحث وتحليل المصادر

تشكل ثورة 14 تموز 1958 حدثاً مهماً في حياة وتاريخ الشعب العراقي ، لأنها قلبت نظام الحكم من ملكي إلى جمهوري ، مما يشكل نقلة نوعية وتغييراً جذرياً في العملية السياسية الأمر الذي يستحق دراسات معمقة ومدعمة بالوثائق لكشف الكثير من الأحداث التي رافقت الثورة ولم تكشف أسرارها لحد الآن .

لقد كان اعلان الجمهورية العراقية نظاماً للحكم في تموز 1958 واحتضانها من المعسكر الاشتراكي عالمياً ومن قوى المعارضة داخلياً ، تحولاً وانعطافاً واقعياً حقيقياً وكبيراً في البناء التحتي للعراق ، وكان من الناحية القانونية ضرورياً لهذه الجمهورية أن تقوم بالتعديلات الضرورية ليستجيب وضعها القانوني مع وضعها السياسي الجديد ،لذلك فقد أعلنت انسحابها من حلف بغداد ومن التزامات الحلف والصداقة البريطانية - العراقية ، كما أعلنت الخروج من كتلة الإسترليني النقدية ، وإلغاء الاتحاد الهاشمي - العراقي ، وتشريع قوانين مهمة ووضعها موضع التنفيذ كقانون الإصلاح الزراعي ، وقانون ضريبة الدخل وقانون التخطيط وقانون تعديل قانون السلطة التنفيذية وتأسيس الوزارات الجديدة ، ثم قانون رقم 80 للعلاقات مع الشركات النفطية الاحتكارية ، وقانون الجمعيات وقانون تأسيس مصلحة المبايعات و الاجهزة الحكومية .

الا أن الصراع السياسي والتنافس الذي طغى على المسرح السياسي العراقي خلال هذه الفترة أدى إلى قيام حركة مضادة داخل الجيش من حزب البعث أدت إلى انقلاب 8 شباط 1963 لينهي عهد الثورة الأول وحياة عبد الكريم قاسم أيضاً ، ثم جاءت الحركة التصحيحية في تشرين الثاني 1963 لكي يقصي رئيس الجمهورية عبد السلام عارف الضباط والوزراء البعثيين عن السلطة وينفرد هو بالحكم ، الا أن هذه الفترة (1963 - 1968) لم تشهد أي تغييرات مهمة على الواقع الاقتصادي والاجتماعي الا فيما يتعلق بعملية التأميمات عام 1964 التي وسعت

القطاع العام الحكومي ، أما في بقية المجالات فكانت مجرد أعمال تكميلية لمشاريع بدأت في الأعوام الأولى لثورة 14 تموز 1958 .

وتعتمد الدراسة على معطيات المنهج التاريخي في توثيق أحداث هذه الفترة وتغيراتها والتطورات التي استحدثت في الحياة العراقية ، وقد أقتضت طبيعة البحث أن يتوزع على أربعة فصول تقسم بدورها إلى مباحث ، **فالفصل الأول** يتناول التطورات السياسية للفترة 1958 - 1968 ويقسم إلى مبحثين ، المبحث الأول يتحدث عن الواقع السياسي للعراق وأطراف العمل السياسي المشاركين في التخطيط للثورة كتنظيم الضباط الأحرار وجبهة الاتحاد الوطني والاتصالات بينهما للقيام بالثورة ، أما المبحث الثاني فيخص العهد الجمهوري والتطورات السياسية للفترة 14 تموز 1958 وحتى 17 تموز 1968 ، مع ذكر كيفية قيام الثورة وتشكيل أول حكومة جمهورية في العراق ومنجزات الثورة في العهد الجديد ثم نهاية عهد عبد الكريم قاسم والتطورات السياسية للفترة 1963 - 1968 .

أما الفصل الثاني فيناقش التطورات الاقتصادية والاجتماعية في المجالين الزراعي والصناعي للفترة 1958 - 1968 ، ويقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث ، المبحث الأول يتعلق بالواقع الزراعي قبل قيام ثورة 14 تموز 1958 ، والمبحث الثاني يخص قانون الإصلاح الزراعي بعد الثورة واسباب فشل القانون في تحقيق أهدافه ، أما المبحث الثالث فخصص للحديث عن القطاع الصناعي بعد عام 1958 حتى عام 1968 ودور اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني مع الاتحاد السوفيتي في تنشيط هذا القطاع وتوسيعه .

أما الفصل الثالث فيناقش السياسة النفطية والتخطيط الاقتصادي والمتغيرات في مجال التجارة للفترة 1958 - 1968 ، ويقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث يتعلق المبحث الأول والثاني بالقطاع النفطي وموقف الحكومة من الشركات الأجنبية المسيطرة على مقدرات النفط العراقي وإصدار الحكومة العراقية لقانون رقم 80 لسنة 1961 الخاص باستعادة الأراضي غير المستثمرة من الشركات الأجنبية ، أما المبحث الثالث فيتعلق بالتخطيط الاقتصادي الذي اعتمدته الحكومة بعد ثورة 14 تموز 1958 وإصدار ثلاث خطط اقتصادية وهي المؤقتة 1959

- 1961 والخطة التفصيلية 1961 - 1965 والخطة الاقتصادية الخمسية 1965 - 1969 ، ويتناول المبحث الرابع التجارة واتجاهاتها للفترة 1958 - 1968 .

والفصل الرابع يتناول التطورات الاجتماعية ومحاولات التأميم للفترة 1958 - 1968 ويقسم إلى ثلاثة مباحث ، يتعلق المبحث الأول بالتطور في مجال التعليم والصحة وابرز المتغيرات في هذين المجالين ، أما المبحث الثاني فيعالج مشكلة مهمة الا وهي الهجرة وأزمة السكن ومعالجات الدولة لهذه الأزمة ، والمبحث الثالث يتناول إجراءات الحكومة في عام 1964 لتأميم بعض المؤسسات والشركات والمصارف لتوسيع القطاع العام .

وفي الخاتمة عرضنا لأهم الاستنتاجات التي توصلنا إليها من خلال دراستنا للحقائق والوقائع التي تضمنتها فصول الرسالة .

واعتمدت الرسالة على المواد الاتية في كتابتها : -

1 ـ المطبوعات الحكومية : -

اعتمدت الرسالة على عدد كبير من المطبوعات الحكومية والنشرات والإحصاءات التي تصدرها الوزارات في الحكومة العراقية مثل إحصاءات وزارة التخطيط (دائرة الإحصاء المركزي) ، وكذلك الكراسات والتقارير التي كانت تصدرها وزارة الزراعة ، والتقارير السنوية التي كان يصدرها البنك المركزي العراقي سنوياً .ويمكن عد هذه النشرات والتقارير والإحصاءات بمثابة وثائق منشورة تتابع سير الحكومة في تنفيذ برامجها واجراءاتها مما يجعل هذه المطبوعات مصدراً مهماً لدراسة تاريخ العراق الاقتصادي والاجتماعي .

2 ـ الكتب : -

شكلت الكتب العربية والمترجمة رافداً مهماً ورئيساً من روافد البحث حيث أعتمد على عدد لا بأس به من كتب لمؤلفين عراقيين منهم الكثير من الاختصاصيين في المجال الاقتصادي أمثال هويشار معروف في كتابه (الاقتصاد العراقي بين التبعية والاستقلال) الذي يتضمن دراسة في العلاقات الاقتصادية الدولية للعراق قبل حزيران 1972 وهي دراسة قيمة ، وكذلك مجموعة كتب للدكتور محمد سلمان حسن ومنها (التطور الاقتصادي في العراق الجزء الأول) وهو كتاب قيم يتناول قطاع التجارة الخارجية والتطور الاقتصادي للفترة 1864 -

1958 ، وكذلك كتاب (دراسات في الاقتصاد العراقي) الذي يتضمن معلومات قيمة عن الاقتصاد العراقي قبل وبعد ثورة 1958 .

أما مجموعة كتب الأستاذ سعيد عبود السامرائي التي تحوي دراسات قيمة عن الأوضاع الاقتصادية في العراق مثل كتاب (دراسة في تطور المصادر الاقتصادية في العراق) وكذلك كتاب (التطور الاقتصادي الحديث في العراق) وغيرها من الكتب المتعلقة بفروع الاقتصاد العراقي كافة ، وكذلك كتاب الدكتور عبد الرحمن الجليلي (محاضرات في اقتصاديات العراق) الذي هو عبارة عن سلسلة محاضرات ألقيت في معهد الدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية .

وهناك كتب تتعلق بالواقع السياسي لثورة 14 تموز 1958 ومنجزاتها ومن هذه الكتب ، كتب ألفها أعضاء في حركة الضباط الأحرار أو من المعاصرين لتلك الفترة مثل كتاب عبد الكريم فرحان (ثورة 14 تموز في العراق) وكتاب صبحي عبد الحميد (أسرار ثورة 14 تموز 1958 في العراق) وكتاب محسن حسين الحبيب (حقائق عن ثورة 14 تموز في العراق) أما من الكتب القيمة التي تشكل مرجعاً أساسياً في تاريخ العراق الحديث فهو كتاب حنا بطاطو العراق (الشيوعيون والبعثيون والضباط الأحرار) الذي ترجمه عفيف الرزاز والذي يتضمن معلومات قيمة ومهمة عن هذه الفئات الثلاث والتي تحكمت في سير العملية السياسية خلال فترة البحث ، أما كتاب الدكتور مجيد خدوري (العراق الجمهوري) فهو لايقل أهمية عنه من حيث دقة معلوماته وأهميتها في تاريخ العراق الحديث ، فضلاً عن الكتب الأخرى التي ورد ذكرها في هوامش الرسالة .

3 ـ الدوريات والجرائد : -

أسهمت الدراسات والمقالات المنشورة في العديد من المجلات العراقية والعربية في تزويد البحث بمعلومات جيدة ، ولا سيما أن بعضها قد كتبه أساتذة مختصون أمثال د .عبد الصاحب علوان و د . جان ارنست حكيم وغيرهما ، كما تعد الجرائد رافداً جيداً يغني أي بحث في تاريخ العراق

الحديث رغم صعوبة الحصول عليها بسبب أحداث السلب والنهب التي تعرضت لها المكتبات وعملية الإتلاف التي طالت أرشيف العراق في دار الكتب والوثائق .

4 ـ الرسائل الجامعية : -

اعتمد البحث على عدد من الدراسات الجامعية المتخصصة ، كرسائل الماجستير والدكتوراه التي اسهمت في دعم بعض نقاط البحث ، وأخص منها رسالة الدكتوراه للدكتور سهيل صبحي سلمان " التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق 1945 ـ 1958 " ورسالة الدكتوراه للدكتور عماد احمد الجواهري " "تاريخ مشكلة الأراضي والإصلاح الزراعي في العراق 1933 ـ 1970 " ، وغيرهما من الرسائل التي تخص كل جانباً من جوانب الأطروحة وقطاعات الاقتصاد والاجتماع العراقي .

5 ـ المقابلات الشخصية : -

تعد المقابلات الشخصية أحد المراجع المهمة في إغناء مادة البحث والحصول على معلومات مفيدة إذ راجعنا وأجرينا عدة مقابلات مع أشخاص كانوا على تماس مباشر مع أحداث تلك الفترة بل اسهموا في صنعها بحكم مسؤوليتهم ومناصبهم الحكومية والذين سمحوا بمقابلتهم وأجابوا عن أسئلتنا المختلفة بكل رحابة صدر وأخص منهم الأستاذ المرحوم يوسف الحاج الياس الذي وافته المنية بعد فترة من أجراء المقابلة معه تغمده الله بواسع رحمته ، والأستاذ نجيب محي الدين (نقيب المعلمين ومدير التعليم الابتدائي في فترة البحث) والأستاذ هديب الحاج حمود وزير الزراعة واحد أعضاء اللجنة المركزية للحزب الوطني الديمقراطي ، والأستاذ ناجي طالب الذي هو أحد أعضاء تنظيم الضباط الأحرار ووزير الشؤون الاجتماعية بعد ثورة 14 تموز 1958 ورئيس الوزراء للفترة 1966 ـ 1967 .

ومع ذلك لم تكن مهمة البحث سهلة بسبب الأحداث الأخيرة التي مرت على العراق من حرب مدمرة اسهمت في حرق وسلب ونهب المكتبات وتحطيم البنية التحتية للمجتمع العراقي ثم احتلال أمريكي جعل العراق ساحة لتصفية الحسابات مع الولايات المتحدة الأمريكية ، والتفجيرات المستمرة ، هذه الأحداث كانت خلال فترة جمع المادة العلمية مما عرقل هذه العملية ثم عملية الكتابة ، ورغم الأسف الشديد لعدم التمكن من الحصول على الوثائق الخاصة

بهذه الفترة (العهد الجمهوري) ، ألا أن الذي يطمئن أن معظم هذه الوثائق لم تتعرض للتلف والضياع إنما هي في مرحلة الاعداد والتصنيف بعد هذه الأحداث التي مر بها العراق .

وأخيراً أرجو أن أكون قد وفقت في أداء مهمتي بصورة تخدم البحث التاريخي ، ويكون هذا البحث نتاجاً متواضعاً في إطار الاتجاه العلمي لدراستنا التاريخية .

ومن الله التوفيق

الباحثة

غصون مزهر حسين

المبحث الأول
الواقع السياسي للعراق وأطراف العمل السياسي المشاركين في التخطيط للثورة

كانت ثورة 14 تموز حدثاً مهماً وكبيراً في العراق أولاً والمنطقة العربية ثانياً والعالم ثالثاً ، فاجأ الدوائر الغربية ولاسيما (الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا) ، لأنها لم تكن مجرد عملية تغيير للنظام السياسي وقلب شكل الحكم إلى جمهوري ، بل كانت تغييراً لخارطة الصراع الدولي ، لقد كانت مجريات النضال والأحداث الدموية التي خاضها الشعب العراقي ضد النظام الملكي مؤشرات واضحة لعملية الحسم السياسي والعسكري غير أن الدوائر الاستعمارية – التي لا تفهم معنى الإدارة الوطنية المستقلة والثورة – اعتقدت أن الوضع السياسي في العراق في أمان تام اعتماداً على أسلوب الإرهاب والتزوير وتغيير الإدارة ، لذا كانت ثورة 14 تموز 1958 مفاجأة حقيقية للدول الكبرى ، مما أعطى لثورة 14 تموز طعماً خاصاً وأبعاداً اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية ليست في العراق فقط وإنما في المنطقة عامة والوطن العربي ((بل كانت تنطوي على خطر نشوب ثورة عربية واسعة تجتاح أمامها مراكز الغرب السياسية الباقية ، وكانت النتيجة المباشرة هي إنزال القوات الأمريكية في لبنان والقوات البريطانية في الأردن))[1] .

الأمر الذي يفسر لنا خوف الدوائر الاستعمارية على مصالحها الحيوية بشكل كبير ليس في العراق فقط وأنما في المنطقة كلها ، من هذا المولود الجديد الذي تعني ولادته التحدي والثورة والرفض لحالات استلاب الإرادة والاغتراب والايمان العميق بالوطن والأمة ، وتكمن

---

[1] السيد إبراهيم علوان ، مشكلات الشرق الأوسط (الوطن العربي) الجزء الثاني ، المكتبة العصرية ، بيروت لا . ت ، ص 78 – 79 .

أهمية هذا الحدث في وحدة الشعب والجيش أولاً والاتحاد بين الأحزاب الوطنية والقومية التقدمية ثانياً . كانت هذه القوى السياسية تعمل ضمن ميثاق عمل يجمعها ويحدد حقوقها الرئيسة[1] .

لقد أعلنت ثورة 14 تموز 1958 متأثرة بمطالب وتوجهات إصلاحية ، اظهرت التنافس بين الدول المستعمرة القديمة إنجلترا وفرنسا وبين الولايات المتحدة ذات الاقتصاد الرأسمالي المتوسع الجديد ، كما اظهرت تصاعد الحركة القومية العربية والمد القومي الذي حمل لواءه جمال عبد الناصر ودعا إليه من جهة ثانية ، كما اظهرت حركة شعبية ديمقراطية قامت في العراق نتيجة تطوره العرقي والاجتماعي عبر الاتصال بالغرب والشعارات التي كان ينادي بها الرأي العام العراقي آنذاك والتي تتلخص باستقلال العراقي بدولة عربية إسلامية تكون جزءاً من أمة عربية إسلامية أكبر ، تُعين كل العرب والمسلمين ولها حماية العالم العربي والإسلامي وتقضي على الطائفية والتمييز العرقي والديني وتنادي بحقوق المرأة والفقراء والفلاحين ، وتحرر ثروات العراق واقتصاده من المستعمرين سواء كان اقتصاداً زراعياً أم نفطياً وبناء صناعة واقتصاد مبني على أساس الاكتفاء الذاتي يستند إلى حكم دستوري ومجلس منتخب من أبناء الشعب في انتخابات حرة نزيهة وغيرها من الشعارات التي تبنتها حركة الضباط الأحرار والتي قدر لها أن تجعل من 14 تموز 1958 البداية للإصلاح .

وإذا كان لنا أن نتعرف على الانعطاف الذي مثلته ثورة 14 تموز 1958 ، فلابد من وصف للأسس الاجتماعية للأحداث والقواعد والأوضاع الأولى للبيئة الفكرية والاجتماعية والسياسية التي جرت بموجبها وضمن أحداثها الثورة ، إذ من الضروري لفهم أحداثها وحبكتها ونتائجها أن تجري دراسة وفهم خصائص البيئة السياسية والاجتماعية والثقافية وخصائص الوضع العام لنلقي الضوء على أسباب هذا التغيير الكبير ونتائجه وتطوره والمصير الذي آل اليه واسباب ذلك ، ولفهم مسيرتها التاريخية في الحياة العراقية ، لمعرفة ذلك كله يجب التعرف على الأطراف التي اسهمت في التمهيد للثورة وعملت على إنجازها واسهمت في تثبيت اساسات قيام هذه الثورة على ارض الواقع .

---

[1] حنا بطاطو ، العراق (الشيوعيون والبعثيون والضباط الأحرار) ، الكتاب الثالث ، ترجمة عفيف الرزاز ، بيروت 1992 ، ص 71 ، ويذكر أن هذا الاتحاد بين القوى الوطنية يسمى ((اتحاد الجبهة الوطنية)) .

أ. جبهة الاتحاد الوطني : -

إن فترة ما بعد الاستقلال التي هي بمثابة مرحلة تاريخية كاملة تمتد حتى ثورة 14 تموز 1958 تتميز باستمرار السلطة في تثبيت ركائز حكمها ومؤسساته وقوانينه بالإجراءات التي تضمن التوفير المستمر للقاعدة المادية الاجتماعية لبقائه ، فالطابع العام للسلطة هو طابع شبه إقطاعي شبه استعماري ، يتميز بالتخلف وبالتبعية الاقتصادية والسياسة للغرب عموماً وللاستعمار البريطاني بشكل خاص ، ولم تخرج بعض إجراءات السلطة عن حدود النظام وطبيعته فهي إجراءات تفرضها طبيعة التطور الموضوعي للبلاد في محاولة للاستجابة لضرورات استمرار النظام من جهة وكذلك الاستجابة لبعض تطلعات واهداف المواطنين والحركة الشعبية بقصد احتوائها وتقليص نفوذها واتساعها من جهة أخرى .

إن النضال الوطني الديمقراطي في هذه المرحلة ، كان السمة الأكثر بروزاً في الحياة السياسية في العراق ، وعدا الإضرابات والانتفاضات التي غطت هذه المرحلة من تاريخ العراق كانت هناك أحداث بارزة ذات أهمية تركت أثارها المهمة على صعيد التطور اللاحق للبلاد وهذه الأحداث هي : انقلاب بكر صدقي عام 1936 وحركة مايس عام 1941 (حركة رشيد الكيلاني) ، وثبة كانون الثاني عام 1948 وانتفاضة تشرين الثاني عام 1952 ، وعام 1956 ضد العدوان الثلاثي على مصر ، لقد شكلت هذه الأحداث جانباً رئيساً من المقومات التاريخية لثورة الرابع عشر من تموز عام 1958 .

لقد اظهر هذا الوضع المتفجر اضطراباً شديداً في صفوف السلطة الحاكمة فالتغييرات الدائمة والسريعة للحكومات ، ولجوء السلطة المستمر إلى خرق حتى الأشكال الدستورية التي أقامتها هي بنفسها ، كل ذلك يعبر بوضوح عن القلق والاضطراب الذي كانت تعيشه السلطة ، وخلال فترة قصيرة قامت السلطة بحل المجلس النيابي واعلان الأحكام العرفية عدة مرات ، ومارست المعارضة الوطنية والشعبية جميع أشكال النضال لعزل السلطة وتعرية وفضح سياستها[1] .

---

[1] حليم احمد ، موجز تاريخ العراق الحديث 1920 – 1958 ، بيروت 1978 ، ص 91 – 95 .

ويرجع تاريخ اتحاد أو توحيد عمل الأحزاب السياسية في العراق إلى عام 1954 ، عندما قررت الحكومة حل مجلس النواب وأجراء انتخابات جديدة في حزيران 1954 ، إذ أدركت الأحزاب أن ضمان الحياد في الانتخابات والفوز بأكبر عدد من المقاعد النيابية لمصلحة المعارضة يتطلبان العمل الموحد بين الأحزاب ، لذا قدم موضوع الجبهة الوطنية منهاج عمل لخوض الانتخابات[2]، إذ اتفقت الأحزاب السياسية على أن تحقيق أي تغيير جذري في أوضاع العراق يبدأ بخوض الانتخابات لمجلس النواب[3] ، لذا عقد ممثلو الحزب الوطني الديمقراطي وحزب الاستقلال والحزب الشيوعي العراقي السري ممثلاً بعدد من العمال والفلاحين والطلاب للتغطية أمام الحكومة[4] ، سلسلة من الاجتماعات للاتفاق على موقف موحد لخوض الانتخابات ، وتم توقيع ميثاق الجبهة الوطنية في آيار عام 1954[5] .

كان لفوز مرشحي الجبهة الوطنية بـ(أحد عشر مقعداً) أثر مهم في الحياة السياسية العراقية لأنه تعبير عن التكاتف والوحدة الوطنية[6] ، الأمر الذي أثار مخاوف الفئة الحاكمة وشكل تهديداً واضحاً لمصالحها ، وكان هذا أهم أسباب رفض نوري السعيد تشكيل الوزارة بعد هذه الانتخابات ، الأمر الذي دفع الفئة الحاكمة إلى العزم على تصفية المعارضة في المجلس الجديد وجعله ذا أغلبية مساندة للحكومة[1] .

---

[2] رياض عبود رزوقي ، انتخابات حزيران عام 1954 في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، بغداد 1985، ص 123 .

[3] محمود شبيب ، قضايا ملتهبة في السياسة العراقية 1950 – 1958 ، بغداد 1984، ص 79 .

[4] د . فاضل حسين ، تاريخ الحزب الوطني الديمقراطي 1946 – 1958 ، بغداد 1963، ص 352 ؛ سعاد خيري ، من تاريخ الحركة الثورية المعاصرة في العراق 1920 – 1958، ج 1، بغداد 1974، ص 219 .

[5] عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العراقية ، ج 8 ، طبعة سابعة ، بغداد 1988 ، ص 118 ؛ محمد توفيق حسين ، عندما يثور العراق ، بيروت 1959 ، ص 218 .

[6] د. محمد عويد الدليمي ، كامل الجادرجي ودوره في السياسة العراقية 1897 – 1968 ، بغداد 1997 ، ص 183 .

[1] غانم محمد صالح النظام السياسي في العراق 1938 – 1958 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة 1971 ، ص113 .

ولم يعقد هذا المجلس سوى جلسة الافتتاح حيث عقدت يوم 26 تموز 1954 ، حيث تقدمت جبهة المعارضة بطلب تكوين كتلة برلمانية باسم " الجبهة الوطنية " ، الأمر الذي دفع الحكومة إلى إصدار إرادة ملكية في اليوم التالي بتعطيل مجلس الأمة وحله[2].

لذا تُعد هذه الجبهة حدثاً سياسياً وبداية مهمة لتآلف القوى الوطنية واتحادها في جبهة قوية فيما بعد ، وكان رد الحكومة أن أصدرت مجموعة من المراسيم المجحفة مثل " مرسوم تعديل قانون العقوبات البغدادي " القاضي بتجريم كل من يروج المذاهب الاشتراكية الشيوعية التي ترمي إلى تغيير نظام الحكم ، ومرسوم إسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين ما لم يعلنوا براءتهم من المبدأ ، ومرسوم بحل الأحزاب والنقابات وإغلاق الصحف الوطنية[3] .

لذا تحولت الأحزاب إلى العمل السري في محاولة لتجنب الاصطدام مع السلطة ، حيث لم توقف الأحزاب أنشطتها حتى مع وجود الأحكام العرفية وقرارات حل الأحزاب ومنع حرية الصحافة ، لذا فان وحدة أهداف الحركة الوطنية أدت إلى الالتقاء بين الأحزاب في ضرورة العمل الجماعي لمواجهة السلطة ورفض العمل المنفرد الذي يضعف جبهة المعارضة أمام السلطة ، وكانت الاتصالات مستمرة بين أعضاء الأحزاب السياسية الملغاة والسرية بلقاءات ثنائية بين حزب واخر ، ولما وجد القائمون بهذه الاجتماعات ان فكرة قيام الجبهة مقبولة لدى الأحزاب جميعها ، تم تحديد أهدافها ومناهجها [1] .

والدافع لهذه الأعمال والاجتماعات هي الأخطار الجسيمة التي كانت تهدد العراق واستمرار " حلف بغداد " – الذي كان من أهدافه إلى جانب كونه دفاعاً عن المصالح

---

[2] عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات ، ج9 ، ص125 ؛ د. عبد الأمير العكام ، تاريخ حزب الاستقلال (1946 –1958) ، طبعة ثانية ، بغداد 1986 ، ص298 .

[3] د. جعفر عباس حميدي ، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق 1953–1958 ، بغداد 1980، ص107–108 ؛ نوري عبد الرزاق حسين ، تيارات سياسية في الحركة الوطنية العراقية ، القاهرة 1959، ص88–89 .

[1] حسين جميل ، جبهة الاتحاد الوطني وتنظيم الضباط الأحرار ، مجلة آفاق عربية ، العدد 8 ، السنة الحادية عشرة ، آب 1986، ص44 .

الاستعمارية تنظيماً للتعاون في دعم أنظمة الحكم المواكبة للاستعمار – يضاف إلى ذلك بقاء أنظمة الحكم الرجعية وزيادة الاضطهاد والتعسف [2] .

وأسفرت هذه الاجتماعات الثنائية مع ممثلي الأحزاب " الوطني الديمقراطي ، حزب الاستقلال ، حزب البعث ، والحزب الشيوعي " عن انبثاق " جبهة الاتحاد الوطني " في شباط 1957 وتكوين اللجنة الوطنية العليا لجبهة الاتحاد الوطني ، التي تكونت من أربعة أشخاص هم " محمد حديد " التنفيذي الصناعي ونائب رئيس الحزب الوطني الديمقراطي ، و " فؤاد الركابي " المهندس والامين العام لحزب البعث ، و " محمد مهدي كبة " التاجر المتوسط زعيم حزب الاستقلال ، و " عزيز الشيخ " المعلم السابق والعضو المرشح للجنة المركزية للحزب الشيوعي ، وبعد اعتقال عزيز الشيخ في كانون الثاني 1958 حل محله كمال عمر نظمي وهو محام شيوعي وابن لوزير داخلية سابق [3] .

وفي 9 آذار 1957 أصدرت هذه اللجنة بيانها الأول على هيأة كراس من اثنتي عشرة صفحة عنوانه " ميثاق جبهة الاتحاد الوطني " [4] ، أوضحت فيه الجبهة أهدافها الأساسية وهي :-

1. تنحية وزارة نوري السعيد وحل المجلس النيابي .
2. الخروج من حلف بغداد وتوحيد سياسة البلاد العربية المتحررة .
3. مقاومة التدخل الاستعماري بشتى أشكاله ومصادره وانتهاج سياسة عربية مستقلة أساسها الحياد الإيجابي .
4. إطلاق الحريات الديمقراطية الدستورية .

---

[2] محمد حديد ، حوار حول جبهة الاتحاد الوطني لسنة 1957، مجلة الثقافة الجديدة ، العدد الرابع ، تموز 1969، ص13 .

[3] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص71–72 .

[4] د. فاضل حسين ، تاريخ الحزب الوطني ، المصدر نفسه ، ص387 ؛ كامل الجادرجي ، مذكرات كامل الجادرجي وتاريخ الحزب الوطني الديمقراطي ، بيروت ، 1970 ، ص 678.

5. إلغاء الإدارة العرفية واطلاق سراح السجناء والمعتقلين والموقوفين السياسيين وإعادة المدرسين والموظفين والمستخدمين والطلاب المفصولين لاسباب سياسية [1] وبعد صدور بيانها الأول كان يجب على الجبهة الاهتمام بالهيكل التنظيمي لها لأنها ليست حزباً بل اتحاداً متيناً لعدد من الأحزاب الوطنية المختلفة في أساليب عملها وفي عقائدها الفكرية [2] .

لذا بدأ العمل على استكمال تنظيمات الجبهة وتتكون كما ذكرنا من لجنة عليا تضم ممثل عن كل حزب مشارك ، كما تم الاتفاق على تكوين لجنة تنظيم مركزية مؤلفة من ممثلي الأحزاب إلى جانب بعض الشخصيات المستقلة التي تمثل القوى الوطنية والتنظيمات الشعبية [3] ، وتم الاتفاق أن تكون هذه اللجنة " التنظيم المركزي " الأداة المباشرة للاتصال بين اللجنة العليا والقواعد المؤيدة لها ، والأداة التنفيذية التي تشرف على طبع وتوزيع المنشورات والاتصال باللجان الفرعية الأخرى وهي لجان محلية ومهنية تمتد على نطاق القطر[4] ، وكان عمل الجبهة سرياً بشكل كبير لذا لم تكشفها السلطة ، ولها مطبعة سرية لا يعلم بها إلا القليل[5] ، كانت تقوم بطبع منشوراتها ، وأصدرت الجبهة بيانات مهمة عدة منها بيان (15 أيلول 1957) حول الوضع العربي الراهن ومهام الحركة الوطنية ، وكذلك بيان (10 تشرين الأول 1957) حول الوضع في العراق ومطالب الشعب [1] .

---

[1] ليث الزبيدي ، ثورة 14 تموز 1958 في العراق ، بغداد 1979 ، ص 102 – 103 .

[2] عزيز الشيخ ، جبهة الاتحاد الوطني والمهام التاريخية الملقاة على عاتقها في الظرف الراهن ، بغداد ، لا . ت ، ص 24 ؛ د . وليد محمد سعيد الاعظمي ، ثورة 14 تموز وعبد الكريم قاسم في الوثائق البريطانية ، مطبعة الدار العربية ، بغداد 1989 ، ص 155.

[3] حسين جميل ، جبهة الاتحاد الوطني ، المصدر نفسه ، ص42 ؛ د . عبد الأمير العكام ، المصدر نفسه ، ص 329 – 331 .

[4] د . فاضل حسين ، تاريخ الحزب الوطني ، المصدر نفسه ، ص 391 ؛ خالد محسن الراوي ، تاريخ الطبقة العاملة في العراق 1968 – 1975 ، بغداد 1982 ، ص 62 .

[5] حسين جميل ، جبهة الاتحاد الوطني ، المصدر نفسه ، ص 47 .

[1] ليث الزبيدي ، المصدر نفسه ، ص 110 .

ب.تنظيم الضباط الأحرار .

عند دراسة حركة الضباط الأحرار داخل الجيش العراقي لا يمكن فصلها عن الواقع السياسي العراقي ، وتأثرها بالمشاكل والأوضاع السيئة التي كان يعاني منها الشعب العراقي لان أفراد الجيش هم من أبناء هذا الشعب ومن طبقاته المختلفة [2] ، لذا فانهم يحسون بهذه المشاكل والأوضاع المتردية بكل تفاصيلها ، من هنا شعر الضباط في الجيش بمسؤوليتهم تجاه وطنهم وشعبهم وضرورة تنظيم أنفسهم للعمل على التخلص من الزمرة الحاكمة التي طالما أرهقت كاهل الشعب بمتطلباتها ورفاهيتها على حساب آلامه واحزانه .

وقد بدأت عوامل عديدة تؤدي دورها في جر الجيش إلى معترك الحياة السياسية منها الحرب العراقية – البريطانية عام 1941 وإعدام ضباط حركة مايس عام 1941 ، كما أن هزيمة العرب في حرب 1948 مع الصهاينة في فلسطين اسهمت في تصعيد المد الوطني والقومي بين صفوف الضباط في الجيش العراقي ، ثم جاءت ثورة (23 تموز 1952) في مصر بقيادة تنظيم الضباط الأحرار المصري لتكون الحافز الكبير الذي اسهم في رفع الخوف والتردد من نفوس الضباط العراقيين ثم كانت انتفاضة تشرين الثاني 1952 التي أكدت ضرورة إيجاد الحكم الصالح الذي يحقق مطالب الشعب العراقي بالحرية والحياة الحرة الكريمة والتخلص من نظام عبد الإله ونوري السعيد الممثل للمصالح الاستعمارية الأجنبية .

لقد ادت عوامل ودوافع عديدة دورها في جعل بعض الضباط يفكرون في تأسيس تنظيم عسكري لإسقاط النظام الملكي وأهمها :-

1. طموح هؤلاء الضباط إلى الإصلاح والنهوض بالبلاد وتخليصها من أوضاعها المتردية وتحقيق إصلاح سياسي واقتصادي واجتماعي وللوصول إلى هذه الأفكار يجب الوصول إلى الحكم ولا يكون ذلك إلا بالثورة المسلحة ، كما أن استخدام السلطات الحاكمة للجيش قوة مساندة للشرطة لقمع الانتفاضات الوطنية أدى إلى سخط أفراد الجيش ، ويقينهم أن الأحزاب والعمال والفلاحين والطلاب لا يستطيعون التخلص من هذا الحكم بالطرق السلمية ، إلا أن انتفاضات

---

[2] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص 74 .

العمال والفلاحين والطلاب هي التي مهدت الطريق لعمل الضباط الأحرار وسهلت عمل الجيش للثورة في 14 تموز 1958 وهذا واضح في البيان الأول للثورة [1] .

2. موقف الحكومة العراقية من حرب فلسطين والتوقف المستغرب لعمليات القوات العراقية في فترة حرجة من فترات الحرب اثر بشكل كبير في معنويات الضباط العراقيين ، وكشف لهم تآمر العائلة الهاشمية ضد القضية العربية [2] .

3. تشبع اكثر الضباط العراقيين بالروح القومية ورغبتهم في تحقيق الوحدة العربية وسخطهم من موقف الحكومة العراقية من العدوان الثلاثي على مصر في أزمة السويس 1956 ، حيث رأوا فيه مساسا لكرامتهم ، كما أن معارضة الضباط لحلف بغداد 1955 الذي حول العراق كله إلى قاعدة جوية بريطانية ، وكبل العراق بالقيود الاستعمارية يمكن أن تضاف دافعاً قوياً لقيام الضباط بثورتهم [3]، لان هذا الحلف أقام ارتباطا وثيقا للعراق بسياسات الغرب عازلا إياه بشكل متعمد عن بقية العالم العربي ، ثم جاء الاتحاد مع الأردن في عام 1958 ، الرد الهاشمي على تأسيس الجمهورية العربية المتحدة بين سوريا ومصر فلم يزد ذلك إلا من حدة الاستياء بسبب الأعباء المالية المترتبة على العراق لدعم الجيش الأردني لا لشئ إلا لمصلحة الأسرة الحاكمة [4] .

هذه العوامل وغيرها من عوامل وأسباب كثيرة أسهمت في دفع الضباط إلى تنظيم أنفسهم وبناء قاعدة تنظيمية لعملهم لذا بدأت تظهر اجتماعات بين الضباط ثنائية وثلاثية وغيرها مما شكل خلايا تنظيمية داخل الجيش تعقد اجتماعات منتظمة لدراسة إمكانية القيام بالثورة ، أن جماعة رفعت الحاج سري أثبتت وجودها في أيلول 1952 ، وكانت اكثر الجماعات تنظيما

---

[1] عبد الكريم فرحان ، ثورة 14 تموز 1958 في العراق ، بيروت 1978 ، ص 57-59.

[2] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص 75 .

[3] د . فاضل حسين ، سقوط النظام الملكي في العراق ، منشورات مكتبة آفاق عربية ، بغداد 1986 ، ص 39 .

[4] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص 76 .

وسعه في اتصالاتها مع الضباط الشباب في الجيش [1] ، وكان هدف هذه الخلايا هو قلب نظام الحكم الملكي في العراق وإصلاح الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلاد [2].

وكانت هذه الخلية تعمل على التشديد في اختيار الضباط للعمل حيث يتم ترشيح عدد من الضباط من مختلف الرتب والصنوف ممن تتوفر فيهم الكفاءة والإخلاص وتتم مفاتحتهم بحذر شديد ، وكان نظام العمل على أساس الخلايا ولم تكن للتنظيم هيأة أو خلية عليا تسيطر على إدارته وكان هدف التنظيم ضم اكبر عدد من الضباط إليه ولاسيما قادة الفرق والوحدات الفعالة الضاربة ، ولم توضع قواعد عامة لانتماء الضباط وان كانت هناك أهداف وطنية عامة يشترك فيها الضباط [3] .

في حزيران 1956 بدأ الضباط يجمعون صفوفهم ويعدون العدة لنشاطهم الثوري ، وانتظم بعضهم في وحدات صغيرة وكانت كل جماعة تلتف حول أحد الضباط الشباب ، واهم هذه الوحدات كانت الوحدة التي أصبحت فيما بعد نواة المنظمة المركزية التي كانت تعرف بمنظمة بغداد بقيادة محيي الدين عبد الحميد والتي كان رجب عبد المجيد يدير اجتماعاتها وينظم نشاطها فضلا عن توليه أمانة سرها ، وتأسست منظمة أخرى بقيادة عبد الكريم قاسم في المنصور (إحدى ضواحي بغداد) ، والتي اندمجت مع منظمة بغداد ، وانتشرت الخلايا والتنظيمات في أنحاء مختلفة من القطر [1].

وفي كانون الأول 1956 عقد اجتماع مهم في دار الرائد الطيار المتقاعد محمد سبع البياتي في الاعظمية ، تقرر فيه تشكيل لجنه عليا للتنظيم تضم (رجب عبد المجيد ، ناجي طالب ، محسن حسين الحبيب ، محيي الدين عبد الحميد ، صبيح غالب ، وصفي طاهر ،

---

[1] د . مجيد خدوري ، العراق الجمهوري ، الدار المتحدة للنشر ، بيروت 1974 ، ص 34.

[2] صبحي عبد الحميد ، أسرار ثورة 14 تموز 1958 في العراق ، بغداد 1983 ، ص 195 ؛ محسن حسين الحبيب ، حقائق عن ثورة 14 تموز في العراق ، دار الأندلس ، بغداد 1981، ص 39 .

[3] د . محمد حسين الزبيدي ، ثورة 14 تموز 1958 في العراق (أسبابها ومقدماتها وتنظيم الضباط الأحرار) ، دائرة الشؤون الثقافية ، بغداد 1983 ، ص 299– 303 .

[1] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص 37 ؛ د. فاضل حسين ، سقوط النظام الملكي ، المصدر نفسه ، ص 44 – 47 .

عبد الكريم فرحان ، ومحمد سبع) ، وانضم لهم عبد الوهاب أمين ثم انضم إلى اللجنة طاهر يحيى وعبد الرحمن عارف [2]، وفي نيسان 1957 اتفق الضباط على ضم عبد الكريم قاسم وبعد أسبوعين جاء مع عبد الكريم قاسم ، عبد السلام عارف إلى اجتماع اللجنة ورشحه للعضوية ، مما دفع اللجنة إلى قبول عضويته مرغمة حفاظا على سرية العمل ، وكان آخر من انضم عبد الوهاب الشواف في أواسط آيار 1958 واصبح عدد أعضاء اللجنة خمسة عشر (بضمنهم رفعت الحاج سري) ، وأدى أعضاء اللجنة يمين الولاء والإخلاص للتنظيم والوطن وسرية العمل [3]، وكان محيي الدين عبد الحميد يرأس الاجتماعات لانه أعلى رتبه من الباقين (عميد) ، ولكن بعد انضمام عبد الكريم قاسم صار هو الذي يرأس الاجتماعات كما ترأس اللجنة العليا لانه الوحيد من بين أعضائها الذي يحمل رتبة زعيم (أعلى رتبة للضباط القادة) [4].

جـ :- الاتصال بين الضباط الأحرار وجبهة الاتحاد الوطني .

كان الضباط الأحرار يختلفون عن أقرانهم من المدنيين في الانتماء إلى عقائد سياسية معينة (أحزاب) ، بل كانوا مختلفين في آرائهم السياسية فيما بينهم ، وبعضهم أمثال عبد الكريم قاسم ومحيي الدين عبد الحميد كانا قد تأثرا بالأفكار السياسية الليبرالية ، كما كانا يدعوان إلى انتهاج سياسة وطنية معتدلة ، وقد أشار البعض إلى أن عبد الكريم قاسم كان من المتأثرين بأفكار (جماعة الأهالي) ، وبمواقف (الحزب الوطني الديمقراطي) وارائه في المرحلة الأخيرة من العهد الملكي[1] .

أما الآخرون أمثال عبد السلام عارف ورفعت الحاج سري فكانوا يتمسكون بفكرة الوحدة العربية الشاملة ، كما أنهم كانوا يدعون إلى الانضمام إلى الأقطار العربية ولا سيما الجمهورية

---

[2] مقابلة مع ناجي طالب في 17 آيار 2005 في داره .

[3] د . فاضل حسين ، سقوط النظام الملكي ، المصدر نفسه ، ص 48 – 49 .

[4] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص 39 .

[1] العميد المتقاعد خليل إبراهيم حسين ، سقوط عبد الكريم قاسم ، موسوعة 14 تموز ، ج5 ، بغداد 1986 ، ص 462 .

العربية المتحدة ، أما النظم السياسية الداخلية فأنها لم تستأثر باهتمامهم كثيراً ، كما كان هناك ضباط أمثال وصفي طاهر و إسماعيل علي يتعاطفون مع الحزب الشيوعي ، كما أن صالح مهدي عماش كان يستهويه حزب البعث العربي ، لذا فأن هؤلاء القادة العسكريين عندما شكلوا خلاياهم السرية بدأوا بأقامة اتصالات مع الزعماء السياسيين الذين يتعاطفون معهم في أفكارهم [2] .

فمثلاً جرى اتصال مع صديق شنشل الأمين العام لحزب الاستقلال حيث اتصل به رفعت الحاج سري في أوائل 1953 ، لكن لعدم ثقة صديق شنشل بإمكانيات رفعت الحاج سري القيادية فأنه لم يوافق على المشاركة معه في حالة قيام الجيش بثورة ، ثم اتصل رفعت الحاج سري بفائق السامرائي (نائب رئيس حزب الاستقلال) الذي قبل أن يكون مستشاراً له ، وكان صلة الوصل بين العسكريين والمدنيين لمنع الاشتباه هو رجب عبد المجيد واستمر بعمله هذا حتى بعد حل خلية رفعت الحاج سري ، وكان محمد مهدي كبة زعيم حزب الاستقلال قد أجرى اتصالات مع بعض الضباط الأحرار بوساطة شمس الدين علي (وهو ضابط صغير وعضو في خلية يتزعمها عبد الوهاب أمين) [3].

وأقام عبد الكريم قاسم اتصالاً سرياً مع قادة " الحزب الوطني الديمقراطي " عن طريق صديقه رشيد مطلك [1]، وقد جرى أول اتصال بين سكرتير عام الحزب حسين جميل مع رشيد مطلك في عام 1956 عارضاً عليه رغبة عبد الكريم قاسم في التعاون مع تنظيم جديد داخل الجيش هو (تنظيم الضباط الأحرار) ، ويذكر حسين جميل بأنه أوضح (للرسول) بأن الانقلاب قد يذهب بأوضاع تشكو منها البلاد ولكنه يأتي بأوضاع هي ضد الحريات والحكم الديمقراطي ، أي انه يأتي بحكم عسكري من الصعب جداً على القوى الوطنية أن تجد مجالات

---

[2] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص 45 – 46 .

[3] المصدر السابق ، ص 46 – 47 .

[1] كان رشيد مطلك وعبد الكريم قاسم من سكان محلة قنبر علي في بغداد تربطهم علاقة وثيقة وكان عبد الكريم يثق به بدرجة كبيرة مع العلم أن رشيد لم يكن عسكرياً ، بل موظفاً في دائرة الكمارك والمكوس في بغداد ، كما كانت هناك علاقة صداقة بين رشيد مطلك وحسين جميل منذ الطفولة كما كانوا من نفس المحلة .

العمل السياسي في ظله وتصحيحه ، ولجماعة الأهالي تجربة مرة في هذا الشان ، وقد أيد كامل الجادرجي موقف حسين جميل لكنه طلب منه عدم قطع الاتصال مع الضباط الأحرار [2].

وطلب إلى حسين جميل إبلاغ كامل الجادرجي رغبة الضباط الأحرار بمشاركته في الحكم بعد نجاح الثورة ، إلا أنه رفض التعاون معهم واكتفى بتأييدهم فقط [3]، ويذكر د . مجيد خدوري أن عبد الكريم قاسم كان يفضل وبموافقة الجادرجي أن يكون محمد حديد نائب رئيس الحزب ، مستشارهم ، لكي يبعد عن زعيم الحزب مهمة ربط الحزب بحركة عسكرية ، وبقي محمد حديد مدة سنتين على اتصال مستمر مع عبد الكريم قاسم ، كما كان يطلع كامل الجادرجي (الذي كان في السجن مدة سنة قبل الثورة) على اتصال بنشاطات حركة الضباط الأحرار [4].

هذه الاتصالات المستمرة بين المدنيين والعسكريين الأحرار اسهمت في تقوية التقارب بين المدنيين والعسكريين وتوحيد أهدافهم في اتجاه الثورة ، حيث أن الزعماء الوطنيين يعدون الجيش هو الجناح العسكري للتنظيمات المدنية ، كما أن الجيش يعد الأحزاب القاعدة الجماهيرية الشعبية له والتي تسنده عند قيام الثورة وتنفيذها [1].

ويذكر د . فاضل حسين أن رشيد مطلك زار في صيف عام 1956 عامر عبد الله عضو المكتب السياسي للحزب الشيوعي العراقي السري مرسلاً من عبد الكريم قاسم ، واوضح له نية عبد الكريم قاسم والضباط الأحرار في الإطاحة بنظام الحكم عن طريق حركة عسكرية وطلب رأي الحزب الشيوعي في مبادئ الخطة ودور الحزب لدعم الثورة ، وقد قام عامر عبد الله باطلاع سلام عادل سكرتير الحزب الشيوعي على الرسالة التي أرسلها إلى عبد الكريم قاسم

---

[2] حسين جميل ، جبهة الاتحاد ، المصدر نفسه ، ص40 – 41 .

[3] رياض رشيد الحيدري ، الحركة الوطنية في العراق 1941 – 1958 ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة عين شمس ، القاهرة 1977 ، ص 519 ؛ ليث الزبيدي ، المصدر نفسه ، ص 144.

[4] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص47 .

[1] حسين مروة ، ثورة العراق 1958 ، دار الفكر الجديد ، بيروت 1958 ، 52 - 53 .

(التي تتضمن بعض الأفكار والشروط الأساسية لتأمين نجاح الثورة وغيرها من الأمور) ، بأسمه فأقرها ، وذكر سلام عادل أنه يسعى من جانبه إلى إقامة صلة بجبهة عسكرية ، وفي لقاء ثان ذكر رشيد مطلك أن عبد الكريم قاسم يطلب أن يبادر الحزب الشيوعي إلى تعبئة الجماهير في مظاهرات إسناد واسعة حالما تبدأ الثورة ، وطلب عبد الكريم قاسم من الحزب أن يتولى وضع التدابير الخاصة بالشؤون الاقتصادية بعدها خارجة عن اختصاص العسكريين ، كما طلب عبد الكريم قاسم من الحزب الشيوعي أن يسعى إلى تأمين الدعم من الاتحاد السوفيتي والصين الشعبية للثورة في العراق [2].

ومن خلال تعاون جبهة الاتحاد الوطني مع تنظيم الضباط الأحرار تمكن هؤلاء الضباط من الاتصال بجهات مختلفة في سبيل الحصول على الدعم منها عند قيام الثورة مثلما تم اتصال مع جمال عبد الناصر ، عن طريق تكليف حسين جميل بهذه المهمة من عبد الكريم قاسم في منتصف تموز 1956 عند حضور حسين جميل اجتماع مؤتمر الخريجين العرب ، حيث طلب من الأخير مقابلة جمال عبد الناصر واطلاعه على كيفية إسقاط تنظيم الضباط الأحرار بزعامة عبد الكريم قاسم للنظام الملكي وفي حالة نجاح الثورة هل هناك احتمال أي تدخل أجنبي ضد الثورة وما هو موقفه منها ؟ وكان رد جمال عبد الناصر إنه عند قيام الثورة سوف لا يحدث أي تدخل أجنبي لان الدول الغربية لديها مصالح أهم تحافظ عليها من بقاء نظام أو انهياره وهي النفط واستخدام القواعد العسكرية والموانيء لذلك فأن هذه الدول سوف تهادن النظام الجديد وتعمل على احتوائه [1].

لذا فأن الضباط الأحرار حاولوا من خلال اتصالاتهم بالزعماء المدنيين ولاسيما من حزبي (الوطني الديمقراطي والاستقلال) الاستفادة منهم لمعرفة موقف الجمهورية العربية

---

[2] د . فاضل حسين ، سقوط النظام الملكي ، المصدر نفسه ، ص 60 – 61 .

[1] حسين جميل ، جبهة الاتحاد ، المصدر نفسه ، ص41 – 42 .

المتحدة من الثورة [2]، ومقدار المعونة والدعم اللذين ممكن أن تقدمهما للثورة عند قيامها ، كما حاولوا الاستفادة من خبرة رجال الجبهة السياسية والاقتصادية والقانونية واستشارتهم في كثير من الأمور التي يمكن أن تنشأ بعد قيام الثورة ، فقد تمت استشارة محمد حديد في عدة مسائل تتعلق بالقضايا المالية وكيفية معالجة المشاكل التي يمكن أن تثيرها الدول الغربية واستشارته حول الخطة المالية للحكومة بعد الثورة بما يضمن سلامة الوضع الاقتصادي وكذلك فيما يتعلق بقضية النفط [3].

مما تقدم تظهر لنا حاجة التنظيم العسكري إلى دعم مدني من الأحزاب السياسية والتيارات الوطنية عند قيام الثورة لأنه لا يمكن أن يتولى القادة العسكريون جميع المناصب الوزارية في الحكومة الجديدة لأن الوزارات تحتاج إلى خبرة وكفاءة في إدارة أمورها ، ولاسيما بعد حدوث تغيير جذري في نظام الحكم من ملكي إلى جمهوري ثوري يسعى إلى التغيير السريع في الميادين كافة.

لذا لا يمكن النظر إلى ثورة 14 تموز 1958 حدث مفاجئاً في حياة وتاريخ العراق الحديث لأنها تمثل الذروة في النضال الجماهيري ولان الجيش هو جزء من هذا الشعب ، فقد تأكد لدى الضباط الأحرار انه لا يمكن للعمل الشعبي فقط أن يحقق الخلاص من النظام الملكي بل يجب القيام بمبادرة عسكرية لقلب نظام الحكم .

---

[2] كان هناك اتصال قد تم عن طريق صديق شنشل بجمال عبد الناصر ، في شباط 1958، ينظر حنا بطاطو ، الكتاب الثالث ، المصدر نفسه ، ص105 .

[3] د . محمد عويد الدليمي ، المصدر نفسه ، ص 239 – 240

المبحث الثاني

العهد الجمهوري والتطورات السياسية

14 تموز 1958 – 8 شباط 1963

أ. قيام الثورة : -

بعدما ذكرنا عن تحركات التنظيم العسكري (حركة الضباط الأحرار) وأعضاء جبهة الاتحاد الوطني واتصالاتهم واعدادهم الوضع للثورة ، وكيف تأكد لدى الجميع أهمية قيام الثورة خلال النصف الثاني من عام 1958 بعد أن تراكمت أسباب كثيرة وعوامل اكثر تسهم في قيام الثورة وتسرع في تنفيذها ، لذا فقد توافرت فرصة مهمة للضباط الأحرار للقيام بالثورة عندما قررت الحكومة تحريك اللواء العشرين من الفرقة الثالثة الموجودة في جلولاء إلى الأردن لمساندة الجيش الأردني ضد إسرائيل [1]، حيث وجد الضباط أن هذا التحرك لقوة عسكرية مهمة من الجيش سوف يسهم في السيطرة على مدينة بغداد عند وصول اللواء إليها ، لذا تم الاتفاق أن يكون موعد التنفيذ هو ليلة 13 / 14 تموز 1958، و كان هذا الاتفاق فردياً بين عبد السلام عارف وعبد الكريم قاسم [2]، وعقدت عدة اجتماعات مهمة لتحديد الخطوط الأساسية للحكم المقبل والوزارة التي تشكل بعد نجاح الثورة لأنها سوف يعول عليها للنهوض بالنظام الجديد بكل ثقل المسؤولية الملقاة عليها .

وبالفعل تمت الثورة في صبيحة يوم 14 تموز 1958 كما أريد وحسب الخطة الموضوعة ، وقد قتل في هذا اليوم الملك فيصل الثاني وعبد الإله خاله وولي العهد ، وهرب نوري السعيد ثم قتل في اليوم التالي ، وكانت الثورة مفاجئة للدوائر الاستعمارية التي كانت

---

[1] مقابلة مع ناجي طالب في 17 / آيار / 2005.

[2] د. فاضل حسين ، سقوط النظام الملكي ، المصدر نفسه ، ص 72 – 73.

تحس أن هناك تحركاً مريباً في داخل الجيش [3]، إلا أنها لم تستطع تحديد ما هو بالضبط ، لذا كانت ثورة 14 تموز 1958 ضربة موجعة للدول الاستعمارية ، وكما يقول طالب مشتاق " كانت قصماً لظهر الاستعمار الانجلو - أمريكي وضربة قاضية على نفوذه في الشرق الأوسط ، وتهديداً خطيراً لمصالحه النفطية في كل بلاد العرب ، لذلك استعد لمجابهة الطوارئ فالأسطول السادس الأمريكي رسا أمام بيروت وخرجت بضعة آلاف من جنوده إلى البر واحتلت مدينة بيروت بحجة حماية استقلال لبنان ، وتوجهت قوة بريطانية إلى الأردن واستقرت في عمان وصارت تهدد سوريا والعراق تهديداً خطيراً ، ولولا المساعدات العسكرية التي وردت من بعض الدول الصديقة في مقدمتها الجمهورية العربية المتحدة والاتحاد السوفيتي والتأييدات السياسية ، لما تردد الأمريكيون والإنجليز في التدخل لقلب النظام في كل من سوريا والعراق " [1].

وقد كتب الكثير عن أسباب ثورة 14 تموز 1958 وتحدث عنها الكثير[2]، فهي كانت ثورة ضد الظلم والتخلف وصرخة للتخلص من الغبن الطويل والظلم المرير للشعب العراقي بعربه واكراده ،حيث تعرض الشعب للحرمان والجوع والتأخر وسلب الخيرات وتكبيله باتفاقيات ومعاهدات واحلاف خدمة للسيطرة الاستعمارية [3]، لقد كانت الآسرة الحاكمة هي أساس الاستعمار والإقطاع في العراق ولاسيما منذ تولي عبد الإله وصاية العرش عام 1939 حيث يدعم الاستعمار البريطاني وجودها وتدعم وجوده وتنفذ مشاريعه ، وكان يسند هذه السلطة المطلقة دستور قديم يعطي الملك حق حل البرلمان وإقالة الوزارة مما دفع عبد الإله لاستغلال

---

[3] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص 58 – 59.

[1] طالب مشتاق ، أوراق أيامي 1900 – 1958 ، ج 1، دار الطليعة بيروت 1968، ص565.

[2] عاكف يوسف العاني ، الثورة العراقية والحكم الجمهوري ، مطبعة العاني ، بغداد 1958، لقد ذكر وحلل أسباب الثورة في عدة صفحات من كتابه من صفحة 3 إلى صفحة 25.

[3] عزيز الحاج ، ثورتنا ، دار بغداد للطباعة ، لا . ت ، ص 4–5 ؛ جريدة المواطن ، العدد 56 ، في 4 حزيران 1962.

هذا الدستور وملء البرلمان بشيوخ الإقطاع وتجار السياسة [1]، الآمر الذي اسهم في تأجيج الحقد الشعبي ضد الآسرة الحاكمة .

لقد عملت الطبقة الحاكمة على بقاء الأوضاع التي تخدم مصالحها من دون تغيير بسن قوانين تحافظ عليها وتحول دون تطورها ، ولم تستطع هذه الطبقة أن تدرك أن المجتمع العراقي كان في تطور مستمر على الرغم من محاولاتها تجميد القوانين السياسية ، وكانت عجلة الإصلاح تدور ببطء شديد ، وأن الثروات التي تأتي من عائدات النفط لم تكن تصرف في خدمة الشعب إنما كانت تساعد على إنشاء طبقة ذات مصالح مركزة وثراء فاحش ونفوذ يزداد باستمرار ، " وأن مثالاً واحداً يكفي للتدليل على تبديد حكومات العهد الملكي للثروات ، حيث أنفقت الحكومة اكثر من عشرة ملايين دينار لإنشاء قصر ملكي ومبنى للبرلمان وتأثيثهما ، بينما كان يسكن حوالي مدينة بغداد اكثر من مائة ألف نسمة من العراقيين في مساكن لا تصلح لاقامة البقر والجاموس في مستوى معيشة لايمكن تصورها من الحطة والتأخر " [2].

وثورة 14 تموز 1958 كانت انطلاقاً للقوى الاجتماعية المتطورة اقتصادياً والتي منعها النظام القديم من أن تشغل المركز الذي يؤهلها له ذلك التطور الاقتصادي ، حيث أن هذه الفئات الرجعية باستيلائها على الجهاز السياسي للحكم استطاعت أن تحافظ على مركزها وامتيازاتها واستخدمت هذا الجهاز أداة قمع بيدها ، في حين جمدت النظام القانوني بحيث يحقق مصالحها من دون أن تسمح له بالتطور ليساير التطور الاقتصادي في المجتمع ، فما أن بلغ الأمر حداً يجب أن يوجد معه نظام اجتماعي جديد هو نظام تلك الفئات الاقتصادية المتطورة ، حدثت الثورة ،" أن جوهر الثورة العراقية يرتكز على تحرير الشعب العراقي من ربقة الاستعمار وأذنابه شرطاً أساسيا لابد من توفيره لتحقيق الحرية في الميدان السياسي، وتطوير الثروة في الميدان الاقتصادي ، ومن ثم توفير العدالة الاجتماعية للشعب وهذه الأهداف السامية لا يمكن تحقيقها ألا بسيطرة الشعب وقادة جيشه الأحرار على زمام الحكم والسلطة " [1].

---

[1] محمد توفيق حسين ، نهاية الإقطاع في العراق ، دار العلم للملايين ، بيروت 1958، ص 19.

[2] د . محمد حسين الزبيدي ، المصدر نفسه ، ص 190.

[1] النص مقتبس عن كتاب محمد سلمان حسن ، طلائع الثورة العراقية ، بغداد 1958 ، ص 5.

وقبل الحديث عن طبيعة النظام الجمهوري الذي ولد بعد الثورة يجب ذكر نبذة مختصرة عن الأوضاع التي كان يعيشها الشعب العراقي قبل الثورة لان الحديث سوف يفصل عن كل جانب في فصول الأطروحة اللاحقة ، كان الفساد متفشياً في أجهزة الحكم ، وكان الإقطاع مسيطراً في الريف يسانده الحكم الملكي وأعوانه [2]، وكانت غالبية الشعب تعيش في حالة فقر ولاسيما سكان الريف الذين يشكلون اكثر من نصف سكان المجتمع ، وكان الوضع الاقتصادي يمثل التخلف بكل مظاهره [3]، ولم يهتم الحاكمون بتوجيه الاقتصاد أو بالعمل على توجيه الاقتصاد القومي إلى ما يؤدي إلى إحداث التغييرات الاقتصادية والاجتماعية لمصلحة أبناء المجتمع ، وعليه فأن ما يميز هذه الفترة هو التبعية الاقتصادية للخارج [4]، مما يدلل على ضعف النظام السياسي خلال تلك الفترة وعدم مقدرته على تجاوز حالة التخلف والتبعية التي فرضت عليه .

يضاف إلى ذلك أن وضع المجتمع العراقي قبل الثورة كان وضع أي بلد متخلف وخصوصاً في الجانب الاقتصادي ، لانه كان يعتمد على الزراعة وهنا كان النظام الاقتصادي القائم في العراق نظاماً إقطاعياً وأرقام الإحصاءات الخاصة بالملكية الزراعية في عراق ما قبل الثورة رهيبة في دلالاتها فـ (92 %) من المشتغلين في الزراعة لا يملكون شبراً واحداً من أرض العراق ، بينما كان اقل من (5 , 2 %) من المالكين يملكون (91 %) من الأرض [1].

---

[2] كاراكتاكوس ، ثورة العراق ، ترجمة خيري حماد ، المكتب العالمي للتأليف والترجمة ، بيروت ، لا . ت ، ص 39.

[3] د . جلال يحيى ، التخلف والاشتراكية في العالم العربي ، دار المعارف ، مصر 1965، ص 54 – 59.

[4] د . محمد حسين الزبيدي ، المصدر نفسه ، ص190 – 195.

[1] خلدون ساطع الحصري ، ثورة 14 تموز وحقيقة الشيوعيين في العراق ، منشورات دار الطليعة ، بيروت طبعة ثانية 1963، ص 91.

أما ما يتعلق باستخراج النفط الخام فهو خاضع للاتفاقيات الامتيازية التي تخضع لاعتبارات دولية لا اعتبارات محلية ، حيث نشأت قطاعات نفطية أجنبية معزولة عزلة تامة عن الاقتصاد الوطني مما يجعل الدولة أو الحكومة والتي تعتمد اعتماداً كبيراً على عائدات النفط عرضة للضغط المستمر من جانب الشركات النفطية الأجنبية مما أثر في الميزان التجاري والوضع المالي العام في العراق [2].

وكان الفقر والمرض والتخلف والامية مسيطرة على النسبة الكبيرة من السكان وكانت البنوك والمؤسسات المالية وشركات التأمينات الأجنبية مسيطرة سيطرة شبه كاملة على قطاع المال ، أما قطاع التجارة الخارجية فكانت تحتكره العناصر الأجنبية ، فظلا عن أن صادرات البلد واستيراداته كانت وقفاً على الدول المسيطرة ، لذا كان لابد من أحداث تغيير جذري في البنيان الاقتصادي والاجتماعي يؤدي إلى نمو المجتمع وتقدمه في ظل نظام اقتصادي يعمل على تحقيق الكفاية في الإنتاج والعدالة في التوزيع .

ب . منجزات الثورة في العهد الجمهوري : -

في صبيحة يوم 14 تموز 1958 وفي السادسة أذيع البيان الأول للثورة من دار الإذاعة بصوت عبد السلام عارف يحمل الرقم (1) ونصه [3] : -

بسم الله الرحمن الرحيم

أيها الشعب العراقي الكريم : -

بعد الاتكال على الله وبمؤازرة المخلصين من أبناء الشعب والقوات المسلحة أقدمنا على تحرير الوطن من سيطرة الطغمة الفاسدة التي نصبها الاستعمار لحكم الشعب والتلاعب بمقدراته لمصلحتهم وفي سبيل المنافع الشخصية .

---

[2] حربي محمد ، النفط العربي وأزمة الطاقة في العالم ، دار الثورة، بغداد 1974، ص 14-15.

[3] صبحي عبد الحميد ، المصدر نفسه ، ص 153 – 154.

أيها الأخوان : –

إن الجيش هو منكم واليكم وقد قام بما تريدون وأزال الطبقة الباغية التي استهترت بحقوق الشعب فما عليكم إلا أن تؤازروه ، واعلموا أن الظفرلايتم إلا بترصينه والمحافظة عليه من مؤامرات الاستعمار وأذنابه ، وعليه فأننا نوجه إليكم نداءً للقيام بأخبار السلطات عن كل مفسد ومسيء وخائن لاستئصاله ، وبطلب منكم أن تكونوا يداً واحدة للقضاء على هؤلاء والتخلص من شرهم .

أيها المواطنون : –

أننا في الوقت الذي نكبر فيكم الروح الوطنية الوثابة والأعمال المجيدة ندعوكم إلى الخلود والسكينة وإلى التمسك بالنظام والاتحاد والتعاون على العمل المثمر في سبيل مصلحة الوطن .

أيها الشعب : –

لقد أقسمنا أن نبذل دماءنا وكل عزيز في سبيلكم فكونوا على ثقة واطمئنان بأننا سنواصل العمل من أجلكم ، وأن الحكم يجب أن يعهد إلى حكومة تنبثق من الشعب وبوحي منه وهذا لايتم الأ بتأليف جمهورية شعبية تتمسك بالوحدة العراقية الكاملة وترتبط برباط الاخوة مع الدول العربية والإسلامية وتعمل بمبادئ الأمم المتحدة وتلتزم بالعهود والمواثيق وفق مصلحة الوطن ومقررات مؤتمر باندونغ ، وعليه فأن هذه الحكومة الوطنية تسمى من الآن الجمهورية العراقية ، وتلبية لرغبة الشعب قد عهدنا برئاستها بصورة وقتية إلى مجلس يتمتع بسلطة رئيس الجمهورية ريثما يتم استفتاء الشعب لانتخاب الرئيس ، ونسأل الله أن يوفقنا في أعمالنا لخدمة وطننا العزيز أنه سميع مجيب .

بغداد في اليوم السادس والعشرين من شهر ذي الحجة سنة 1377 هـ الموافق لليوم الرابع عشر من شهر تموز 1958 .

القائد العام للقوات الوطنية المسلحة

بالنيابة

لقد استقبل الشعب هذه الثورة بفرح وحماسة كبيرة وخرجت مجموعات بمظاهرات كبرى ولقد هاجم الشعب رموز السيطرة الاستعمارية مثل السفارة البريطانية في جانب الكرخ وحطم الشعب تمثال الجنرال مود الذي كان يرتفع أمام السفارة متحدياً ، ولقد استمرت المظاهرات التأييدية في أنحاء العراق كافة أكثر من أسبوع ، أما الوزارة فقد أشترك في تأليفها عبد الكريم قاسم وعبد السلام عارف وعبد اللطيف الدراجي في اجتماع عقد في معسكر المنصور في 12 تموز 1958 [1].

ثم أذيع بيان لتشكيل مجلس السيادة من الفريق الركن محمد نجيب الربيعي (قائد الفرقة الثالثة ، ثم عين سفيراً للعراق في المملكة العربية السعودية) ، ومحمد مهدي كبة (رئيس حزب الاستقلال) ، والعقيد الركن خالد النقشبندي (متصرف لواء اربيل) ، لقد روعي في انتخاب أعضاء مجلس السيادة التوازن الطائفي والقومي في العراق والأعضاء الثلاثة لهم ماض وطني نظيف وسمعة جيدة في أوساط الجيش والشعب [2].

ثم شكلت الوزارة بعد أن حسمت المناصب الرئيسة بين عبد الكريم قاسم رئيساً للوزارة ووزيراً للدفاع بالوكالة وعبد السلام عارف نائباً لرئيس الوزراء ووزيراً للداخلية ، ووزعت باقي الحقائب الوزارية بما يلائم الخليط الفكري والعقائدي الذي تكونت منه جبهة الاتحاد الوطني وحركة الضباط الأحرار فمثلاً أعطي لحزب الاستقلال منصبان هما عضو في مجلس السيادة محمد مهدي كبة رئيس الحزب ووزير الإرشاد محمد صديق شنشل وعين فائق السامرائي سفيراً للعراق في القاهرة [1].

بينما مثل الحزب الوطني الديمقراطي بوزيرين هما محمد حديد لوزارة المالية وهو نائب رئيس الحزب ، وهديب الحاج حمود عضو اللجنة المركزية للحزب وزيراً للزراعة ، وقد كان هذان المنصبان من اخطر المناصب الوزارية خصوصاً في بدايات عهد الثورة في ظل المشاكل

---

[1] صبحي عبد الحميد ، المصدر نفسه ، ص86.

[2] د . فاظل حسين ، سقوط النظام الملكي ، المصدر نفسه ، ص81 – 83.

[1] د. عبد الأمير العكام ، المصدر نفسه ، ص339.

المالية والاقتصادية المتفاقمة وفي وقت كان ابرز مطلب فيه هو الإصلاح الزراعي وتحسين مستوى المعيشة ، وقد اختير محمد حديد لكونه اقتصادياً ورجل أعمال معروف بارائه الاشتراكية المعتدلة [2]، ولم تكن مهمة الوزير الثاني هديب الحاج حمود سهلة أيضاً لان على عاتق وزارته تقع مسؤولية النهوض بالإصلاح الزراعي المرتقب ، وقد اختير لهذا المنصب بسبب اصله الفلاحي ولشعبيته الكبيرة بين الفلاحين وحبهم له [3].

كما اختير حسين جميل من الحزب الوطني الديمقراطي أيضا في 6 آب 1958 لاشغال منصب سفير للعراق في الهند ، وكان يعد أهم المناصب الدبلوماسية نظراً لمكانة الهند في حركة عدم الانحياز التي أعلنت الثورة تمسكها الشديد بنهجها ، واسهم حسين جميل في صياغة بنود الدستور المؤقت ضمن إطار اللجنة الثلاثية المكونة منه ومن كل من حسين محي الدين وعبد الأمير العكيلي والذي نشر رسمياً يوم السابع والعشرين من تموز 1958 [4].

كما اشترك في الوزارة ممثلون عن حزب البعث والمحسوبين على الحزب الشيوعي في ارائهم أمثال إبراهيم كبة ، واشترك من الجيش ناجي طالب وزيراً للشؤون الاجتماعية ، ويذكر صبحي عبد الحميد أن عبد السلام وعبد الكريم قاسم تعمدا أبعاده عن الجيش لانه كان محبوباً من الضباط فخشيا أن يؤدي ذلك إلى زيادة الضغط عليهم لتشكيل مجلس قيادة الثورة [1]، بينما يذكر ناجي طالب أن الضباط الأحرار اقسموا على أن لا يتسلم أي منهم أي منصب في الحكومة الجديدة إلا انه بعد إلحاح عبد الكريم قاسم وعبد السلام عليه قبل المنصب رغم انه يعلم انهم بهذا المنصب يحاولون التقليل من قيمته بعدٍّ منصب وزير الشؤون الاجتماعية هو

---

[2] د. عادل تقي عبد البلداوي ، الحزب الوطني الديمقراطي في العراق (14 تموز 1958 – 8 شباط 1963) ، مراجعة واشراف د. كمال مظهر احمد ، مطبعة الميناء ، بغداد 2000، ص47.

[3] مقابلة مع هديب الحاج حمود في 5/ نيسان /2005.

[4] د. عادل تقي عبد البلداوي ، المصدر نفسه ، ص 48.

[1] صبحي عبد الحميد ، المصدر نفسه ، ص86.

منصب ثانوي غير ذي أهمية بسبب النظرة الخاطئة لوزارة الشؤون الاجتماعية ودورها في المجتمع [2].

هذا في إطار تشكيلة الوزارة الثورية بعد نجاح الثورة ، أما طبيعة هذه الفترة المهمة فقد شهدت هذه الفترة تطورات سياسية واقتصادية مهمة أثرت تأثيراً بالغاً في حياة البلاد وفي جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية ، واسهمت في تغيير هيكل الاقتصاد العراقي ، واتباع التخطيط أسلوباً في عملية التنمية الاقتصادية [3].

لقد كان إصدار الدستور المؤقت حدثاً مهماً في حياة الثورة ، حيث حرص على النص الصريح بان العراق جزء من الأمة العربية ، كما نص على أن " العرب والأكراد شركاء في هذا الوطن ، ويقر الدستور حقوقهم القومية ضمن الوحدة العراقية " ، لقد عُد ذلك معالجة ديمقراطية وانعكاساً صحيحاً لواقع الكيان العراقي الذي جعله التاريخ وحدة عربية كردية من جهة وجزءاً مهماً من مقومات الوطن العربي الكبير الشامل من جهة ثانية ، وفي المادة التاسعة من هذا الدستور ضمنت الجمهورية العراقية مساواة المواطنين جميعاً أمام القانون في الحقوق والواجبات العامة ، بحيث " لا يجوز التمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل ، أو اللغة ، أو الدين أو العقيدة " [4].

وأحكام الدستور المؤقت بالرغم من أنها وضعت لفترة الانتقال التي أعقبت الثورة للتمهيد لنظام الحكم الجديد الذي ستوضع قواعده بعد فترة الانتقال هذه ، ورغم انه لا ينتظر قيام نظام ديمقراطي عقب ثورة إلا أن كثيراً من المفاهيم الديمقراطية مثل الحريات الخاصة والعامة نص عليها الدستور ، حيث ورد في ديباجة الدستور المؤقت أن هدف الثورة هو تحقيق حياة ديمقراطية للشعب فقد جاء فيها " أن الحركة الوطنية التي قام بها الجيش العراقي بمؤازرة

---

[2] مقابلة مع ناجي طالب في 17/ آيار/2005 .

[3] سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي الحديث في العراق ، مطبعة القضاء ، النجف 1977 ، ص3 .

[4] حسين مروة ، المصدر نفسه ، ص60-61 .

الشعب وتأييده في 14 تموز 1958 تهدف إلى تحقيق سيادة الشعب بالعمل على منع اغتصابها وضمان حقوق المواطنين وصيانتها " [1].

وبعد هذه الخطوة المهمة بادرت الثورة للعمل على أحداث تغييرات اجتماعية عميقة مهمة في حياة المواطنين وذلك بإلغاء قانون دعاوى العشائر الذي أصدرته سلطات الاحتلال البريطاني لدعم نفوذ رؤساء القبائل السياسي والقضائي ، بان جعلت لهم سلطة القضاء على أبناء العشائر في قضاياهم المدنية والجنائية ، فقد كان هذا القانون يقسم الشعب العراقي ووحدته القانونية بالتمييز المدني والعشائري تمييزاً اعتباطياً فبإلغائه حققت الثورة مبدأ من المبادئ الأساسية في الديمقراطية هو مبدأ المساواة أمام القانون [2].

وحاولت الثورة معالجة وإصلاح حالة التخلف التي يعاني منها القطاع الزراعي ، وإمكانية التخفيف من المعوقات التي مرت بها التنمية الزراعية فبادرت بإصدار قانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958 الذي يهدف إلى تصفية العلاقات شبه الإقطاعية وتفتيت الملكيات الواسعة وتوزيع الأراضي على الفلاحين ، مما عد ضربة قوية للاقطاع في العراق [3].

ويمكن ملاحظة ذلك من خلال التعرف على أهم المبادئ التي تضمنها هذا القانون وهي [1]:-

1. تحديد الحد الأعلى للملكية الزراعية والاستيلاء على الزائد مقابل تعويض عادل .
2. توزيع الأراضي بملكيات صغيرة على الفلاحين مقابل بدل وتنظيم العلاقات الزراعية بينهم على أساس تعاوني .

---

[1] حسين جميل ، العراق الجديد ، المصدر نفسه ، ص60 - 61 .

[2] حسين مروة ، المصدر نفسه ، ص 61 ؛ حسين جميل ، العراق الجديد ، المصدر نفسه ، ص49 ؛ محمد توفيق حسين ، نهاية الإقطاع ، المصدر نفسه ، ص69 .

[3] د.حسن الخطيب ، الإقطاع وقانون الإصلاح الزراعي ، مطبعة الجامعة ، بغداد 1959، ص4-19بغداد 1969، ص34.

[1] مكرم الطالباني ، في سبيل إصلاح زراعي جذري في العراق ، شركة الطبع والنشر الأهلية ، بغداد 1969، ص34.

3. تنظيم العلاقات الزراعية بين الفلاح والمالك ، وتقسيم الحاصل بينهم في القطاع الزراعي الخاص .
4. وضع حد أدنى لاجور العمال الزراعيين والسماح لهم بتأسيس تعاونيات واتحاد مركزي .

وعلى الرغم من الأهداف الكبيرة التي جاء بها القانون والتي كان الأساس فيها القضاء على الإقطاع أسلوباً للإنتاج ونمط حياة ورفع مستوى الإنتاج وتغيير أسس العلاقات الإنتاجية وإزالة جميع العوائق التي تعترض ذلك ، إلا انه تعرض لعدد من الأخطاء والأحكام غير العملية التي لم تحقق مصلحة الفلاحين المعدمين ، لان تردي الظروف الاقتصادية والاجتماعية للفلاح وكثرة عدد المالكين ، وسيادة العلاقات شبه الإقطاعية ، وانحطاط الواقع الصحي والثقافي لهم ، كلها عوامل أدت إلى تردي الإنتاج وانخفاض اساهم الزراعة في مجموع الدخل القومي إلى (24%) في عام 1960 بعد أن كانت (29%) في عام 1953 [2]، واستمر الانخفاض في اساهم القطاع الزراعي في حصة الدخل القومي لسنوات فبلغت (27.8%) عام 1962 ثم (24.1%) عام 1964 و (23.5%) عام 1966، و (23%) عام 1968 [1].

لقد أدت هذه الأوضاع إلى فشل جهود التنمية الزراعية وظهور مسألة الاعتماد على إيرادات النفط في تمويل مشروعات التنمية ، مما زاد من ضعف بوادر وتطور القطاعات الإنتاجية (الزراعية ، الصناعية) والوصول بها إلى العمل بكفاءة اقتصادية تتضمن اساهمها في التطور الاقتصادي العام من دون أن تشكل عبئاً عليه [2].

أما بالنسبة للقطاع الصناعي فلا تقل أهميته عن القطاع الزراعي ، لذلك نجد أن النظام السياسي خلال هذه الفترة بادر إلى أحداث تغييرات مهمة فيه بما يتلاءم وطبيعة الظروف الجديدة التي يعيشها ، وبما يخدم المرحلة الانتقالية التي يمر بها المجتمع العراقي ، فشكلت

---

[2] د. محمود محمد الحبيب ، اقتصاديات العراق ، دار الطباعة الحديثة ، بصرة – عشار 1969 ، ص88.

[1] وزارة التخطيط ، تقرير الدخل القومي في العراق للفترة 1962–1968، دائرة الإحصاء المركزية ، بغداد 1968 ، ص4–9 .

[2] صبحي زاير السعدي ، نحو تخطيط الاقتصاد العراقي ، دار الطليعة ، بيروت 1974، ص30.

وزارة الصناعة ، كما تمت زيادة رأسمال المصرف الصناعي إلى (10) ملايين دينار ، ثم اصدر قانون التنمية الصناعية عام 1961 يتضمن حوافز مغرية لأصحاب الادخارات الكبيرة وحثهم على الاستثمار في الداخل [3].

وامتازت هذه الفترة أيضاً بإلغاء مجلس الأعمار بعد ثورة تموز 1958 وتأسيس وزارة التخطيط ومجلس التخطيط المركزي ، وأسندت إلى تلك المؤسستين مهمة التخطيط والتنمية الصناعية في العراق [1].

لعل ابرز أحداث هذه الفترة هو انفتاح العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية للعراق مع الدول الاشتراكية وبالأخص مع الاتحاد السوفيتي حيث كان الاتحاد السوفيتي ثاني دولة تعترف بالثورة والجمهورية العراقية بعد الجمهورية العربية المتحدة [2]، وأعيدت العلاقات الدبلوماسية بين البلدين ووصل السفير السوفيتي إلى بغداد في 7 آب 1958 [3]، والأمر الذي عزز هذه العلاقات هو توقيع اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين العراق والاتحاد السوفيتي ، حيث وقعت في 16 آذار 1959 في موسكو من وفد عراقي برئاسة إبراهيم كبة وزير الاقتصاد ، وكانت هذه الاتفاقية عاملاً مهماً في تطوير الصناعة الوطنية من خلال نصها على إنشاء مصانع ومعامل تغطي احتياجات العراق المهمة في كل المجالات ، فضلا عن الاستفادة من الخبراء السوفيت في تدريب الملاكات العراقية ، كما يتم بموجب الاتفاقية تسلم العراق لقرض من الاتحاد السوفيتي بمبلغ (550) مليون روبل بفائدة سنوية قدرها (2.5%) ، ولقد وجهت

---

[3] رؤوف الفلوجي ، الصناعة في العراق في ظل ثورة 17 تموز ، وزارة الصناعة ، بغداد 1968، ص23 ؛ أمير يوسف داود يس ، دور المصرف الصناعي العراقي في التنمية الصناعية ، دبلوم عالي بادارة المصارف كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، بغداد 1977، ص3-5 .

[1] د. احمد حبيب ، دراسات في جغرافية العراق الصناعية ، مطبعة العاني ، بغداد 1975، ص35 ، هناء عبد العال الصكيان ، السياسة المالية في العراق للفترة 1950-1978، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، بغداد 1981، ص63-64.

[2] الجمهورية في 18 آب 1958.

[3] البلاد في 8 آب 1958.

انتقادات كثيرة لهذه الاتفاقية وبالأخص ما يتعلق بسعر صرف الروبل مقابل الدينار ، كما أن تنفيذ الاتفاقية واجه عقبات كثيرة منها عدم تعود الدوائر الحكومية العراقية على التعامل مع المؤسسات السوفيتية المنفذة حيث تخضع أعمال المؤسسات السوفيتية إلى الروتين الحكومي لانها مؤسسات حكومية ومن جهة الدوائر العراقية هو تأخير إنجاز المشاريع وضعف الخبرات والملاكات ومعارضة الشركات الأجنبية العاملة في العراق للمشاريع السوفيتية وبث الإشاعات المختلفة ضد الاتفاقية [1].

وفي سبيل رفع مستوى المعيشة لابناء الطبقة الوسطى أو الطبقة الفقيرة التي كانت تحت وطأة أوضاع اقتصادية سيئة ومستوى منخفض للمعيشة ، فقد عمل العهد الجديد على رفع مستوى حياتها وتحسين أوضاعها الاقتصادية من خلال عدة قرارات مهمة منها :-

1. قرار الحكومة بمعالجة مسألة السكن وتوزيع الدور التي تنشؤها الدولة على ذوي الدخل الصغير ومنتسبي الدولة .
2. تخفيض إيجارات المساكن وحق المستأجرين في البقاء في مساكنهم المستأجرة بتلك الأجور المنخفضة .
3. تحديد أسعار بيع المأكولات الأساسية [2].
4. تخفيض الضرائب غير المباشرة (الرسوم الجمركية) عن المواد الضرورية ، حيث أن الضرائب في العهد الملكي تتمثل اغلبها في ضرائب غير مباشرة أي تفرض على استهلاك السلعة وتداولها ورسوم الجمارك ، وان هذه الضرائب يقع عبؤها على الطبقات الشعبية وتصيب ذوي الدخل المحدود وليس ذوي الدخول المرتفعة ، وعندما جاءت الثورة عدلت نظام الضرائب بما يتلاءم مع أهداف الثورة في تحقيق العدالة بين المواطنين ، فعدلت ضريبة

---

[1] قحطان احمد سلمان ، السياسة الخارجية العراقية من 14 تموز 1958 إلى 8 شباط 1963، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية القانون والسياسة ، جامعة بغداد ، 1978، ص226-229.

[2] جريدة الجمهورية ، العدد 7 في 24 تموز 1958.

العقار وضريبة التركات وضريبة الدخل ، كما ألغيت ضريبة الاستهلاك وضريبة الأرض وعوض بدلهما بضريبة مباشرة واحدة (ضريبة الأرض الزراعية) [3].

5.تخفيض رسوم البلديات التي يتحملها الباعة والحرفيون وأصحاب الدكاكين

6.خفضت ساعات العمل للعمال وحددت بثماني ساعات .

هذه القرارات لتحقيق العدالة الاجتماعية ومنع استغلال الشعب وإزالة آثار الاستغلال التي عرض لها في الماضي [1].

لتحقيق الاستقلال الاقتصادي كان من واجبات الثورة فك ارتباط العراق الاقتصادي أو تبعيته الاقتصادية للمصالح البريطانية أولاً وللدولة الغربية ثانياً ، ويكون ذلك من خلال تحرير الاقتصاد العراقي من السيطرة البريطانية على شرايين التجارة الخارجية لان التجارة الخارجية هي المرآة التي تنعكس عليها حالة البنيان الاقتصادي لأية دولة ، حيث تظهر جداولها مقدار التطور الذي تحققه الدولة في المجال الاقتصادي ، فبعد ثورة 14 تموز أصبحت التجارة الخارجية العراقية تقوم على أساس التعامل الحر وفق ما تتطلبه مصلحة الطرفين ، كما حدث عند تعامل العراق مع دول العالم وبالأخص مع الدول الاشتراكية ، وقد اتسمت قيمة التعامل التجاري سواء كان تصديراً أم استيراداً بالتقلب والتذبذب بين الزيادة والنقصان ، وذلك يعود إلى زيادة استيرادات العراق والتي كانت نتيجة لقصور الإنتاج المحلي من القطاع الزراعي ، وضعف نمو الصناعات المحلية ، إلا انها اتجهت نحو الانخفاض نتيجة لوفرة الإنتاج المحلي من السلع الزراعية والصناعية والاستهلاكية ، كما أن زيادة الاستيرادات في الستينيات يعود إلى زيادة استيرادات العراق من السلع الإنتاجية ، بما فيها الآلات والمعدات والمواد الأولية التي يتطلبها استمرار تنفيذ عملية التنمية الاقتصادية والنمو الصناعي في العراق [2].

---

[3] فلاح ياسر العنيسي ، دراسات في التنمية الاقتصادية وتكوين راس المال ، دار المتنبي ، بغداد 1964، ص12.

[1] حسين جميل ، العراق الجديد ، المصدر نفسه ، ص54-56.

[2] سيف الدين محمد الحديثي ، دور صناعة البترول في التنمية الاقتصادية في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة 1979، ص 43-44.

أما في مجال النفط وإنتاجه فقد أصدرت الحكومة العراقية في اليوم الخامس للثورة (18 تموز 1958) بياناً أكدت فيه على " أن حكومة الجمهورية العراقية تود أن تعلن عن حرصها على استمرار استخراج النفط وجريانه وتجهيزه للأسواق التي يباع فيها ، وذلك لأهميته للثروة القومية والمصالح الاقتصادية والصناعية الوطنية والدولية ، وهي تحترم التزاماتها مع الفرقاء المعنيين ، وستعمل الجمهورية العراقية في الوقت نفسه على حماية مصالحها القومية العليا " [1].

إن هذا البيان كان بمثابة مهدئ للشركات الأجنبية لان قادة الثورة لا يريدون إثارة الشركات الاحتكارية من جهة والدول الغربية من جهة أخرى ولاسيما بريطانيا ، إلا أن هذا لم يمنع الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا من إنزال قواتها في بيروت والأردن ، حال سماع أنباء الثورة في العراق ، رغم أن هذا الحدث كان متوقعاً [2]، لان الدول الغربية تخشى وقوع تغيرات سياسية في الوطن العربي مما يهدد إمداداتهم النفطية ، ولاسيما بعد أن حظيت الثورة في العراق بالتأييد والاعتراف من الجمهورية العربية المتحدة والأقطار الأخرى ، كما وقفت الكتلة الشرقية (الاشتراكية) وعلى رأسها الاتحاد السوفيتي موقفاً مؤيداً للثورة [3].

ولقد نبه البيان الرأي العام العراقي من جهة وشركات النفط من جهة أخرى بأنه لا يمكن للحكومة الجديدة أن توافق على استمرار الغبن الذي أصاب العراق من جراء الاتفاقيات الامتيازية السابقة ، كما أعطى هذا البيان مفعوله حيث اطمأنت شركات النفط وحكومتها على مصالحها النفطية في ظل الحكومة الجديدة [4].

عليه كانت للحكومة العراقية سياسة واقعية خلال هذه الفترة لان باستطاعة الشركات أن تعوض عن نفط العراق خلال شهر من الدول المجاورة في حالة تفكير الحكومة باتخاذ قرار مثل

---

[1] حسين جميل ، العراق الجديد ، المصدر نفسه ، ص58.

[2] د. مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص79.

[3] أسامة عبد الرحمن نعمان ، تطور سياسة العراق النفطية 1952–1963، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب جامعة بغداد 1983، ص128–129.

[4] المصدر السابق ، ص133.

التأميم ، كما أن هذا الانقطاع في عوائد النفط سوف يعرض الحكومة إلى هزة مالية لان عائدات النفط هي العمود الفقري للاقتصاد العراقي والميزانية .

ويذكر د. مجيد خدوري أن الضباط الأحرار لم تكن لديهم صورة واضحة عن حقيقة الخلاف القائم بين شركات النفط وحكومة العهد السابق ، إنما كانوا يملكون تصوراً أن حكومة العهد الملكي كانت متساهلة في تعاملها مع الأجانب بصورة كبيرة إلى حد إهمال مصالح العراق الأساسية ، وكانت المشاكل التي تم التفاوض على حلها تتعلق بطبيعة الاتفاقيات التي وضعت سابقاً [1].

وكانت هناك عدة أسباب أدت إلى عدم اتخاذ قرار حاسم واللجوء إلى أسلوب المفاوضات وهي :-

1. التهديد العسكري الأمريكي والبريطاني لثورة العراق من خلال الإنزال في لبنان والأردن .
2. كانت أحداث إيران وفشل الدكتور مصدق في عملية تأميم النفط الإيراني لا تزال ماثلة في الأذهان .
3. انشغال زعماء الثورة بإلقاء الخطب على الجماهير وذلك للتعريف بأنفسهم ، وكسب ودهم ، وكان ذلك بادرة خطرة أدت إلى حدوث خلافات بين عبد الكريم قاسم وعبد السلام عارف ، مما جرهما إلى الصراع على السلطة وتناسي أهداف الثورة ومبادئها .
4. اعتماد ميزانية الدولة على موارد النفط بشكل أساسي ، جعل أي قرار يتخذ قد يؤدي إلى تقليل عوائد الحكومة وهذا يعني أن الوعود بتحسين أوضاع الشعب تصبح مجرد وعود وهمية [2].

لقد كان موقف الحكومة قوياً في الأشهر الأولى للثورة بسبب التأييد الكبير الذي حظيت به الثورة من الجماهير وإجراءاتها الحاسمة في أول أيام الثورة أو خلال السنة الأولى والتي أدت إلى كسب ثقة الشعب بثورته وقيادتها مثل توقيع اتفاقية التعاون مع الاتحاد السوفيتي والخروج من

---

[1] د. مجيد خدوري ، المصدر ، ص222-223 .

[2] أسامة عبد الرحمن نعمان ، المصدر نفسه ، ص140-141 .

الكتلة الإسترلينية في حزيران 1959 [1]، مما شكل دافعاً كبيراً للحكومة لفرض شروطها على الشركات ، إلا أن الأمر لم يستمر بسبب حدوث الصراعات الداخلية وانشقاق قادة الثورة وميل عبد الكريم قاسم إلى جهة اليسار (الشيوعيين) بشكل كبير مما انشأ خلافاً وانشقاقاً في الجبهة الداخلية [2]، التي كان يجب أن تتسم بالوحدة والرصانة في مواجهة الشركات الأجنبية التي تستغل أي فرصة لتقوية نفوذها ، الأمر الذي اضعف موقف الحكومة في مفاوضاتها ، لذا استمرت هذه المفاوضات ثلاث سنوات حتى حسم الأمر بصدور قانون رقم 80 لسنة 1961 الخاص بإعادة الأراضي غير المستثمرة من الشركات إلى الدولة وتبلغ نسبة هذه الأراضي 99% من مناطق الاستثمار ، وكان هذا القانون صفعة قوية للشركات التي لم تلبث أن وجدت طرائق وأساليب للالتفاف على القانون كما سنوضحه في الفصل الثالث .

ج ـ نهاية عهد عبد الكريم قاسم :-

لا يمكن تحديد سبب معين اسهم في حد ذاته في إنهاء حكم عبد الكريم قاسم ، إنما ادت عدة أسباب دورها في إنهاء هذه الفترة من تاريخ العراق ودخوله إلى فترة أخرى .

لقد كانت ثورة 14 تموز 1958 قد غيرت الكثير من الأوضاع في العراق ، حيث أدت هذه الثورة إلى تغيير شبه تام في تنظيم الهيكل الاجتماعي والاقتصادي وإلى نقل مركز السلطة والنفوذ ، وإلى إبراز القضايا الاجتماعية وجعلها في مقدمة اهتمامات الدولة وسياساتها ، وإلى تغيير جذري في نمط ملكية وسائل الإنتاج ، لقد شهد العراق بعد ثورة تموز تغيراً جذرياً في في بنيان القوى السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، وأعيد تنظيم هذا المجتمع بقصد تطوير البلاد وتحسين الظروف المعاشية حسب أهداف الثورة المعلن عنها .

إلا أن النتائج المتحققة كانت دون الأهداف بكثير ، وهذا يدل أن الأهداف التي وضعت كانت أكثر من طاقات النظام السياسي الذي يقع على عاتقه رسم السياسة الاقتصادية

---

[1] سعيد عبود السامرائي ، العراق والمنطقة الاسترلينية ، مطبعة الأسواق التجارية ، بغداد 1959 ، ص53-61 .

[2] مقابلة مع ناجي طالب في 17/ آيار/2005 .

والاجتماعية مما يستوجب أن أي خلل أو نقص يتعرض له هذا النظام فأنه سيكون له أثره في تعطيل مسيرة التطور ، فهناك نقص نابع من الداخل مثل (الافتقار إلى الخبرة ، الصراع على السلطة الشخصية ، والعجز عن تحقيق إجماع في الرأي عن طريق المناقشة والاقناع ، والتغيير السياسي المتكرر ثم الانقسام والانشقاق) ، وهناك نقص خارجي نابع من الظروف في الخارج (كالنزاعات السياسية مع البلدان المجاورة مثل إيران وسوريا والأردن والكويت ، والحرب الأهلية بين قوات الحكومة والأكراد والنزاع العربي الإسرائيلي) [1].

ويذكر د. محمد سلمان حسن " أن تعثر ثورة 14 تموز في تحقيق مهامها ، بسبب ضعف العوامل الذاتية بالرغم من توفر الظروف الموضوعية ، إذ أن تمزق جبهة الاتحاد الوطني ، وعجزها عن مجابهة مشاكل الوضع الثوري الجديد بسبب طبيعتها جبهة ائتلاف وطني ينحصر ميثاقها في تحقيق الجانب السلبي ، وهو الاطاحة بالنظام الملكي ، ولافتقادها لاتفاق على ستراتيجية واضحة ونظام داخلي عملي ، كما أن ايمان القادة العسكريين بالحكم الفردي ، إلى جانب الطابع المزدوج للبرجوازية وهو مناهضة الامبريالية من جهة وجمودها في الحفاظ على النظام الرأسمالي من جهة أخرى ، مما حال دون استمرار تحالف القوى المعادية للاستعمار وقوى الثورة الاجتماعية كما حال دون تطور الصداقة مع المعسكر الاشتراكي إلى تعاون فعال على أساس من المنافع المتبادلة ، وقد انعكس ذلك في ترددها على الصعيد الدولي بين المعسكرين ، وفي تذبذبها بين قوى الثورة المضادة في الداخل كل ذلك قد أدى إلى تعثر ثورة 14 تموز وبالتالي عدم تحقيق نفسها " [2].

وقد يكون هذا الرأي يحمل تحليلاً منطقياً وموضوعياً لاسباب تعثر الثورة وعدم تحقيقها لأهدافها ، رغم أن معاصري تلك الفترة يؤكدون أن الطبيعة المتهورة والطموحة اكثر من اللزوم

---

[1] د. يوسف الصائغ ، اقتصاديات العالم العربي (التنمية منذ العام 1945) البلدان الأسيوية ، ج1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، مصر 1982، ص24.

[2] د. محمد سلمان حسن ، المصدر نفسه ، ص10 .

لعبد الكريم قاسم وميله إلى جهة اليسار إلى (الحزب الشيوعي) اسهمت في عرقلة سير العملية الثورية [1].

إن القوى السياسية التي كانت في الساحة من شيوعيين وقوميين وديمقراطيين كانوا يتصارعون صراعاً دموياً شرساً على شعارات مجردة فقدت آليات تحقيقها ولا يمكن ولا تسمح الظروف والقوى الداخلية والدولية وطبيعة تطور الأوضاع الداخلية بتحقيقها مما أتعب قواها وأفرغها من محتواها الحقيقي وبالتالي أنهى دورها في بناء الدولة وفي تحقيق التنمية ، وفي تحقيق الود أو التضامن العربي والاممي وأحرج عبد الكريم قاسم وأظهره بمظهر المتردد البعيد عن الإستراتيجيات الثابتة والمتأثر بأعوان متباينين حسب اختلاف الظروف والأحوال[2]، أي أن الجهة السياسية التي تكونت في إطار الثورة عام 1958 لم تكن على المستوى السياسي والشخصي الذي يمكن أن تكون دعماً لعبد الكريم قاسم بل حملاً وعبئاً ثقيلين عليه في تلك الفترة .

لقد انحصر اهتمام عبد الكريم قاسم والضباط الأحرار بعد 1958 بشعارات الحركة الوطنية ، وكان عملهم في تحقيق هذه الشعارات والمطاليب وقيامهم بالنضال في سبيل تنفيذها وأسلوبهم الذي اختاروه لذلك مما ميز الثورة في العراق وصبغها بلونها الخاص المتصف بالعجلة والدموية ابتداءاً من الساعة الأولى عندما قتلت العائلة المالكة في قصر الرحاب حتى انتهت الجمهورية الأولى في قاعة الاذاعة بمقتل عبد الكريم قاسم في أعقاب 14 رمضان 1963، حيث كان واضحاً إهمال الآليات والوسائل والأدوات والمؤسسات لتحقيق أهدافها مما كان يمثل ضرورة لا غنى عنها لنجاح الثورة وتحقيق أهدافها كتشكيل مجلس أعلى لقيادة الثورة من بين الضباط التموزيين في الأيام الأولى للثورة إجراءاً مؤقتاً ، وكان الهدف من الدعوة إلى تشكيل مجلس قيادة الثورة هو أن يحل محل الهيأة التشريعية في اقتراح القوانين ومراقبة السلطة التنفيذية في تطبيق البرامج والخطط ، وكذلك الأشراف على الأمن داخلياً وخارجياً وتأمين

---

[1] مقابلة مع يوسف الحاج الياس ، في 2/ أيلول /2004 .

[2] مقابلة مع ناجي طالب ، في 17/ ايار/2005 .

الثورة من الانحراف والتسلط على مقاليدها ويوفر للضباط الأحرار الاسهام الفاعل في حكومة الثورة [1].

إلا أنه بعد نجاح الثورة لم يتم تشكيل مجلس قيادة الثورة كما تم الاتفاق عليه بين الضباط الأحرار ، انما شُكل بدلاً عنه مجلس سيادة يضم ثلاثة أعضاء من غير الضباط الأحرار ، وربما كان الهدف من ذلك حسب رأي ناجي طالب هو أبعاد الضباط الأحرار عن موقع القرار والسلطة في هذه الفترة [2].

وبدأت عوامل الانحلال والضعف تظهر في جسد الجمهورية الفتية بسبب النزاعات الحزبية وابرز دليل على ذلك حدوث انتفاضة أو حركة الشواف في الموصل في آذار 1959 ، التي كان قادتها أعضاء في حركة الضباط الأحرار واندلاع أعمال العنف في الموصل بسبب هذه الحركة [3] ، ثم حدوث محاولة اغتيال عبد الكريم قاسم في شارع الرشيد في 7 تشرين الأول 1959 من أعضاء في حزب البعث [4]، هذه الأحداث أن دلت على شيء فهي تدل على مدى التمزق الذي حدث والانقسام في صفوف الجبهة الداخلية للعراق خلال هذه الفترة وبالأخص في صفوف القيادة العليا للدولة .

إن انهيار جبهة الاتحاد الوطني والنزاع الدموي الذي انعكس في شعارات سياسية متطرفة أجهضت قوى الثورة أمام القوى المعادية ، لا بل عملت على اصطفاف بعض قوى الثورة إلى جانب القوى المعادية لها ، وأضعفت القوى التي بقيت على موالاتها وصرفتها عن العمل الأساسي في تدعيم الثورة ومسيرتها إلى حيث انصرفت بكل قواها في مناورات للحفاظ على نفسها وحرف السلطة عن مسيرتها بحيث انه في السنة الثالثة للثورة صار النظام الذي ابتدعته ثورة تموز معلقاً أمام خيار واحد هو خيار عبد الكريم قاسم الذي لم يكن ليؤمن بتنظيم

---

[1] صالح حسين الجبوري ، ثورة 8 شباط 1963 في العراق (نهاية عبد الكريم قاسم) ، دار الحرية للطباعة ، بغداد 1990 ، ص24 .

[2] مقابلة مع ناجي طالب في 17 / ايار / 2005 .

[3] عبد الغني الملاح ، تاريخ الحركة الديمقراطية في العراق ، ج2 ، مخطوط تحت الطبع ، ص59.

[4] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص179 – 181.

حزبي أو سياسي ، بل كان يؤمن بالعمل في سبيل تحقيق شعارات الحركة الوطنية ، الأمر الذي جعل القوة الشخصية لفرد واحد لا تستطيع أن تقف أمام القوى الاجتماعية - الجيش - القوى السياسية - التوجه العربي - التنظيمات الديمقراطية والدينية والقومية والقوى الاقتصادية الوطنية والاستعمارية الأجنبية ، مما أدى إلى انهياره أمام هذه القوى[1].

د- التطورات السياسية للفترة 1963 - 1968 :-

لقد بدأ التخطيط للانقلاب ضد عبد الكريم قاسم منذ عام 1959 في صفوف حزب البعث وابتدأ ذلك بمحاولة الاغتيال الفاشلة ، إلا انه بعد عام 1962 نشط الحزب بشكل كبير ، حيث أنشئت لجنة عسكرية أوكل إليها تنسيق النشاط العسكري وشؤون الحرب الأهلية ، وبدأ الحزب يضع الخطط لإسقاط نظام الحكم ، ولعل بداية هذا النشاط كانت بعد إضراب الطلبة في المدارس الحكومية العليا في 27 كانون الأول 1962 ، وكانت هذه بادرة تذمر استغلها حزب البعث في خلق ظروف للتمرد العسكري المرتقب [2].

وكانت البداية التي مهدت لقيام الحركة هو طلب القيادة القومية للحزب من قيادة الحزب في العراق بالتخطيط وتنفيذ الثورة وقد قرر ذلك باجتماع للقيادة القومية في حمص في عام 1962 ، لذا عقدت القيادة القطرية للحزب اجتماعاً لها تدارست الظروف والمستلزمات والإمكانيات التي تشكل عوامل مساعدة في إنجاح الحركة ، كما شكل المجلس الوطني لقيادة الثورة الذي ضم كلاً من علي صالح السعدي ، حازم جواد ، طالب حسين الشبيب ، احمد حسن البكر ، عبد الستار عبد اللطيف ، خالد مكي الهاشمي ، حردان عبد الغفار التكريتي ، وفي الشهر التاسع من عام 1962 أضيف منذر الونداوي لعضوية المجلس الوطني لقيادة الثورة [1].

---

[1] عبد اللطيف الشواف ، عبد الكريم قاسم وعراقيون آخرون (ذكريات وانطباعات) ، دار الوراق للنشر ، بيروت 2004، ص136 .

[2] د. مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص260 .

[1] صالح حسين الجبوري ، المصدر نفسه ، ص 122 .

ولقد اسهمت عدة عامل في تسريع أو تقديم موعد الحركة منها الاضراب الطلابي الذي بدأ في 17 كانون الأول 1963 وكذلك إحالة عدد من الضباط على التقاعد وبالأخص المعروفين بالاتجاه القومي ، مما جعل الحزب يعجل بتنفيذ الحركة خوفاً من صدور قائمة جديدة تشمل الضباط البعثيين مما يفقد الاسناد العسكري للحزب داخل الجيش ، أما السبب المباشر لسرعة التنفيذ فهو اعتقال صالح مهدي عماش ومن ثم أحالته على التقاعد وذلك يوم 2 شباط 1963 مما شكل تهديداً واضحاً للخطة لان صالح مهدي عماش من العناصر القيادية للتنظيم العسكري للحزب وخوفاً من مزيد من الاعتقالات لقيادات الحزب ، كما أن صالح عماش كان من المنادين بضرورة تأجيل موعد الحركة مما أعطى غيابه فرصة للعناصر الراغبة في التنفيذ بان تأخذ دورها [2].

لذا اجتمع أعضاء القيادة لحزب البعث العربي الاشتراكي يوم 4 شباط 1963 وحددوا يوم الجمعة 8 شباط موعداً للتنفيذ ويصادف(14 رمضان) وحددت كلمة السر للحركة (رمضان مبارك) وجرى تقسيم الواجبات إلى قسمين :- ما يخص جهاز التنظيم الحزبي المسلح (الحرس القومي) كانت مهمته السيطرة على الشوارع الرئيسة لتأمين حركة القوات المسلحة واوكلت أليه مهمة عدم السماح للعناصر العسكرية الموالية لعبد الكريم قاسم بالالتحاق بوحداتها العسكرية ، وتخصيص مجاميع لاعتقال العناصر المهمة من العسكريين في حكومة عبد الكريم قاسم [3].

وكانت الخطة تشمل السيطرة على معسكر أبي غريب والمرسلات الإذاعية في أبي غريب ، والسيطرة على معسكر الحبانية واستعمال القوة الجوية الجاثمة هناك والسيطرة على اللواء المشاة الثامن للتحرك باتجاه بغداد وكذلك السيطرة على المعسكرات الخارجية ، وفي الساعة السابعة يوم 8 شباط 1963 بدأ تنفيذ الانقلاب وتحركت القوات نحو أهدافها المرسومة ، وعند الساعة التاسعة صباحاً انقضت طائرتان نفاثتان لتقصف مطار الرشيد وتجعلاه غير

---

[2] صالح حسين الجبوري ، المصدر نفسه ، ص124-126.

[3] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص285.

قابل للاستخدام ، كما تم قصف وزارة الدفاع بالصواريخ وكانت هذه العملية بقيادة منذر الونداوي [1].

وفي الساعة التاسعة تمت إذاعة البيان الأول لزعماء الانقلاب حيث كان موقعاً من (المجلس الوطني لقيادة الثورة) واعلن البيان أن الحركة قامت لاستمرار المسيرة لثورة الرابع عشر من تموز وإنجاز الوحدة الوطنية للشعب [2]، وتعهد البيان بأن المجلس الوطني لقيادة الثورة يعمل على تأسيس حكم وطني وفق المبادئ التي جاءت بها ثورة 14 تموز 1958 في إطلاق الحريات الديمقراطية وتعزيز سلطة القانون وتقوية الاخوة العربية الكردية ، وبعد ذلك اخذ المجلس الوطني لقيادة الثورة يصدر بيانات أعلن بموجبها منع التجول وغلق الحدود والمطارات وكذلك أعلن عن إلغاء مجلس السيادة وانتخاب عبد السلام عارف رئيساً للجمهورية [3].

وتم اعتقال الزعيم عبد الكريم قاسم في يوم 9 شباط وكان معه المهداوي وطه الشيخ احمد وبعد مواجهة قصيرة مع أعضاء مجلس قيادة الثورة ، حاول عارف خلالها الحصول على اعتراف بأنه وحده (أي عارف) من خطط للانقلاب في 14 تموز 1958 ، وصدر امر بإعدام عبد الكريم قاسم بشكل فوري [4].

وبعد تعيين عارف رئيساً للجمهورية شكلت حكومة برئاسة احمد حسن البكر واقتصرت صلاحيات مجلس قيادة الثورة على سن القوانين وإصدار القرارات المتعلقة بالسياسة العامة ، وكانت تتألف الوزارة من خليط من البعثيين وغير البعثيين الذين رشحهم حزب البعث ، وكان

---

[1] المصدر السابق ، ص289.

[2] خليل إبراهيم حسين ، سقوط عبد الكريم قاسم ، موسوعة 14 تموز ، ج5 ، ص 143.

[3] جمال مصطفى مردان ، عبد الكريم قاسم (البداية والسقوط) ، المكتبة الشرقية ، بغداد 1990، ص 100 .

[4] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص296 .

الحرس القومي هو ميليشيا مدنية لكسب التأييد للحركة ومواجهة العناصر المعارضة ، وقد أسست يوم 8 شباط بأمر صادر من مجلس قيادة الثورة [1].

وبسبب النزاعات بين القيادة القطرية نفسها وبين عبد السلام عارف الذي كان يطمح للوصول إلى السلطة المطلقة فأنه قام بحركة تصحيحية في 18 تشرين الثاني 1963 عندما قامت الفرقة المدرعة الخامسة بقيادة اللواء عبد الرحمن عارف بالسيطرة على المواقع المهمة في بغداد وضرب المعسكرات الخاصة بالحرس القومي من طائرات القوة الجوية وقامت الإذاعة بإعلان بيان باسم رئيس الجمهورية يتضمن أوامر للقوات المسلحة للسيطرة على بغداد وضواحيها [2].

وخلال فترة حكم عبد السلام العارف منذ 18 تشرين الثاني 1963 وحتى مقتله في حادث سقوط طائرته السمتية في 13 نيسان 1966 ، لم تكن هناك أحداث مهمة فيما عدا إصدار الدولة لعدد من القوانين المهمة في 14 تموز 1964 التي عجلت من سير عملية التغيير الاجتماعي والاقتصادي ، وقد قربت القوانين التي صدرت في 1964 نظام البلاد من النظام المصري ، وصدر من هذه القوانين ستة قوانين قضت بإنشاء مؤسسة اقتصادية لكي تقوم بامتلاك وادارة المنشآت التي كان يراد للقطاع العام أن يؤممها ، وتأميم شركات التأمين وأعادة التأمين والمؤسسات الصناعية والتجارية الكبرى ، وتأميم جميع البنوك الخاصة ، وتحديد اوجه التصرف بالأرباح الصافية للشركات ، بما فيها تخصيص حصة معينة (25 %) للعمال والموظفين ، وتمثيل العمال والموظفين في جميع الشركات الصناعية في مجالس إدارة الشركات [3].

في 16 نيسان 1966 خلف أمير اللواء عبد الرحمن عارف ، رئيس الأركان بالوكالة شقيقه عبد السلام عارف رئيساً للجمهورية ، وانتخبه مجلس الوزراء بموجب نصوص الدستور المؤقت الصادر في أيار 1964 ، وكان نظامه بكل مظاهره الأساسية استمراراً لنظام شقيقه ،

---

[1] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص269-270 .

[2] علي خيون ، ثورة 8 شباط (الصراعات والتحولات) دار الشوؤن الثقافية ، بغداد 1990، ص 171.

[3] د . يوسف عبد الله الصائغ ، المصدر نفسه ، ص 25.

وكان عبد الرحمن اكثر بساطة واقل عدوانية وبلا حدس سياسي ويفتقر إلى الطاقة والدهاء والسلطة القوية لاتخاذ القرار ، وأصبحت الحكومة في عهده العوبة في أيدي مجموعة من الضباط ، وعملت تقلبات صراع الأجنحة ضد أي توازن حكومي طويل الأمد مما أدى إلى تغيير عدد من رؤساء الوزارات ، كان أبرزهم طاهر يحيى حيث شكل الوزارة في 10 تموز 1967 حيث كانت وزارته تتألف من عناصر اكثر توافقاً ، ولجأ إلى عدد من الخطوات المهمة لتخفيف الاعتماد الاقتصادي الخطر للبلاد على شركة النفط العراقية ، فقامت حكومته يوم 6 آب 1967 بتحويل كل حقوق الاستثمار في منطقة الرميلة الشمالية الغنية بالنفط إلى شركة النفط الوطنية العراقية التي تملكها الدولة [1].

إن هذه الأوضاع المتردية المؤدية إلى تمزق البلد بين الصراعات الحزبية والتكتلات العسكرية وغيرها أدت إلى أن يعود الحزب (حزب البعث) إلى تسلم الحكم في عام 1968 مستغلاً هذه الأوضاع لمصلحته .

وأن هذه الفترة الممتدة من عام 1963 ولغاية عام 1968 لم تحظ بدراسات وافية للأحداث السياسية والتطورات المهمة التي مرت بها ، كما لم تكشف الوثائق الخاصة بهذه الفترة لحد الآن .

[1] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص 377 – 381 .

المبحث الأول : -
الواقع الزراعي قبل الثورة

عند دراسة وقائع التاريخ الاقتصادي للعراق يتبين لنا بوضوح طبيعة النظام الإقطاعي الذي كان سائدا في العراق منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، كما يظهر الدور الذي أداه الإقطاع في تبعية الاقتصاد العراقي لأسواق البلاد الرأسمالية المتقدمة .

وأدى النظام الإقطاعي دوراً بارزاً في تفكك الإحلاف العشائرية في مختلف أنحاء العراق وتغيير مركز الشيوخ من رؤساء عشائر تربطهم روابط اجتماعية بإفراد قبائلهم إلى كونهم رؤساء مجتمعات زراعية تقوم على العلاقات المادية بين أفرادها ، وهكذا فقد حطم التحول الاجتماعي إلى حد كبير الحدود المغلقة التي أحاطت بالاقتصاد العراقي سنوات طويلة ، حيث إن الأحلاف العشائرية والامارات الإقطاعية كانت تحول دون ظهور السوق الوطنية الواحدة والاقتصاد الوطني الواحد [1]، ولهذا كان النظام الإقطاعي أحد ركائز الحكم الملكي ، وظهرت ملكيات زراعية كبيرة ضمت مساحات شاسعة من الأراضي الأميرية [2]، لقاء بدل رمزي واستطاعت هذه المزارع الواسعة التهام المزارع الصغيرة بسبب الأزمات الزراعية وحجز المالكين وصغار المزارعين عن تسديد ديونهم ، فانتزعت الأراضي من صغار الفلاحين لتضاف إلى أراضي الشيوخ وزعماء القبائل وكبار الحكام والمسؤولين ، وتحول الفلاحون إلى عبيد واقنان لهم [3].

لذا يمكن حصر أهم عوامل تخلف القطاع الزراعي في ما يلي : –

أ – سوء توزيع الملكية في العراق وتصنيف الأراضي : -□

---

[1] هوشيار معروف ، الاقتصاد العراقي بين التبعية و الاستقلال (دراسة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، للعراق قبل 1 حزيران 1972، بغداد 1977 ، ص228.

[2] الأراضي الأميرية : وهي الأراضي العائدة ملكيتها للدولة.

[3] عبد الكريم فرحان ، ثورة 14 تموز في العراق ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت 1978، ص57 – 58.

تتمركز نسبة كبيرة من الأراضي الزراعية في أيدي فئة صغيرة من كبار الملاك ، ومعنى هذا انتفاء العدالة في توزيع مصدر طبيعي من مصادر الثروة ، حتى إن الإحصاء الزراعي الذي أُجري في العراق عام (1952 – 1953) قدم موشراً واضحاً على غلبة الملكية الكبيرة على الرغم من أنّه لم يحدد مساحات هذه الملكيات [1].

إن حجم الملكية الزراعية [2] في كل أنحاء العراق يبلغ 259 ، 327 ، 23 دونماً (حسب إحصاء 1958 – 1959) ، وعدد الملكيات الزراعية كان يبلغ 346 , 168 مالكاً ، وعلى هذا يكون مالكوا الأراضي الزراعية حوالي 2,5% من مجموع السكان ، إن ما يزيد عن ثلثي الأراضي الزراعية يملكها أفراد يكونون 2 % من مجموع المالكين ، ولقد كان عدد العاملين في الحقل الزراعي الذين لا يملكون شبراً واحداً من الأرض 1,5 مليون وبتحديد اكثر نقول إن 28 , 88 % من المالكين يملكون 12, 24 % من مساحة الأراضي الزراعية في العراق وان 10, 20 % من المالكين يملكون 40 , 24 % من هذه المساحة ، وان 52 , 1 % من المالكين يملكون 36 , 63 % من المساحة الكلية من الأراضي الزراعية [3].

---

[1] د . راشد البراوي ، اقتصاديات العالم العربي من الخليج إلى المحيط ، طبعة ثالثة ، القاهرة 1973 ، ص 15 ؛ تقرير عن الإحصاء الزراعي الحيواني في العراق (1952 – 1953) .

[2] يقصد بالملكية الزراعية هنا قطعة ارض مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة أو مملوكة ملك صرف تعود ملكيتها أو التصرف بها إلى شخص واحد وتبلغ مساحة هذه الملكية نحو (32 , 23) مليون دونم ، اما الوحدة الزراعية فهي قطعة من الأرض يتصرف بها شخص لم تسجل باسمه بعد وهي أما أن تكون أميرية صرفة أو لم تنته تسويتها بعد وأكثريتها ارضي أميرية صرفه أيضا ، وتقدر هذه بنحو 9مليون دونم .

[3] وزارة التخطيط ، دائرة الإحصاء المركزية في الوزارة ، نتائج الإحصاء الزراعي والحيواني في العراق لسنة 1958 – 1959 ؛ وزارة الصلاح الزراعي ، الأرض للفلاح ، منشورات مديرية التوجيه ، أيلول 1963، ص 1.

من هذه الأرقام وغيرها [1]، يظهر لنا مدى سوء التوزيع في ملكية الأراضي التي كانت حكراً على طبقة معينة من الأشخاص تقوم بتسيير وجهة الاقتصاد في ميدان الزراعة لخدمة مصالحها الذاتية من دون النظر إلى أوضاع الفلاحين السيئة والتي كانت تسير من سيئ إلى أسوء في ظل نظام إقطاعي جائر .

أما بالنسبة إلى تصنيف الأراضي فانه على الرغم من اختلاف تسمية الأراضي الأميرية من كونها مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة على الرغم من الحقوق التي أنشئت عليها بموجب قوانين التسوية وقوانين منح اللزمة غير انها ارض أميرية صرفة أُنشئت عليها حقوق لمصلحة الحائزين والمتجاوزين والمتصرفين تصرفاً فضولياً لا يسوغ اكتسابها من هؤلاء أو حيازتها من لدنهم وإنّ القوانين التي شرعت جاءت لإضفاء الشرعية على عمل مخالف للقوانين المعمول بها اصلاً وعلى الرغم من ذلك فان الأراضي الأميرية المفوضة بالطابو والممنوحة باللزمة لم تكن تعدّها القوانيين النافذة المفعول آنذاك إلا أرضا اميرية أعطت للحائز المتصرف فيها حقوقاً ولم تملكه الأرض رقبة ، وان قانون بيع صنف الأراضي الأميرية وتصحيحها والذي أجاز تصحيح أصناف هذه الأراضي بتقسيمها بين الدولة صاحبة الرقبة وبين المتصرف المتجاوز على أراضي الدولة ، بحيث أعطى للدولة حصة تبلغ ثلاثة أرباعها أو نصفها أو ثلثها على اختلاف في الأحكام والشروط [2].

ب – سوء حالة الفلاح المعاشية والاقتصادية : -

يشكل سكان الريف في العراق نسبة 75 % من مجموع سكان العراق موزعين على ما يقرب من 000 , 10 قرية ومجموعة يتراوح نفوسها بين 150 – 200 نسمة ، ويتميز

---

[1] د.منصور الراوي ، بعض الملامح الأساسية لسياسة الإصلاح الزراعي ، مجلة الاقتصادي العربي ، السنة الثالثة ، العدد 3 ، تشرين الثاني 1979، ص38 ؛ وكذلك يمكن مراجعة د. طلعت الشيباني ، واقع الملكية الزراعية في العراق ، دار الأهالي للنشر ، بغداد 1958.

[2] وزارة الإصلاح الزراعي ، بحوث مؤتمر الإصلاح الزراعي المنعقد في بغداد 2 – 13 نيسان 1967، ص 27.

سكان الريف بالطابع القبلي حيث انهم ينتمون إلى أفخاذ وبطون تتبع بدورها قبائل كثيرة ، ولهم عاداتهم وتقاليدهم الخاصة التي تميزهم عن البدو الرحل من جهة وعن أهالي المدن من جهة أخرى .

ويعتمد معظم سكان الريف في معيشتهم على الزراعة وتربية الحيوانات وتمارس نسبة ضئيلة منهم بعض الحرف أو الصناعات التي لا تمس الصناعة الريفية أو الزراعية ، وإنّ القرى المذكورة تقع عادة على الأنهار ومصادر المياه وهي غير متجمعة في الغالب ولا تربط بينها شبكة من المواصلات ماعدا طرق زراعية بدائية ، وتبنى القرى في المناطق الشمالية الجبلية بالحجارة أو صخور الجبال في حين إن القرى الواقعة في المناطق السهلية الوسطى أو الجنوبية تبنى من الطين والقصب وسعف النخيل [1].

إن أكثرية أراضي هذه القرى أو بعبارة أدق 68 % من أراضيها تعود ملكيتها لعدد ضئيل من الملاكين الكبار والعوائل الإقطاعية ، مما أدى إلى أسوء العلاقات الاجتماعية والاقتصادية ، "وقلبت المجتمع العراقي إلى اقطاعيين متنفذين يملكون كل شيء وفلاحين وعمال زراعيين لا يملكون سوى قواهم الجسدية يخدمون بها هؤلاء المتنفذين طوال السنة ويقدمون – مرغمين – ما تنتجه الأرض بجهودهم إلى هؤلاء السادة لقاء حصة صغيرة لا تكاد تكفي لمعيشتهم وسد رمقهم أو لقاء بعض المواد الغذائية المعينة كالذرة أو الشعير أو الدخن ليقتاتوا به متأرجحين بين الحياة والموت" [2].

ولم يكن في الريف أي أثر للماء الصافي والكهرباء وقد اعتاد الفلاحون على استعمال الترع لأغراض الشرب والاستحمام والغسيل ، ونتيجة لسوء التغذية وظروف السكن الرديئة وغياب مستلزمات النظافة والصحة العامة ، فان الفلاح يكون معرضاً إلى كل الأمراض المعدية والفتاكة تقريباً ، إن الظروف الصحية السائدة في الريف كانت تقاوم التغيير ليس بسبب العوامل

---

[1] وزارة الإصلاح الزراعي ، الأبحاث المقدمة إلى المؤتمر الشعبي لمناقشة مشاكل الإصلاح الزراعي ومعالجتها 15 – 17 أب 1963، ص7.

[2] خليل إبراهيم الخالد ومهدي محمد الازري ، تاريخ أحكام الأراضي في العراق ، دار الحرية للطباعة ، بغداد 1980، ص147 – 148 .

التي مر ذكرها فحسب ، بل لان الريف كان يخلو من ابسط الإمكانيات الطبية والوسائل العلاجية ومن الأطباء الذين يرفضون التعيين على قلتهم في القرى والأرياف ويتمركزون في العاصمة أو مراكز المدن ولهذا السبب كان الفلاحون يقطعون مسافات طويلة للوصول إلى مستوصف أو مستشفى إن وجد ، كما إن قدرتهم المالية الضعيفة كانت السبب الأقوى في عدم قدرتهم على مراجعة الأطباء [1].

لقد كانت حالة الفلاح الاقتصادية والاجتماعية والصحية قبل ثورة 14 تموز 1958 سيئة جداً حيث إن دخل العائلة الفلاحية كان يبلغ نحو (20 ديناراً) ولم يتجاوز (30 ديناراً) سنوياً على أحسن الأحوال إذ كان الفلاح يبيع منتوجاته قبل حصادها (على خضر) ويستلف القروض بربا فاحش لا يقل عن 50 % من اصل المبلغ ولمدة قد لاتتجاوز ستة اشهر وكانت حصته من الناتج تحجز قبل تسلمها [2]، أما في مجال التعليم فكانت نسبة كبيرة من سكان العراق لا يجيدون القراءة والكتابة وتشكل نسبة الأمية 90 % وكان الريفيون يؤلفون 80 % منهم ، والسبب الأساسي لتفشي الأمية يرجع إلى الإنتاجية المنخفضة وضآلة الإنتاج اللتين رافقتا الإنتاج الزراعي سنوات طويلة ، فان أي مجتمع يعاني من تركيب زراعي معتل وفقر وتخلف لا يقوى على تدبير وتحمل النفقات التي يتطلبها تعليم الأبناء ، ثم إن اضطرار الفلاح إلى تشغيل أولاده في المزرعة يحجب فرصة التعلم عن معظم أطفال الريف ، وكانت كذلك إمكانات التعليم ووسائله غير متاحة في الأرياف وانما متوفرة في مراكز الألوية ، أما المدارس الابتدائية إن وجدت في القرى فكانت تعاني من نقص في عدد المعلمين والمستلزمات المادية والمعنوية الضرورية للتعليم ، وقد كان الإقطاعيون يعارضون إنشاء المدارس الابتدائية في القرى للحيلولة دون تعليم أبناء الفلاحين العاملين في اراضيهم وذلك لسببين انه عند تعليم أبناء

---

[1] د . عبد الخالق محمد عبدي ، اقتصاديات الأرض والإصلاح الزراعي في النظرية والتطبيق ، مطبعة سلمان الاعظمي ، بغداد 1977، ص297 – 298 .

[2] وزارة الإصلاح الزراعي ، بحوث مؤتمر الإصلاح الزراعي المنعقد في بغداد 2 – 13 نيسان 1967، ص30 .

الفلاحين فان ذلك يحول دون عمل الأبناء في أراضي الإقطاعيين ، فضلا عن انه سيؤدي إلى تحطيم نفوذهم الاقتصادي والاجتماعي من ناحية أخرى [1].

ويؤكد الأستاذ هاشم جواد إن "توزيع الدخل القومي لم يكن مبنياًعلى أسس اجتماعية صحيحة مما جعل القليل منه للأكثرية والكثير منه لأقلية ضئيلة ، وهذا الوضع يجعل التعليم في متناول عدد صغير محدود من السكان" كما هو الحال في الريف [2].

هذه صورة لحياة أكثرية الفلاحين البائسة ومعيشتهم في الحقل والبيت ، أما عن علاقة الفلاح بسيده الإقطاعي فقد كانت لا تختلف بأي حال من الأحوال عن " قن " الأرض في العصور الوسطى ، إذ كان الإقطاعي يتصرف به بالسخرة والتشغيل والاستغلال في الحقل أو المضيف وفي مختلف الأعمال وحتى في حالت القتال مع الاخرين هجوماً أو دفاعاً ، ويفرض عليه الرسوم علاوة على الجلد والسجن في كثير من الأحيان وفي كثير من مناطق العراق [3].

ومن يحاول الخلاص من هذا الجحيم والهجرة إلى أي مكان اخر يكون له السيد الإقطاعي (الشيخ) بالمرصاد يسد عليه الطرق ويحرم عليه الهجرة المشروعة المعترف بكونها حقاً من حقوق الإنسان الطبيعية معتمداً (الشيخ) على سطوته وجاههُ وقوة حرسه وسلاح رجاله أولاً ومتسلحاً بسياط (قانون حقوق وواجبات الزراع رقم 28 لسنة 1933) وقيوده ومنفذيه ثانياً ، الذي نصت احكامه على منع انتقال السركال[4] (رئيس الفلاحين) والفلاح طول مدة المقاولة أو السنة الزراعية والتي لم تجوز للفلاح الانتقال الا بعد انهاء المدة ووفاء

---

[1] د . عبد الخالق محمد عبدي ، المصدر نفسه ، ص299 –301

[2] هاشم جواد ، مقدمة في كيان العراق الاجتماعي ، بغداد 1946، ص117 .

[3] د . هشام متولي ، اقتصاديات القطر العراقي ، دمشق 1964 ، ص36 – 38 ؛ د . يوسف عبد الله الصائغ ، اقتصاديات العالم العربي (التنمية منذ العام 1945) ج1 ، البلدان الاسيوية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1982، ص 36.

[4] ويسمى السركال أيضا وهو شائع في لغة الريف .

الدين الزراعي ، وما اكثر المستندات والاوراق التي كانت بحوزة الاقطاعيين التي يتمكنون من ابرازها حقا او باطلاً في كل حين حتى لو تم الوفاء بالدين [1].

وفي مواد هذا القانون ما يغني عن الشرح مثل (المادة 15 الفقرة أ) والتي تنص "على كل صاحب مزرعة يستخدم سركالاً او فلاحاً أن يتأكد بان السركال أو الفلاح غير مدين بدين زراعي لصاحب مزرعة قد سبق مباشرة باستخدامه ، واذا علم بوجود هذا الدين واصرعلى بقائه فيكون كفيلاً مطلقاً عن السركال او الفلاح من اجل الدين الزراعي المار الذكر" ، اما (المادة 15 الفقرة ب) تنص على انه "لايسوغ لاية دائرة حكومية أو بلدية او شركة مسجلة ان تستخدم أي شخص مع علمها بأنه مدين بدين زراعي ، واذا تحقق لديها فيما بعد ان الشخص الذي استخدمته مدين فعليها ان تحجز ثلث راتبه أو اجوره او ثلث المنافع المخصصة له لقاء ذلك الدين طول مدة بقائه في خدمتها وتدفعه لصاحب المزرعة تسديداً لدينه الزراعي" ، اما (المادة 20) فقد نصت على انه "لايجوز انتقال السركال أو الفلاح من المزرعة التي تقاول مع صاحبها بشأنها الى غيرها طول مدة المقاولة أو السنة الزراعية ، وعليه كذلك بعد انتهاء حكم المقاولة أو السنة الزراعية اذا كانت الحاصلات لم تنضج بعد ان يحافظ بعلاقته بالمزرعة بقدر ما تتطلبه من العمل الى حين نضوج الحاصلات وجمعها الا اذا وافق صاحب المزرعة على انتقال السركال أو الفلاح" [2].

فكيف والحالة هذه يمكن ان يحصل التقدم وزيادة الانتاج الزراعي في جميع اراضي العراق مع ظروف واوضاع سيئة كهذه تنعدم فيها ابسط مقومات الحياة الكريمة ، بينما كانت الأموال تتجمع في أيدي ملاك الأراضي والتجار والمرابين ولم تستخدم في خدمة الانتاج بقدر

---

[1] د . يوسف الصائغ ، المصدر نفسه ، ص38 ؛ د.صادق مهدي السعيد ، اقتصاد العمل الزراعي ، مطبعة المعارف ، بغداد 1963، ص 56.

[2] وزارة الاصلاح الزراعي ، بحوث مؤتمر الاصلاح الزراعي المنعقد في بغداد 2 – 13 نيسان 1967، ص 32 ؛ د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص38 ؛ عبد الرزاق الهلالي ، قصة الارض والفلاح والاصلاح الزراعي في الوطن العربي ، دار الكشاف للنشر ، بيروت ، 1967، ص133 .

ما تنفق على الاستهلاك الترفي [1]، كما ساعدت هذه الاموال على ان تمتد سلطة هؤلاء الملاك والشيوخ الى السلطتين التنفيذية والتشريعية وهو ماحدد سلطات الحكومة العراقية بشأن تغيير نظام حيازة الأراضي بصورة تتفق مع موافقة هؤلاء الملاك [2].

كما ان النظام الاقطاعي في العراق لم يشجع الفلاحين على الانتاج الحيواني حيث ان نظام المشاركة في المحاصيل لم يشجع زراعة محاصيل العلف لان نصيب الفلاح لايسمح له بمثل هذه المحاصيل ومن ناحية اخرى لم يكن لدى الملاك دافع نحو ذلك ماداموا يستأثرون بأكبر نصيب من الانتاج الزراعي وباقل كلفة مالية وبدنية ، لذا كانوا يوجهون الانتاج نحو المحاصيل ذات العائد المادي الكبير كالشعير والقمح بفعل سياسة التصدير الخارجي وما تدره من ارباح ، وقد امتد تأثير الاقطاع الى الانتاج الصناعي حيث كانت بعض الحرف الصناعية كالحياكة مكروهة في الاوساط الريفية لان الذين يقومون بها ينعتون بأسوأ الألقاب كما كان الحال مع الذين يقومون بزراعة الخضروات أو بيع المنتجات الحيوانية [3].

ومع اوائل الخمسينيات دخلت المكننة بشكل واسع نسبياً حيث كان لها دور في الاستحواذ على ملكيات عدد كبير من الفلاحين الصغار ، وبتزايد عدد مالكي الاراضي الزراعية أخذت المكننة الحديثة (وفي مقدمتها التراكتور) تستخدم في اراضي المنطقة الديمية ، فتوسعت المساحات المزروعة فيها بنسبة 78%خلال السنين 1952 – 1953 / 1957 – 1958 ، [1]واكثر من استفاد من هذا التطور النسبي كانوا الملاكين الكبار والشيوخ واصحاب

---

[1] د . محمد سلمان حسن ، التطور الاقتصادي في العراق ج 1 (التجارة الخارجية والتطور الاقتصادي 1814 – 1958) ، بيروت 1965 ، ص 442 .

[2] توماس بالوك ، سياسة الاعمار الاقتصادي في العراق ، ترجمة د . محمد سلمان حسن ، بغداد 958، ص 66.

[3] هوشيار معروف ، المصدر نفسه ، ص231.

[1] سهيل صبحي سلمان ، التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق 1945 – 1958 ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، كانون الثاني 1994 ، ص53 ؛ د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص33.

الثروة في المدن وكبار موظفي الدولة ، حيث كان هؤلاء يملكون الالات الحديثة ويقومون بمشاركة الفلاح الذي يستعمل هذه الالات مناصفة في الحاصل دون بذل أي جهد سوى ملكيتهم لهذه الالات مما زاد ارباحهم ، وفي حالة عدم دفع الحاصل المفروض عليهم لقاء استئجار المكائن الزراعية فأن اصحاب المكائن سيشاركون في ملكية الارض وهكذا يتحول هؤلاء الى مالكين لجميع اراضي الفلاحين الصغار[2].

وقد نشأت دعوات كثيرة للاصلاح في اوضاع الريف وضرورة توزيع الأراضي الاميرية على الفلاحين إلاّ ان الدولة اهملت هذه الدعوات ، على الرغم من ذلك كانت هناك بعض محاولات الاصلاح غير انها كانت في حدود ضيقة بل زادت من التحالف بين الدولة وكبار الملاكين وخدمة مصالحهم [3].

ج – محاولات الاصلاح الزراعي قبل الثورة :-

لقد جرت عدة محاولات كانت تهدف لاصلاح الاوضاع السيئة في الريف العراقي خلال العهد الملكي غير انها كانت محاولات تحمل عوامل الفشل منذ لحظة رؤيتها النور ، لذا لم تأخذ أي حيز في التنفيذ إلاّ في حدود ضيقة للغاية ، حيث صدر عام 1936 قانون تشييد القرى الحديثة (رقم 70) غير انه لم ينفذ ، ومع الوقت ادت التطورات السياسية الى التوسع في تسجيل الاراضي واستغلال جهود الفلاحين ، فنشأت دعوات اصلاحية لاصلاح الوضع المعاشي في الريف حيث قامت الحكومة عام 1940 باعداد لائحة قانونية لصيانة الاملاك الزراعية هدفت الى : –

1. صيانة الأملاك الزراعية الصغيرة بوضع حد ادنى يمنع خروجه من يد صاحبه .

---

[2] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، السياسة الزراعية (اقتصاديات الاصلاح الزراعي) ، الطبعة الثانية ، مطبعة العاني بغداد 1976، ص 176.

[3] حنا بطاطو ، العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية ، الكتاب الاول ترجمة عفيف الرزاز ، بيروت 1990، ص 50.

2. تشجيع الاملاك الزراعية الصغيرة والحيلولة دون حصر الاراضي الزراعية في ايدي جماعة قليلة وذلك بتعيين حد اعلى للمساحة التي يجوز لشخص واحد امتلاكها ، مع استثناء الأملاك المسجلة قبل صدور القانون [1].

وفي عام 1945 أصدرت الحكومة القانون رقم " 33 لسنة 1945 " وهو قانون " اعمار واستثمار أراضي الدجيلة " [2]، الذي يعد أول محاولة حكومية لتوزيع الأراضي الأميرية في الريف العراقي ، وتوسيع الاستيطان بموجب قانون خاص باعمار واستثمار أراضي الدجيلة في محافظة (واسط) بعد إيصال المياه إليها من قناة الدجيلة المتفرعة من نهر دجلة واعتمد المشروع على سدة الكوت التي أنشئت قبل الحرب العالمية الثانية ، إن هذا القانون لم يمنع الملاك من الشيوخ المقيمين في منطقة الدجيلة من الحصول على ما يقارب من نصف مساحة هذا المشروع وتسجيل الأراضي بأسمائهم [3].

وبموجب هذا القانون قسمت الأراضي في المشروع إلى وحدات استثمارية لاتزيد مساحة كل واحدة منها عن 200 دونم ولا تقل عن 100 دونم ، توزع مجاناً على الفلاحين الذين يمتهنون الزراعة فعلاً وفق عقد خاص .

ولقد تطورت الدعوة إلى الإصلاح في الريف وأخذت منحى جديداً بعد ان أخذت الأحزاب السياسية تضع في مناهجها إعادة النظر في ملكية الأراضي الزراعية وتحديد الملكيات الكبيرة بمقدار معين ، لهذا شرعت الحكومة قانون الإصلاح للأراضي الأميرية دعته " قانون اعمار

---

[1] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ، ص246 – 247.

[2] د . راشد البراوي ، المصدر نفسه ، ص74 ؛ د. صلاح الدين الناهي ، مقدمة في الإصلاح ونظام الأراضي في العراق ، مطبعة دار المعرفة ، بغداد ، 1955، ص73.

[3] سهيل صبحي سلمان ، المصدر نفسه ، ص57.

واستثمار الأراضي الأميرية رقم 43 لسنة 1951 " ، الذي اصبح اعم من قانون اعمار أراضي الدجيلة حيث أصبحت فيه جميع الأراضي الأميرية الصرفة في العراق خاضعة له [1].

وبموجب هذا القانون جعلت مساحة الوحدة الزراعية التي سيجري توزيعها على صغار الفلاحين في المشاريع الزراعية كالآتي : -

1. في الأراضي الجبلية 20 دونماً .
2. في الأراضي السيحية 100 دونم .
3. في الأراضي العالية التي تروى بالضخ 200 دونم .
4. في الأراضي المطرية 400 دونم .

وكانت أهم المشاريع التي تم فيها توزيع الملكية الزراعية وفق هذه الأسس هي الدجيلة واللطيفية على جدول وترع اللطيفية جنوب بغداد ، والمسيب الكبير في بابل ، فضلا عن شهر زور في السليمانية ومخمور في اربيل ، ومشروع الحويجة الذي تقع أراضيه على الضفة اليسرى من نهر الزاب الكبير وعلى بعد 60 كم من مدينة كركوك وتبلغ مساحة المشروع (377 , 34) دونماً وتروى أراضيه سيحاً من جدول الحويجة المتفرع من الزاب ، وبوشر العمل في المشروع عام 1951 وقسمت أراضيه إلى وحدات استثمارية مساحة كل منها (70 دونماً) ، وزعت على (394) مستثمراً [2]، وتقرر ان يجري توزيع الأراضي على الأصناف الآتية : -

1. الفلاحون الذين لا يملكون أرضاً زراعية أو الذين تقل المساحة التي بحوزتهم عن مساحة القطع التي توزع في المشاريع الزراعية كل على حدة.

---

[1] د . راشد البراوي ، المصدر نفسه ، ص74 ؛ د. حسن الخطيب ، الإقطاع وقانون الإصلاح الزراعي ، مطبعة الجامعة ، بغداد ، 1959، ص98.

[2] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ، ص248 ؛ خليل كنة ، العراق امسه وغده ، بيروت ، 1966، ص244 .

2. المتخرجون في المدارس الزراعية والضباط والمتقاعدون والمراتب من الجيش والشرطة ممن خدموا في وظائفهم مدة لا تقل عن 4 سنوات حيث توزع عليهم خمس أراضي المشروع .
3. كل من المتقاعدين المدنيين والمستخدمين الذين لديهم خدمة فعلية حدها الأدنى ثماني سنوات ، فضلا عن الذين اكملوا الدراسة الابتدائية وخريجي المدارس الدينية والعاطلين عن العمل فقد خصص لهم ربع أراضي كل مشروع [1] .

غير ان هذا القانون فشل كما فشل غيره من القوانين حيث انه نص على توزيع 45 % من الأراضي على غير ممتهني الزراعة في حين ان هناك الاف المزارعين ممن هم أحق من هؤلاء في تملك الأراضي ، كما انه الزم المستثمر للأرض بشروط لا يلاءم الواقع الاقتصادي الذي يعيشه المستثمر مثل إنشاء دار سكن ملائم ومخزن للمحاصيل وإسطبل للحيوانات كما ان القانون يقرر طريقة استغلال الأرض وهي (النير والنير) ، وكانت هناك لجان هي التي تحدد نوع المحاصيل والمساحات الواجب زراعتها ، لذا حملت هذه القوانين أسباب فشلها منذ اللحظة الأولى وبالأخص مع الفساد الإداري وسوء تطبيق هذه القوانين .

من هذه المحاولات يظهر جلياً ان جميع الإجراءات التي حاولت الحكومات العراقية المتعاقبة في العهد الملكي حتى وان كانت في نطاق محدود ، كانت فاشلة على العموم وذلك لسيطرة الإقطاعيين على معظم الأراضي التي يراد توزيعها ، أو لعدم وجود قنوات الري والبزل في الأراضي المزمع توزيعها ، كما ان قلة الخبرة والكفاءة الإدارية في إدارة العملية الزراعية وعدم وجود دراسات واحصاءات دقيقة عن واقع الريف العراقي اجتماعياً واقتصادياً كانت تؤدي إلى هذا الفشل في تطبيق أي عملية إصلاحية في الريف ، كما ان هذه المحاولات كانت تجري

---

[1] وزارة الأعمار،الإصلاح الزراعي واعمار الأرض نص القانون رقم 43 لسنة 1951 (الملحق) .

خارج مناطق نفوذ الإقطاعيين والمتنفذين الكبار من دون المساس بمصالحهم لهذا استمر سوء توزيع الأرض الزراعية واستغلالها [1].

لذلك يلاحظ في أواخر الخمسينيات أنّ الانتفاضات الفلاحية زادت ضد الإقطاعيين والملاكين الكبار كما حدث في عام 1946 في محافظة الموصل ضد الملاكين من آل الياور ، وفي عام 1947 – 1948 قامت انتفاضة فلاحي قرية عربت (التي تقع على وادي نهر تانجرو جنوب السليمانية) ضد الشيخ لطيف محمود البرزنجي الذي فرض حصصاً مضافة على الفلاحين باسم حصة "المرعى" وحصة " الماء " وكلف أخرى مما يرفع حصته من المحصول من عشر إلى ثلث ، غير ان الفلاحين امتنعوا عن ذلك وأدى الأمر إلى مصادمات بين الطرفين ، انتهت بإجبار الشيخ لطيف على زيادة حصة الفلاحين [2].

كما قامت حركة أخرى في جنوب العراق في العمارة في منطقة الكبية التي تعود حقوق التصرف فيها إلى الشيخ " سكر النعمة شيخ آل عيسى من عشيرة بني سعيد "، وكان قد وقع عقداً مع آل فرطوس بعدهم ملتزمين ثانويين للأرض ، لذا بدأت حركة آل فرطوس عام 1949 عندما حاولت الحكومة تسجيل الأرض بأسماء الشيوخ الملتزمين الأولين غير ان السلطات الحكومية سحقت هذه الحركة في عام 1950 ، وقامت بترحيل آل فرطوس إلى المنتفك (ذي قار) [3].

وفي أواخر عام 1951 قامت انتفاضة فلاحي " آل ازيرج " في العمارة فقد طالب (6000 فلاح) بالأرض التي افنوا أعمارهم في إصلاحها وبالقضاء على ما يقاسونه من ظلم

---

[1] إبراهيم كبة ، الإقطاع في العراق بيت نوري السعيد وجزء العالم الحر ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1957، ص11.

[2] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، الكتاب الثاني ، ص615.

[3] عماد احمد الجواهري ، تاريخ مشكلة الأراضي والإصلاح الزراعي في العراق (1933 – 1970) ، رسالة دكتوراه غير منشورة كلية الآداب ، جامعة بغداد ، حزيران 1982 ، ص 157 – 158 ؛ جعفر عباس حميدي ، التطورات السياسية في العراق 1941 – 1953، النجف الأشرف ، 1976، ص 692 – 693.

الإقطاعيين واستغلال اتعابهم ، لاسيما وان أراضي لواء العمارة التي يطالبون بها هي أراض حكومية (أميرية) ممنوحة لكبار الإقطاعيين باللزمة .

شكل الفلاحون وفداً من (600 فلاح) لمقابلة المسؤولين في بغداد ولكنهم لم يحصلوا على نتيجة سوى أقوال المستشار البريطاني (دجيرن) " يجب ان تخدموا شيوخكم ، ونحن لا نعمل إلا بما اتفق عليه آباؤكم " ، وعاد الوفد إلى العمارة ليشرح حقيقة الوضع للفلاحين فقرر الفلاحون الاستمرار في زراعة الأرض ومقاطعة الإقطاعيين ، مما اضطر الإقطاعي إلى طلب النجدة من الحكومة التي أذهلها اتساع الانتفاضة فأرسلت فوجاً من الشرطة المسلحين لمحاصرة الفلاحين ، ولما لم يتنازل الفلاحون عن حقوقهم التي طالبوا بها هاجمت قوات الشرطة قرى الفلاحين الذين صمدوا متحدين أسلحة الشرطة ، وظلت قوات الشرطة تهاجم الفلاحين الذين نفد ما لديهم من العتاد ، فاحتلت الشرطة القرى واعتقلت العشرات من الفلاحين وحكمت المحاكم عليهم بالأحكام الثقيلة [1].

وفي نهاية نيسان 1953 م حدثت انتفاضة فلاحية في اربيل للمطالبة بتوزيع الأرض عليهم ورفض أعمال السخرة والإهانة من الملاكين وكانت السلطة الحاكمة تواجه هذه الانتفاضات بقوات كبيرة من الشرطة وتوقف الفلاحين وبهذا تنتهي أي حركة فلاحية للمطالبة بحقوق الفلاحين المشروعة [2]، ولم تقف هذه الانتفاضات الفلاحية في حدود معينة وإنما كانت تشمل جميع أراضي العراق وقراه في الشمال والوسط والجنوب ، حيث حدثت انتفاضة عارمة في قرى الشامية في نيسان 1954 وكانت تعبر عن سخط الفلاحين على الحكومة وأوضاعهم المعاشية السيئة وطالبوا بتوزيع الأراضي عليهم ، وقد كانت هذه الانتفاضة واسعة إلى حد ان

---

[1] سعاد خيري ، من تاريخ الحركة الثورية المعاصرة في العراق ، الجزء الأول 1920 – 1958، بغداد 1974، ص187 – 188.

[2] جعفر عباس حميدي ، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق 1953 – 1958 ، بغداد 1980 ، ص 40.

ساندهم الطلاب والعمال والكسبة وعمت منطقة الشامية جميعها ، غير ان السلطات ألقت القبض على الفلاحين والطلاب وقمعت هذه الانتفاضة بالقوة [1].

ولعل السبب الأقوى الذي دفع الأهالي إلى مساندة هذه الانتفاضة هو الإحساس بمدى الظلم الواقع على الفلاحين جراء عدم تنفيذ الملاك لـ " مرسوم قسمة الحاصلات لسنة 1954 " حيث ان هؤلاء الملاك والمتنفذين كانوا يحصلون على ثلثي الحاصل بينما الثلث الآخر يترك للفلاح لتسديد ديونه والذي لا يفي [2].

وبعد ان ازداد تدهور أوضاع الريف العراقي والأوضاع المعيشية السيئة للفلاحين تصاعدت انتفاضاتهم ومنها انتفاضة فلاحي القادسية " في الرميثة " حيث حدث اشتباك بين الفلاحين والشرطة التي كانت تقاتل عوضاً عن الإقطاعيين تحت مظلة القانون والحفاظ على الأمن والنظام ، حيث تدخلت الشرطة لمصلحة الشيخ " خوام العبد العباس والشيخ سوادي الحسون " اللذين طلبا مساعدة الشرطة لترحيل بني عارض بسبب رفضهم تأدية حصة من الحاصل عوضاً عن أثمان المضخات ، فقامت الشرطة بضرب الفلاحين وتدمير أكواخهم وسقط نتيجة الاشتباك مع الشرطة قتلى وجرحى [3]، وفي حزيران 1958 قامت الشرطة بإلقاء القبض على سراكيل " العفالجة والبو نايل والمزاريج " مما أدى إلى توتر الوضع وامتداد الانتفاضة إلى المناطق المجاورة لمحافظة القادسية [4].

وقد وجد الاقطاعيون في السياسة الإرهابية وكبت الحريات وقمع الحركات الفلاحية مجالاً رحباً لمضاعفة استبدادهم ونهبهم للفلاحين ، وفضلا عن ان حصة الفلاح لا تتجاوز 50

---

[1] رياض رشيد ناجي الحيدري ، الحركة الوطنية في العراق 1948 – 1958 ، رسالة دكتوراه كلية الآداب جامعة عين شمس ، القاهرة ، 1977 ، ص 276 ؛ جعفر عباس حميدي التطورات والاتجاهات ، ص 273.

[2] جعفر عباس حميدي ، التطورات والاتجاهات ، المصدر نفسه ، ص 274.

[3] عماد احمد الجوهري ، المصدر نفسه ، ص 90 – 91.

[4] سعاد خيري ، المصدر نفسه ، ص328.

% من الحاصل فان الإقطاعيين يفرضون مختلف أشكال الضرائب والخاوات ففي لواء العمارة توجد هذه الضرائب التي تجبى من الفلاح وهي : –

1 – ضريبة الميري : تعادل 10 % من الحاصل .

2 – كجيلة وهي كيلة المضيف.

3 – كيلة المأمورية .

4 – كيلة الشحنة .

5 – كيلة القهوجي .

6 – كيلة الناطور .

7 – كيلة المؤمن .

8 – كيلة السيد .

9 – خمس كيلات للتجار .

وهناك ضرائب أخرى تفرض على الفلاحين الذين يسقون مزروعاتهم بواسطة المضخة كضريبة السائق (سائق المكينة) والنفط وضريبة التعمير ، هذا فضلا عن أعمال السخرة (كحشر الحمول) و (العونة) وهي العمل بقطعة من الأرض الخاصة بالإقطاعي التي يزرع فيها الفلاحون كميات كبيرة من المخضرات وسخرة الشباب لبناء المضيف الخاص بالإقطاعي وسخرة البردي لجلب الوقود وسخرة الحشيش للحيوانات ، ويستخدم الإقطاعي أساليب مختلفة لمعاقبة الفلاحين المتمردين أو الذين يخلون بأحد هذه الالتزامات كاستخدام السجون المكشوفة شتاءً والمعرضة للشمس ولهب الحر صيفاً ، وهناك نوع من العقاب يسمى " الاودة " وهي ان يرسل الإقطاعي حوشيته ومواميره فينزلون في بيت الفلاح ويجبرونه على تقديم الطعام والشراب لهم [1].

ومن هذا العرض نستطيع تلمس مدى تدهور أوضاع الريف العراقي جراء السياسة الزراعية المتخلفة والمخطوءة في الوقت نفسه والتي أنتجت استحواذ عدد قليل من الملاك على

[1] سعاد خيري ، المصدر نفسه ، ص 253 – 254.

أراضٍ واسعة تحت مظلة القانون وبتفويض منه ، وعلى اثر ذلك اتسعت عملية بيع الأراضي الزراعية وشرائها على حساب الفلاحين ، وفي محاولات الإصلاحات الزراعية اتسعت عملية تدهور الحياة في الريف واستحوذ عدد قليل بثماره ، فالسياسة التي أعطت افضل الأراضي للمقربين لسلطات الحكومة اضطرت جماهير الفلاحين إلى العمل في أراضيهم واستئجارها ، مما جعلهم تابعين اقتصادياً واجتماعياً لهم ، وحُرم الفلاحون من الحقوق السياسية والاجتماعية فهم مضطرون إلى التصويت في الانتخابات لصاحب الأرض وهذا يضمن للملاك إمكانية التمثيل في مجلس النواب والأعيان [1].

نتيجة لهذه السياسة الإقطاعية ظهرت ثلاث فئات ممن يعملون في الريف قبل ثورة 14 تموز 1958 : -

أ – الفلاحون الفقراء :- وهم يشكلون القسم الأعظم من الفلاحين في القطر العراقي ولا يملكون أية ارض يعيشون في آخر درجات البؤس والحرمان يعملون للإقطاعي لقاء حصة بسيطة من المحصول ويرغمون ليكونوا خدماً وعبيداً للأب الإقطاعي .

ب – الفلاحون المتوسطون : – وهم يأتون في الدرجة الثانية بعد الفلاحين الفقراء من ناحية العدد والفقر ويملكون قطعة ارض يستغلونها با نفسهم .

ج – الفلاحون الأغنياء : –وهم الطبقة العليا من الفلاحين ويملكون أرضا واسعة ويستغلون الفلاحين والعمال الزارعيين لأنهم لا يعملون بأنفسهم إلا نادرا ولديهم إمكانية مادية جيدة وعلاقات جيدة مع الإقطاعيين وأحيانا يكونون عونا للإقطاعيين ضد مصالح الفلاحين الفقراء [2].

مما تقدم يمكن التوصل إلى النتائج الآتية : -

---

[1] حنا بطاطو ، المصدر نفسه ، ص 120.

[2] عزيز السيد جاسم ، الاصلاح الزراعي والمسألة الفلاحية ، المؤسسة العامة للدراسات والنشر ، بيروت ، لا ، ت ، ص 12 ؛ د . محمد جواد العبوسي محاضرات في مشكلات التقدم الاقتصادي في العراق ، الجزء الأول (القطاع الزراعي) معهد الدراسات العربية العالية ، القاهرة 1958 ، ص 197 – 198.

1. ان سياسة الدولة الإقطاعية هي التي جردت الفلاحين من جميع حقوقهم ووهبتها للملاكين وذلك على اعتبار ان من دون طبقة كبار الملاك العشائريين الذين يستعبدون الفلاحين لا يمكن ان يدوم الحكم لان هذه الطبقة الجديدة من أصحاب الامتيازات الطبقية هي السند الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للحكم الملكي .
2. توجيه معظم فائض الإنتاج الزراعي إلى الاستيراد الاستهلاكي الترفي من لدن الإقطاعيين بقصد محاكاة الفئات الأجنبية في اسلوب حياتها مما أدى إلى عدم اسهام القطاع الزراعي في الادخار والاستثمار ومن ثمّ التنمية الاقتصادية في البلد ، لان كبار الملاكين والإقطاعيين وحدهم يملكون القدرة الادخارية وهم يشكلون (20 %) من الملاكين ولكن يملكون (68 %) من الأرض الزراعية أما الفلاحون الفقراء فهم يعيشون دون حياة الكفاف ولذلك رغم كثرتهم العددية لكنهم لا يشكلون قوة ادخار حقيقية .
3. زيادة الهجرة من الريف إلى المدينة بسبب انخفاض الإنتاجية الزراعية واضطهاد الإقطاع وانخفاض الدخل الفردي مما أدى إلى خلق ظروف معيشية قاسية وانتشار البطالة بكل أنواعها وذلك لاستعمال أساليب بدائية في الزراعة وعدم إدخال المكننة الزراعية الحديثة بشكل واسع وعدم استعمال البذور المحسنة والأسمدة الكيمياوية مضافاً إلى ذلك انتشار الأملاح في التربة بسبب عدم استعمال أسلوب البزل لازالة الملوحة في التربة ، وكذلك الاستغلال الذي تعرض له الفلاحون من لدن الإقطاعيين حتى وصل إلى درجة التدخل في الشؤون العائلية .
4. لم يكن مجلس الأعمار جاداً في مواجهة مشاكل التخلف التي يعاني منها القطاع الزراعي لكونه أحد المؤسسات الاستعمارية أصلاً وان كان في الظاهر مؤسسة عراقية ، والخبراء الموجهون للسياسة الزراعية اغلبهم أجانب تطغى على تطبيقاتهم المصلحة الاستعمارية قبل مصلحة العراق لان النظام الاستعماري الرأسمالي هو الذي وقف لهم ووضعهم في هذا المكان ومن ثم سيكونون أوفياء ومحل ثقة أسيادهم مما أدىإلى زيادة التخلف وانتشار الفقر والجهل والمرض وسيادة قانون العشيرة وسلطة الشيخ .

المبحث الثاني : -
قانون الاصلاح الزراعي بعد ثورة 14 تموز 1958

يعد الإصلاح الزراعي مجموعة من الإجراءات التشريعية والتطبيقية التي تقوم بها السلطات بقصد أحداث تغييرات في حقوق التصرف في الأراضي الزراعية وتحسين طرائق استغلالها [1]، مما يعني ان الإصلاح الزراعي يهدف إلى حل مشكلتين هما التوزيع والإنتاج ، فهو والحالة هذه مسألة اجتماعية واقتصادية كما ان من نتائجه انه يصب في عمق القضية الأساسية كون الديمقراطية لا يمكن ان تنجح وتزدهر في ظل نظام تتركز فيه الملكية في يد فئة قليلة من الأفراد ، وقد تصبح آلة بيد المستعمر يسيرها كيف يشاء لتنمية مصالحه والمحافظة عليها [2].

فبالنسبة للواقع الزراعي العراقي كانت الحاجة ملحة إلى إصلاح زراعي جذري في أوضاع الريف العراقي عامة ، سواء من حيث الملكية الزراعية أم حالة الفلاحين المعيشية والاقتصادية والخدمات التي تقدم لهم من تعليم وصحة وغيرها ، كل ذلك كان بحاجة إلى إصلاح وتغيير فوري لخدمة هؤلاء الفلاحين ، يضاف إلى ذلك الكره العميق الذي تولد في نفوس الفلاحين للإقطاع لكونه سنداً محلياً للنظام الملكي ، ولاسيما بعد بطش النظام الملكي بالانتفاضات الفلاحية التي حفلت بها أعوام الخمسينيات لمصلحة الإقطاعيين .

وعلى أية حال فقد توفرت في السنوات الأخيرة من العهد الملكي القناعة الكافية بأن الثورة هي السبيل الوحيد الكفيل بإنقاذ البلاد من تحكم أقلية مستبدة ومن طاغوت الإقطاع ، على ان جميع المحاولات الإصلاحية سواء تلك التي باشر فيها في العهد الملكي أو كان مخططاً للقيام بها كانت متأخرة ، ففي تموز 1958 .

قام الجيش بالثورة وأطاح بالحكم الملكي وأقام الجمهورية ، ولقد كان القضاء على الإقطاع أحد الأهداف الرئيسة للثورة والمتفق عليه قبل الثورة بفترة طويلة ، حيث يؤكد د . فاضل حسين " إن

---

[1] سعدون حمادي ، نحو إصلاح زراعي اشتراكي ، بيروت 1974، ص13.

[2] عبد الصاحب العلوان ، دراسات في الإصلاح الزراعي ، بغداد 1961 ، ص13 – 14.

أعضاء اللجنة العليا لتنظيم الضباط الأحرار اتفقوا على القضاء على الإقطاع الذي هو عماد النظام الملكي " [1]، اتفقوا على إجراء إصلاح زراعي على غرار ما جرى في مصر [2]، ويقول صبيح علي غالب " إن ضباط ثورة 14 تموز لم يكونوا يتوخون إزالة نظام الحكم السابق فقط ، بل تبديل النظام الاجتماعي بهدم النظام الإقطاعي الذي كان يعرقل تقدم البلاد إلى الإمام " [3]، أما عبد الكريم فرحان أحد الضباط الأحرار فيؤكد إن الثورة كانت ضرورية للقضاء على الإقطاع حيث يقول " استشرى الإقطاع واصبح إحدى ركائز الحكم ، وظهرت ملكيات زراعية كبيرة وضمت مساحات شاسعة من الأراضي الأميرية لقاء بدل رمزي واستطاعت هذه المزارع التهام المزارع الصغيرة بسبب الأزمات الزراعية وعجز الملاكين وصغار المزارعين عن تسديد ديونهم ..... فانتزعت الأراضي من صغار المزارعين لتضاف إلى أراضي الشيوخ وزعماء القبائل وكبار الحكام والمسؤولين وتحول الفلاحون إلى عبيد واقنان " [4].

إصدار قانون رقم 30 لسنة 1958 (الإصلاح الزراعي) : -

لقد أثبتت الأيام التي تلت ثورة 14 تموز 1958 مدى التأييد الشعبي الذي لاقته الثورة منذ إذاعة البيان الأول للثورة صبيحة يوم 14 تموز ، الأمر الذي يظهر الكره الشديد الذي يكنه الشعب للنظام الملكي وازلامه ، غير أن الضباط الأحرار في الأيام الأولى للثورة حاولوا التصرف بحذر تُجاه ركيزة النظام الملكي الإقطاعيين الكبار ، لذا كان البيان الأول للثورة خالياً

---

[1] فاضل حسين ، سقوط النظام الملكي في العراق ، القاهرة 1974، ص71.

[2] ويذكر صبحي عبد الحميد في كتابه (أسرار ثورة 14 تموز 1958 في العراق) انه تم تكليف السيد فائق السامرائي بإعداد قانون الإصلاح الزراعي على غرار قانون الإصلاح الزراعي الذي طبق في مصر ، واعد السيد السامرائي القانون وسلمه إلى رفعت الحاج سري وذلك في نهاية 1953 إلا إن هذا القانون هو غير القانون الذي اعد وطبق بعد نجاح الثورة سنة 1958 انظر كتاب أسرار ثورة 14 تموز 1958 في العراق البداية ، التنظيم ، التنفيذ ، الانحراف ، بيروت طبعة ثانية 1994، ص36.

[3] صبيح علي غالب ، قصة ثورة 14 تموز والضباط الأحرار ، بغداد 1971، ص 34 .

[4] عبد الكريم فرحان ، المصدر نفسه ، ص 57 – 58 .

من أي إشارة إلى الإقطاع والموقف منه [1]، مما فوت الفرصة على الإقطاعيين لاستغلال أي موقف ضد الثورة في الأيام الأولى لكي يستطيع الثوار تثبيت أركان الجمهورية بشكل هادئ من دون أي عقبات .

ثم بدأت الإجراءات الثورية وكانت أولى هذه الإجراءات إعلان نص الدستور المؤقت في 27 تموز 1958 ، حيث نصت المادة الرابعة عشرة فيه على ما يلي [2]: –

1. الملكية الزراعية تحدد وتنظم بقانون .
2. تبقى حقوق الملكية الزراعية مصونة بموجب القوانين المرعية إلى حين استصدار التشريعات واتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذها .

وفي اليوم التالي 28 تموز 1958 م نشر قرار مجلس الوزراء بإلغاء نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية وتعديلاته وذيوله وذلك استناداً إلى ما نصت عليه المادة (9) من الدستور ، والتي جاء فيها " إن المواطنين سواسية إمام القانون في الحقوق والواجبات العامة " [3].

وفي بداية آب 1958 م اصدر وزير الزراعة " هديب الحاج حمود " بياناً قضى إعطاء الفلاح نصف الحاصل باستثناء الحالات التي يستحق الفلاح فيها اكثر من ذلك حسب التعامل المحلي ، وفي 11 آب 1958 ألقى وزير الزراعة كلمة من دار الإذاعة شدد فيها على تطبيق مبدأ المناصفة في الحاصل بين الملاك والفلاح وفقاً لما جاء في مرسوم قسمة الحاصلات بين الملاك والفلاح رقم (1) لسنة 1954 [4].

---

[1] ليث عبد الحسن الزبيدي ، ثورة 14 تموز 1958 في العراق ، دار الرشيد للنشر بغداد 1979 ، ص 217 – 223 .

[2] الوقائع العراقية ، العدد 2 ، في 28 / تموز / 1958 .

[3] جريدة الحرية ، 28 / تموز / 1958.

[4] حسين جميل ، العراق الجديد ، دار منيمنة للطباعة والنشر ، بيروت كانون الأول 1958، ص53 – 58.

لهذا لم يكن غريباً عندما خطت الحكومة الخطوة الرئيسة لأعداد قانون الإصلاح الزراعي وذلك بإصدار وزير الزراعة أمراً وزارياً في الثاني من آب 1958 بتأليف لجنة لوضع قانون الإصلاح الزراعي ، تألفت هذه اللجنة من وزير الزراعة هديب الحاج حمود رئيساً وطلعت الشيباني وعبد الرزاق الظاهر وعبد الصاحب العلوان وعبد الرزاق زبير ومسعود محمد وجوهر درزه ئي وخالد تحسين علي وباقر كاشف الغطاء وحسن الكناني وقرتي دوغرامجي ويوسف الحاج الياس وأنور الجاف أعضاء ، ولطفي جودت الدليمي سكرتيراً للجنة ، كما أضيف لهم ممثلون عن الوزارات المختلفة [1].

وكان أعضاء لجنة إعداد قانون الإصلاح الزراعي وقادة الثورة الضباط الأحرار مدفوعين برغبة حقيقية لإعداد قانون يحقق الأهداف الأساسية للثورة وأماني الشعب بالإصلاح الزراعي[2] ضمن ثلاث نواحٍ وهي (الناحية الاجتماعية) حيث يستهدف الإصلاح الزراعي إزالة حالة اللامساواة الواضحة في توزيع الأرض والثروة بين الفئات الاجتماعية الريفية وإلغاء السخرة ، وتصفية العلاقات الاحتكارية ، والتخلص من الظلم الاجتماعي وسوء توزيع الدخل بسبب سوء توزيع الملكية الزراعية والقضاء على النظم القبلية والأعراف والارتباطات العشائرية ، وهذا يعني تكريس العدالة الاجتماعية ، أما الناحية الثانية (الاقتصادية) حيث يهدف الإصلاح الزراعي إلى أضعاف تعلق فئة كبار المالكين الثرية بالأرض الزراعية والملكية العقارية المتمركزة والى توجيه الجزء الأكبر من دخولهم – والذي يخصص عادة لامتلاك المزيد من الأرض – إلى القطاعات الإنتاجية القومية الأخرى ، وهذا يعني العمل على كبح جماح تراكم رأس المال في شكل ملكية عقارية ، وتحسين دخول الفلاحين المنتجين برفع قدرتهم الشرائية وزيادة ميلهم الادخاري الذي يسهم بشكل أو آخر في تطوير الإنتاج الزراعي وتطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى ، أما الناحية الثالثة فهي (السياسة) فأن الإصلاح الزراعي يسعى إلى تجريد الإقطاع من نفوذه الواسع والحد من سلطته ، وذلك بتقليص إمكاناته المادية

---

[1] طلعت الشيباني ، المصدر نفسه ، ص 107 – 108 ، مقابلة مع يوسف الحاج ألياس في 15 أيلول 2004.

[2] مقابلة مع يوسف الحاج الياس ، في 2 ايلول 2004 .

التـي تكونـت بـنهج طفيلـي والـى القضـاء علـى الصـراعات الطبقيـة الناجمـة عـن العلاقـات الاسـتغلالية التـي تـدعم أنظمـة الحكـم الاسـتعمارية ، ويعمـل الإصـلاح الزراعـي علـى تعميـق الطـابع المتطـور للاقتصـاد القومي ، فيحـول دون ارتباطـه بالسياسـات الاقتصـادية الاسـتعمارية ومن جهة أخرى فأنه يساعد على تعبئة الفلاحين جماهيرياً وتنظيم قواهم سياسياً ضمن جمعيات أو نقابات أو تنظيمات ديمقراطية أخرى [1] .

وقد أسفرت أعمال هذه اللجنة عن إعلان قانون الإصلاح الزراعي رقم (30) الذي اصبح نافذ المفعول ابتداءاً من 30 أيلول 1958 ، حيث أذاع الزعيم عبد الكريم قاسم بياناً أعلن ولادة قانون الإصلاح الزراعي جاء فيه " إن الثورة المجيدة التي انبثقت من إرادة الشعب يوم 14 تموز إنما هي ثورة سياسية واجتماعية معاً ، ومن أهدافها تحقيق الإصلاح الاجتماعي وضمان العدالة بين أبناء الشعب كافة وتحريرهم من عوامل الفقر وأسباب الخوف وتخليصهم من الجهل والمرض ..... ، وبعد الدراسة وجدنا إن الإصلاح الزراعي هو القاعدة الأساسية التي يقوم عليها الإصلاح الاجتماعي فقد تبين لنا إن جانباً من الأرض الزراعية إنما يعود إلى عدد كبير من أفراد الطبقة الوسطى ولذلك ستبقى هذه الأرض لأصحابها مادامت ضمن الحد الأعلى للملكية الزراعية ، أما الملكيات الضخمة أو ما يسمى بالاقطاعيات الكبيرة فستحدد بالحد الأعلى نفسه ، على ان تستولي الحكومة على ما يزيد عن الحد المذكور بتعويض عادل ، وستوزع الأراضي المستولى عليها والأرض الأميرية الصرفة على الفلاحين ليصبحوا مالكين للأرض في نطاق الحد الأدنى " [1] .

لقد حدد القانون في مادته الأولى الملكية الزراعية حيث نص على " لا يجوز إن تزيد مساحة الأراضي الزراعية التي تكون مملوكة لشخص أو ممنوحة له باللزمة عن (

---

[1] د . عبد الخالق محمد عبدي ، المصدر نفسه ، ص 45 ؛ كريم مراد عاني ، مجلس السيادة والقضايا الوطنية والقومية في العراق للمدة 1958 – 1963، رسالة ماجستير غير منشورة ، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية ، الجامعة المستنصرية تشرين الثاني 2003 ، ص146 – 147.

[2] الهيأة العليا للإصلاح الزراعي ، مجموعة القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات التفسيرية الخاصة بالإصلاح الزراعي ،مطبعة الحكومة،بغداد 1959،ص1–2 .

1000 دونم) من الأراضي التي تسقى سيحاً أو (2000 دونم) من الأراضي التي تسقى ديماً وعند الجمع بين النوعين يكون الدونم الواحد من النوع الأول مقابلاً لدونمين من النوع الثاني "[2] ، وكان الدافع لجعل الحد الأعلى يحدد بألف والفي دونم هو إن الطبقة المتوسطة من المزارعين التي ينبغي الإبقاء عليها هي تلك الطبقة من المزارعين الذين إذا هم استغلوا الف دونم من الأراضي المسقية والفين دونم من الأراضي المطرية فأنها تؤمن لهم دخلاً جيداً [3] .

إن أهم الأسس التي بنى عليها القانون هو تحديد حدٍ أعلى للملكية وحد أعلى وأدنى للأراضي التي ستوزع على الفلاحين وتحديد العلاقة الزراعية بين ذوي العلاقة ، وإعطاء تعويض عادل للملاكين عن الأراضي وتوابعها المستولى عليها ، وإيجاد نظام تعاوني للإنتاج ، كما نص القانون على إن توزيع الناتج من زراعة المحاصيل الحقلية والخضراوات على الوجه الاتي [4]: –

	الري بالسيح	الري بالواسطة	الديم
++++++++++++++++	% 10	% 10	% 10
++++++++++++++++	% 10	% 20	--

[1] قانون الإصلاح الزراعي ، ص3.

[2] عبد الرزاق الظاهر ، الإصلاح الزراعي والسياسي ، مطبعة شفيق ، بغداد 1959، ص 15 ، د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ، ص 255.

[3] هيأة الإصلاح الزراعي ، قانون الإصلاح الزراعي ، ص 24.

++++++++++++++ ++++++++++++	% 50 % 7 , 5 % 12 , 5 % 10	% 40 % 7 , 5 % 12 , 5 % 10	% 50 % 12 ,5 % 17 , 5 % 10

لذا كان قانون الإصلاح الزراعي (رقم 30 لسنة 1958) ثمرة حقيقية من ثمار ثورة 14 تموز واحد أهدافها الأساسية حيث كان يهدف إلى القضاء على الإقطاع أسلوب إنتاج ورصيداً استثمارياً وإزالة للنفوذ السياسي الذي تمتع به الإقطاعيون نتيجة لملكياتهم الكبيرة وتوجيههم غير السليم لجهاز الدولة وللجهاز السياسي وفقاً لمصالحهم الخاصة ومصالح الاستعمار ، كما إن من أهداف القانون رفع مستوى طبقة كبيرة من المواطنين وهم الفلاحون وإتاحة الفرصة الكافية لرفع مستواهم الاجتماعي بصورة عامة وكذلك رفع مستوى الإنتاج الزراعي في البلد بحيث يسهم اسهاماً فعالاً في رفع الدخل القومي وترصين الاقتصاد الوطني .

تشكيلات الإصلاح الزراعي بعد صدور القانون : -

كان من المهام الرئيسة التي يجب إن تضطلع بها الهيأة العليا للإصلاح بعد صدور قانون الإصلاح الزراعي إن تصدر تعليمات وأنظمة توضح وتسهل تنفيذ القانون ، لذلك صدرت التعليمات رقم (1) لسنة 1958 في 4 تشرين الثاني 1958 ، نظمت بموجبها كيفية تقديم إقرارات الخاضعين للاستيلاء على ما جاوز الحد الأعلى من أراضيهم المنصوص عليه في القانون ، كما أوضحت التعليمات ما يجب بيانه في الإقرار وكيفية تقديمه وتصديقه من المحاكم المختصة ، ثم أصدرت التعليمات رقم (2) لسنة 1958 في التنظيم الداخلي للهيأة العليا بتاريخ 9 تشرين الثاني 1958 وبموجبها تم تنظيم الجهاز التنفيذي الذي سيضطلع بمهمة تطبيق القانون وتنظيم المسائل الحسابية والمالية ، وكان أهم ما فيها استحداث مديرية عامة للإصلاح الزراعي مرتبطة بالهيأة العليا عن طريق العضو المفوض (وزير الزراعة) [1].

[1] وزارة الإصلاح الزراعي ، الإصلاح الزراعي في أعوامه الثلاث ، بغداد 1962، ص10 .

وقد مارست المديرية العامة أعمالها للفترة من 13 تشرين الثاني 1958 وحتى 13 تموز 1959، حيث استحدثت وزارة الإصلاح الزراعي بمقتضى قانون السلطة التنفيذية رقم 74 لسنة 1959 ، وكان ذلك بسبب أهمية الإصلاح الزراعي وضرورة توسيع تشكيلاته بما يتناسب وجسامة أعماله ، ونتيجة لصدور قانون السلطة التنفيذية وإلحاق مديريات المساحة العامة والمكائن والآلات الزراعية العامة والمصرف الزراعي العام بوزارة الإصلاح الزراعي ، وتوسع أعمال الإصلاح الزراعي من جهة ثانية فقد اقتضى تعديل التعليمات رقم (2) لسنة 1958 بالتعليمات رقم (12) لسنة 1959 ، وبمقتضاها أعيد النظر في التشكيلات الإدارية والواجبات المنوطة بكل من هذه المديريات ، وأهم ما في الأخيرة تشكيل (الهيأة الاستشارية) التي أنيط بها تدقيق القضايا الواردة من محاكم استئناف الإصلاح الزراعي (اللجان القضائية سابقاً) أو اللجان القانونية الأخرى وتقديمها إلى الهيأة العليا لمساعدتها في ممارسة صلاحياتها القضائية وإبداء الرأي حول المشاكل التي ترفع إليها من الدوائر والأشخاص ، عن كل ما يمس الإصلاح الزراعي والمشاركة في اللجان التي تشكلها الهيأة العليا لوضع القوانين والأنظمة والتعليمات [2].

وبعد إن بدأت عملية تطبيق القانون للمدة من 23 أب 1959 ولغاية 16 أيار 1960 لوحظ بروز أهمية توزيع الأراضي على الفلاحين بروزا يستدعي قيام مديرية خاصة للقيام بهذا الواجب تحل محل مديرية التخطيط العامة التي تم تقليصها إلى قسم يلحق بمديرية الديوان العامة ، وأنشئت هيأة تمييز الإصلاح الزراعي التي أنشئت بمقتضى القانون رقم 7 لسنة 1960 الذي جاء في أسبابه الموجبة " بأنه تعاقبت على الأرض ذات العلاقة بالإصلاح الزراعي قوانين متعددة أنشأت فيها حقوقاً مختلفة ترتبت عليها قيام خصومات مستمرة بين أصحابها ، مما جعل البت فيها أمراً يتطلب تفرغ جهة تختص بالنظر فيها ، لذلك ارتؤي تشكيل هيأة تمييز الإصلاح الزراعي ترفع إليها تلقائياً قرارات محاكم استئناف الإصلاح الزراعي

[2] المصدر السابق ، ص11.

الصادرة في عائدية الأراضي وبالحقوق العينية والديون العقارية ، فتصدر الهيأة قراراً نهائياً فيها ، وتشكل هيأة التمييز من رئيس وعضوية ثلاثة حكام [1] .

ج : - الإصلاح الزراعي ومحاولات الالتفاف عليه : -

إن الإصلاح الزراعي قد جاء لاقتلاع الجذور البالية للمجتمع القديم للوصول إلى الطريق المستقيم الواضح للتغيير الاجتماعي وتحويله من طريق الظلم والفقر والاستغلال إلى مجتمع تسوده الكفاية والعدل ، ولهذا نجد إن ثورة 14 تموز 1958 قد قررت منذ قيامها بل وقبل قيامها وجوب خوض معركة الإصلاح الزراعي ، واستعدت للدخول ضد الإقطاع وأنصاره في معركة سافرة إذ كانت كل الثورات الحقيقية تعدُّ الإقطاع منبع شرور كثيرة وعنواناً للظلم الاجتماعي ، ومصدراً لكثير من الآلام بحيث صح عزمها على القضاء عليه ، فمن هذا المنطلق الواسع الواضح المعالم يمكن بلوغ الأهداف لتحقيق كل إصلاح وليس ثمة إصلاح جذري يرتجى من غير هذا الطريق الصعب .

فعندما شرع القانون استقبلته الجماهير لكونه أحد منجزات ثورة 14 تموز الأساسية ، والذي كان له صدىً طيب في نفوس المواطنين ولا سيما الفلاحون حيث استبشروا به خيراً لتحقيق العدالة الاجتماعية المفقودة في العهد الملكي ، ولكي يعوضهم بعض ما عانوه خلال تلك السنوات القاسية التي مرت عليهم ، غير إن التطبيق الفعلي للقانون في الفترة التالية اظهر فشلاً في تنفيذه وإرساء أسسه العملية بعد ذلك [1] .

فالفقرة الأولى حددت الحد الأعلى الذي يجب إن تقف عنده الملكية الزراعية إلا وهو الف دونم من الأراضي السيحية التي تسقى بالواسطة والفي دونم من الأراضي الديمية من دون الأخذ بنظر الاعتبار خصوبة الأرض ونوع الزراعة أو القرب أو البعد عن المراكز (المحافظات) ، غير إن هذه المساحة تعدّ كبيرةً كحد أعلى إذا ما أخذنا بنظر الاعتبار إنتاجية

---

[1] **وزارة الإصلاح الزراعي ، الإصلاح الزراعي في أعوامه الثلاث ، ص11 – 12.**

[1] مقابلة مع هديب الحاج حمودي في 5 / 4 / 2005 ؛ د. حسن الخطيب ، المصدر نفسه ، ص145.

الدونم في حالة الزراعة الكثيفة والدورة الزراعية من جهة ، وضرورة توفير الأرض الكافية لتوزيعها على الفلاحين من جهة أخرى ، لذا فأنه بقى حوالي 60 % من الأراضي الزراعية الجيدة بيد المالكين السابقين بينما حصلت الدولة نتيجة هذا التحديد على 40% من الأراضي .

إن الغاية من الاستيلاء على الأراضي الزائدة عن الحد الأعلى هي توزيعها على الفلاحين المستحقين بمساحات تتراوح ما بين (30 – 60 دونماً) من الأراضي السيحية أو التي تسقى بالواسطة أو (60 – 120 دونماً) في الأراضي الديمية ، واشترط لأغراض التوزيع إن يكون الموزع عليه عراقياً بالغاً سن الرشد (ثمانية عشر عاماً) وان تكون حرفته الزراعة وان يقل ما يملكه من الأراضي الزراعية عن حدود التوزيع المذكورة ، أي إن الشخص الذي توزع عليه هذه الأراضي يجب إن لا يملك أراضي زراعية أخرى نهائياً أو لديه مساحات تقل عن المساحات المحددة للتوزيع على الفلاحين ، ليكون بالإمكان توزيع مساحة عليه تكون مع المساحة التي يمتلكها أصلاً بحدود التوزيع ، وتكون الأولوية عند التنافس لمن كان يزرع الأرض فعلاً مستأجراً أو مشاركاً أو مزارعاً ثم لمن هو اكثر عائلة ولمن هو اقل مالاً من أهل المنطقة ثم لغير أهل المنطقة [2]، وقد نص القانون على إن المالك الجديد (الفلاح) يدفع عوضاً عما يصيبه من الأراضي الموزعة عليه سواء كانت أراضي أميرية أم مستولى عليها أو محولة أقساط سنوية ولمدة عشرين عاماً [1].

وفي ظل قانون الإصلاح الزراعي اصبح هناك ثلاثة أنواع من الملكيات الزراعية فهناك ملكية قطاع الإصلاح الزراعي وتتكون من مساحات الأراضي التي تزيد عن الحد الأعلى للأراضي المملوكة للأشخاص الخاضعين لقانون الإصلاح ، وتبلغ مساحة هذا القطاع نحو (12 مليون دونم) ، وقد استولت الهيأة العليا للإصلاح الزراعي حتى 30 حزيران 1968 على مساحة تبلغ (7 ملايين دونم) تقريباً خلال السنوات العشر التي اعقبت صدور قانون

---

[2] خليل إبراهيم الخالد ومهدي محمد الازري ، المصدر نفسه ، ص 163.

[1] د . حسين ثامر ، مشكلة التعويض عن الأرض في قانون الإصلاح الزراعي ، مجلة الاقتصادي السنة الثانية العدد الأول ، تموز 1961، ص3 – 11 ؛ وزارة الإصلاح الزراعي الإصلاح الزراعي في أعوامه الثلاثة ، ص18.

الإصلاح ،[2] أما المساحة المتبقية فتبلغ (5 ملايين دونم) ولقد بلغ مجموع المساحات المزروعة بموجب القانون على الفلاحين المعدمين في شكل ملكيات صغيرة (538 , 177 , 3 دونم) حتى 13 كانون الأول 1968 م ، كما بلغ عدد الأسر المنتفعة بالتوزيع (157117 أسرة) [3] ، ويمكن تفصيل هذه الأراضي من خلال الجدول الاتي : -

أ – المساحات الموزعة

من الأراضي المستولى عليها : -

السيحية أو بالواسطة	951867	دونم
الديمية	843987	دونم
إجمالي جزئي	1,795,854	دونم

ب – المساحات الموزعة من الأراضي

الأميرية الصرفة : -	السيحية أو بالواسطة	420626	دونم
	الديمية	564924	دونم
	إجمالي جزئي	985550	دونم

جـ – المساحات المستغلة للنفع العام

التي هي بحكم الأراضي المزروعة : -

	396134	دونم
إجمالي عام	3,177,538	دونم[1]

---

[2] د . راشد البراوي ، المصدر نفسه ، ص77.

[3] د . جواد هاشم ، د . حسين عمر و د . علي المنوفي ، تقييم النمو الاقتصادي في العراق 1950 – 1970 ، الجزء الثاني ، تطور القطاعات السلعية ، بغداد 1970، ص33.

[1] د . جواد هاشم وآخرون ،المصدر نفسه ، ص34.

من هذا الجدول نلاحظ إن مسيرة الإصلاح الزراعي كانت تسير ببطء شديد فخلال عشر سنوات لم يستطع القانون سوى تنفيذ 50 % من خططه التي كان من المؤمل إنجازها أو المخطط لها ، ولذلك عدة أسباب منها إن القانون كانت فيه ثغرات كثيرة استغلت من جانب كبار الملاك والإقطاعيين للالتفاف عليه وإفراغه من محتواه الثوري ، حيث أكد القانون بإلحاح على إعطاء المحاكم والموظفين الإداريين القول الفصل في كل ما يتعلق بحقوق الفلاحين وأصحاب العلاقة الزراعية متجاهلاً دور الفلاح نفسه ومنظماته ورأيهما في مسألة تخص الفلاحين ، كما إن القانون أكد على موضوع تقدير الأراضي المستولى عليها وتعويض أصحابها تعويضاً عادلاً ، لذا فأن القانون عدل ثلاث مرات من اجل تغيير تشكيل لجان التقدير لتكون اكثر قدرة على الوصول إلى التعويض الذي يحقق رغبة الملاك والإقطاعي ، فضلا عن إنشاء محاكم خاصة سميت بمحاكم استئناف الإصلاح الزراعي للنظر في الاعتراضات المقدمة من الخاضعين لإحكام القانون على قرارات الاستيلاء والتقدير والتعويض [2] .

وهكذا كانت هذه المحاكم أداة معرقلة لتنفيذ القانون وبالسرعة المطلوبة ، كما كانت بعض المحاكم تقف إلى جانب الملاك فتلغي قرارات لجان الاستيلاء والتقدير لتعطي الملاكين صدور الأراضي أو لتقديرها بثمن اكبر ، وكان هذا من أساليب الالتفاف التي أخذت تمارسها الأجهزة المعادية للثورة والإصلاح الزراعي وتعرقل مسيرته .

كما إن التعديلات وكثرتها تبعاً للظروف السياسية التي مر بها القطر حتى بلغت اكثر من أربعين تعديلاً مع الكثير من الأنظمة والقوانين والتعليمات والبيانات ، أثرت على سير القانون ، ولاسيما إنها تتعلق بالإجراءات وتشكيلات الجهاز الإداري المطلع بتنفيذ القانون ، مما أدى إلى أن تكون الإجراءات الروتينية سببا لعرقلة العملية الإصلاحية فعلى الصعيد التشريعي كان قانون الإصلاح الزراعي يتعرض إلى الالتفاف بواسطة بعض القوانين التي جاءت بأحكام تتعارض مع أهداف قانون الإصلاح الزراعي مثل القانون رقم (42

---

[2] خليل إبراهيم الخالد ومهدي محمد الازري ، المصدر نفسه ، ص151 .

لسنة 1959) الذي جاء تعديلا لقانون تسوية حقوق الأراضي رقم (29 لسنة 1938) الذي أجاز منح اللزمة في الأراضي الأميرية لمساحات تزيد على حدود التوزيع المقررة بقانون الإصلاح الزراعي وإخضاعها للتوزيع على الفلاحين وكذلك القانون رقم (152 لسنة 1959) لتعديل (قانون التسوية) الذي منع منح الأراضي الأميرية باللزمة بعد نفاذه ، ومع ذلك أجاز لمن كان قد ادعى قبل نفاذه أمام لجان التسوية بالتصرف في الأراضي الأميرية أن يتملك المساحة التي يثبت تصرفه فيها على أن لا تتجاوز (100 دونم) في الأراضي التي تسقى سيحاً أو بالواسطة و (200 دونم) في الأراضي التي تسقى ديماً ، وهي مساحات تزيد عن حدود التوزيع [1] .

كما انه نص على تسجيل الأرض باسم المتصرف مملوكة ملكاً صرفاً بعد ان كانت تسجل أميرية ممنوحة باللزمة حسب قانون التسوية ، وهذه خطوة إلى الوراء لأنها تؤدي إلى تحويل الأراضي الأميرية من الملكية العامة إلى الملكية الخاصة ، والى تجريد الدولة من كل علاقة أو حق لها بهذه الأراضي ، والقانون الثالث رقم (61 لسنة 1961) وبموجبه تسربت مساحات واسعة من خيرة الأراضي إلى ملتزمي الأراضي وأصحاب المحرمات حيث رفع المساحة التي يجوز تمليكها وفقاً للقانون الجديد إلى (150 دونماً) في الأراضي السيحية وضعفها في الأراضي الديمية [1] .

وصدر أيضاً القانون رقم 17 لسنة 1962 ، الذي نص على تمليك كل من السركال أو صاحب المضخة المساحة التي تحت تصرفه على أن لا تتجاوز (150 دونماً) في الأراضي السيحية و (300 دونم) في الأراضي الديمية أو (50 دونماً) من البساتين أو اراضي الشلب كما ملك القانون رجل الدين المساحة التي تحت تصرفه على أن لا تتجاوز نصف المساحة المقررة للسركال أو صاحب المضخة وقد ألزمت لجان التسوية بتنفيذه بدلاً من لجان الإصلاح الزراعي مما أدى إلى عرقلة أعمال هذه اللجان وحرم الفلاحين الذين لم يتسلموا

---

[1] عماد احمد الجواهري ، المصدر نفسه ، ص337.

[1] خليل إبراهيم الخالد ومهدي محمد الأزري ، المصدر نفسه ، ص186.

أراضي بعد من هذه الأراضي التي ذهبت إلى فئة صغيرة على حساب الآخرين[2]،هذه القوانين وغيرها رغم إنها جاءت لتعديل وضع معين غير إنها كانت عقبات في طريق تحقيق إصلاح زراعي جذري في الريف العراقي بعد قيام ثورة 14 تموز 1958.

عد: - مشكلات الإصلاح الزراعي عند التطبيق : -

لقد واجه قانون الإصلاح الزراعي (رقم 30 لسنة 1958) عند تطبيقه مشاكل كثيرة لعدة أسباب منها عدم التخطيط الدقيق المسبق قبل البدء في عملية الإصلاح وكذلك عدم توفر الملاكات الفنية القادرة على تنفيذ هذه العملية بصورة دقيقة وكفوءة وبشكل يحقق الأهداف المرجوة من الإصلاح الزراعي ، وكذلك العراقيل المنبعثة عن تردي الوضع السياسي العام وانعكاس ذلك في مقاومة الإقطاع وبعض الأوساط البرجوازية وبعض أجهزة الدولة لتطبيق الإصلاح الزراعي ، فضلاً عن فقدان الشروط العامة والتي تكون الإطار الضروري لكل تغيير اجتماعي جذري كالإصلاح الزراعي (كالاستقرار السياسي والوحدة الوطنية والتنظيمات الحرة والمسؤولية الجماعية والتخطيط الاقتصادي العام وولاء الأجهزة التنفيذية) ، لذا فأن الإقطاعيين الكبار استغلوا هذه الأوضاع العامة لغرض الالتفاف على تطبيق القانون كما أوضحنا سابقاً ، وتوجيه سياسة الإصلاح الزراعي لخدمة أهدافهم .

فعلى الرغم من أهمية صدور هذا القانون في حياة الفلاح العراقي غير انه لا يخلو من النواقص والسلبيات التي شكلت عائقاً أمام الاستفادة من مقرراته ، ومنها الحد الأعلى للملكية حيث أبقى سيطرة الإقطاعي على مساحة واسعة من الأراضي الصالحة للزراعة وكذلك حق الاختيار الذي أدى إلى احتفاظ الإقطاعي بالأراضي الخصبة والقريبة من مصادر المياه ، وأصبحت الأراضي البعيدة عن هذه المصادر من نصيب الفلاح مما كلفته أثماناً باهظة بغية إيصال المياه إليها ، ومجموعات أخرى من الفلاحين تركت الأراضي ونزحت إلى المدن لعدم مقدرتها على دفع هذه المبالغ ، كذلك هبط الإنتاج للحاصلات الزراعية نتيجة لمبدأ التوزيع

---

[2] وزارة الإصلاح الزراعي ، استكمال تطبيق قانون الإصلاح الزراعي لسنة 1970، إعداد اسعد الخالدي وآخرون بغداد 1974 ، ص26 – 27.

الفردي الذي أدى إلى تفتت الوحدات الزراعية ، لهذه النواقص وللتطبيق السلبي لقانون الإصلاح الزراعي أدى إلى تعثر حركة الإصلاح في القطاع الزراعي والى تلكؤ هذه التجربة ومن ثمّ لم يحصل تغيير كبير في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للريف العراقي .

إن صدور قانون الإصلاح الزراعي (رقم 30 لسنة 1958) جاء خطوة إيجابية لتحسين حالة الفلاح العراقي وجعله يمتلك أرضاً وحرية ، وتحريره من سيطرة الإقطاعي ومن ثم زيادة الإنتاج الوطني وتحسينه غير إن سوء تطبيق هذا القانون والثغرات في بعض قراراته ولاسيما في التوزيع أدى بدوره إلى تردي حالة الفلاح العراقي والذي دفعه إلى النزوح من الريف إلى المدينة وابرز المشاكل التي واجهت سير الاصطلاح الزراعي هي : -

1 . مشكلة الاستيلاء : -

لقد حدد القانون مدة الاستيلاء بموجب المادة الرابعة خمس سنوات [1]، غير إن هذه المدة مددت إلى عشر سنوات بموجب التعديل المرقم (143 لسنة 1963) وهذا التحديد أوضح مثال على تعثر سير العملية بسبب تعقد الأعمال الروتينية التي تتعلق بتحديد ملكية أراضي الخاضعين لقانون الإصلاح ، وطول وتعقد إجراءات الاستيلاء على الأراضي الزائدة عن الحد القانوني بسبب عدم إكمال تسوية الأراضي حيث إن عملية الاستيلاء تتوقف على أعمال التسوية والمساحة ، ولا يمكن القيام بالاستيلاء ما لم يتم مسح الأرض وتسويتها بصورة نهائية ، كما إن تعدد أصناف الأراضي في العراق وكثرة الحقوق العينية بها وتشابكها وكذلك كثرة الشركاء وتعدد البيوعات التي جرت عليها خارج الطابو [2]، مما ولد

---

[1] هيأة الإصلاح الزراعي ، قانون الإصلاح الزراعي ص5.

[2] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ، ص257.

مشاكل كثيرة اسهم في تعقيد عملية الاستيلاء ، يضاف إلى ذلك ضعف جهاز الاستيلاء بسبب قلة عدد الفنيين من مساحين ومهندسين وعدم وجود خرائط منظمة للأراضي [3] .

هذا إلى جانب ما يلجأ إليه بعض الملاك والإقطاعيين القدامى من تلمس الثغرات التي يمكن إن ينفذوا منها إلى التحايل على قانون الإصلاح الزراعي والتخلص من تطبيقه عليهم ، من خلال الاستئناف والاعتراض على لجان التقدير بغية عرقلة سير القانون ، حيث إن لجان الاستيلاء في أول الأمر كانت تسير سيراً سريعاً جداً في عملية الاستيلاء دون تخطيط أو دون النظر إلى توفر الإمكانيات [4]، ومستلزمات التوزيع أو حتى تهيأة عملية إدارة الأرض المستولى عليها والمحافظة على مستوى الإنتاج ومراقبة الأراضي ، واتبعت عملية استيلاء سريع برفع يد الملاك عن الأراضي التي تزيد عن الحد الأعلى المقرر له بموجب القانون وادارتها بواسطة هيأة الإصلاح الزراعي [1] ، حيث جرت أول عملية استيلاء على الأراضي الخاضعة للقانون استناداً إلى قرار الهيأة العليا للإصلاح الزراعي بجلستها المنعقدة في (الثاني من كانون الأول 1958) وتضمنت إخضاع عشرين شخصاً من كبار الملاكين في الوية بغداد والكوت والسليمانية [2] .

---

[3] الإصلاح الزراعي ، المؤتمر الشعبي لمشاكل الإصلاح الزراعي ومعالجتها 15 – 17 أب 1963 المشاكل العلمية والفنية التي اعترضت سير تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي بقلم ثامر الزهيري ، ص2 – 3.

[4] الهيأة العليا للإصلاح الزراعي ، الإصلاح الزراعي في أعوامه الستة ، بغداد 1964، ص 8.

[1] المادة الأولى من التعليمات رقم 10 لسنة 1959الصادرة من الهيأة العليا للإصلاح الزراعي .

[2] هؤلاء الملاكين هم عبد الهادي الجلبي وورثة عجيل الياور الفرحان وورثة حسن السهيل وورثة حسين السهيل وورثة حمدي الباجه جي وحكمت سليمان وعبد النبي الدهوي (بغداد) ومحمد الحبيب النصيف الأمير وبلاسم محمد الياسين وورثة علي الحبيب النصيف الأمير وعبد الله محمد الياسين وحسن الخيون القصاب وورثة نعيم سركيس وعلي كمال عبد الرحمن وجبر الداود الهادي وصالح السعدون القصاب وفالح القصاب العطار وعبد الرضا البندر (الكوت) وشوكت احمد محمود الجاف وحسن علي محمود الجاف (السليمانية) .

انظر عماد احمد الجواهري ، تاريخ مشكلة الأراضي ، مصدر سابق ، ص 332 .

كما جرت أول عملية استيلاء على المضخات والمكائن والآلات الزراعية لحماية جانب مهم من عملية الإصلاح الزراعي وقد بلغ مجموع تلك المضخات والمكائن والآلات الزراعية المستولى عليها (325 مضخة وماكنة) منها (110) في بغداد و (280) في الكوت ومضختان في الحلة وخمس مضخات في العمارة [3] .

غير إن الحكومة تنبهت إلى هذه المشكلة وخطورة عملية الاستيلاء السريع التي تؤدي إلى عدم الاهتمام بالأراضي وتركها دون زراعة لعدم اكتمال إجراءات التوزيع ، وتحدث إبراهيم كبة عن خطة جديدة للاستيلاء تضمنت إلغاء برنامج الاستيلاء الفوري (الاستيلاء السريع) الذي أقرته الهيأة العليا للإصلاح الزراعي سابقا وإكمال إجراءاته وتصحيح الأخطاء والسلبيات الناجمة عنه واكمال لجان الاستيلاء (34 لجنة) ، ووضع نظام دقيق للأرجحيات في الاستيلاء يقوم على البدء بكبار الإقطاعيين ولاسيما العشائريين منهم ، وبموجب هذه الخطة تمكنت وزارة الإصلاح الزراعي من الاستيلاء الكامل على (256 ملاكاً) من كبار الإقطاعيين تبلغ مجموع مساحة أراضيهم (3 , 2 مليون دونم) وهو حوالي خمس مجموع الأراضي المحتمل خضوعها للاستيلاء [1] .

2 – مشكلة التوزيع : -

إن هذه المشكلة اكثر تأثيراً في تأخير مسيرة الإصلاح الزراعي وعرقلة الإنتاج فأن المشكلة متوقفة على تقديم المقرين لاستمارة الإقرار (ومعنى هذا ان الإقطاعيين اخذوا باستعمال الطرائق القانونية التي نص عليها قانون الإصلاح الزراعي كالاستبدال والاستئناف والتمييز والغرض من ذلك تعطيل عملية الاستيلاء) ، ولكن عملية التوزيع كان بالإمكان السير بها سيراً سريعاً ، إذ توجد أراضٍ أميرية بالإمكان توزيعها على الفلاحين وكان بإمكان جهاز التوزيع أن يقوم بتوزيع الأراضي المستولى عليها ، ولما كانت المادة الخامسة والعشرين

---

[3] وزارة الزراعة ، تقرير عن مرحلة الاستيلاء في قانون الإصلاح الزراعي ، ص12 – 50 .

[1] إبراهيم كبة ، هذا هو طريق 14 تموز (دفاع إبراهيم كبة أمام محكمة الثورة) دار الطليعة ، بيروت تشرين الثاني 1969 ، ص 68 .

من القانون قد حددت الانتهاء من عملية التوزيع خلال خمس سنوات [2]، وكان يجب البدء بتوزيع الأراضي الأميرية غير ان البطء في عملية التوزيع أدى إلى تعديل المادة الخامسة والعشرين ومددت المدة إلى عشر سنوات بدلاً من الخمس لذا فأن المساحة الموزعة على الفلاحين خلال السنوات العشر التي تلت صدور القانون كانت (910 , 401 , 2) دونماً وهي كما يلي : -

الأراضي المستولى عليها		الأراضي الأميرية	
549 , 853	الأراضي المروية	369, 614	الأراضي المروية
369 , 772	الأراضي الديمية	406 , 378	الأراضي الديمية
918 , 625 , 1	دونم	775 , 992	دونم

992 , 775	الأراضي الأميرية
918 , 625 , 1	المستولى عليها
910 , 401 , 2	دونماً المجموع العام[1]

إن التوزيعات التي في بداية عملية تطبيق القانون كان يسودها طابع الارتجال والسرعة من دون أن تقوم على أسس علمية وفنية ، ولم يكن الذين يقومون بالتوزيعات من ذوي الاختصاص ولم تجر دراسات معمقة ولم تعين فيه قدرة الأرض الإنتاجية وتوزيع وتصريف المياه ، وكان التوزيع يجري بمجرد تقسيم المنطقة المعدة للتوزيع إلى قطع متساوية بغض النظر عن التباين في خصوبة وصلاحية كل قطعة للزراعة [2] .

[2] هيأة الإصلاح الزراعي ، قانون الإصلاح الزراعي ، ص15 .

[1] وزارة الإصلاح الزراعي ، بحوث مؤتمر الإصلاح المنعقد في بغداد ، 2-13 نيسان 1967، ص271.

[2] هيأة الإصلاح الزراعي ، الإصلاح في أعوامه الستة ، المصدر نفسه ، ص8.

إنّ الشروط التي وردت في التوزيع حرمت الاف الفلاحين من الحصول على الأراضي ، حيث كان التوزيع يقتصر على من احترف الزراعة ، واحتراف الزراعة في ظل النظام الإقطاعي كان يعتمد على موافقة المالك ، فهو الذي يختار من يعطيه الأرض والبذور والسلف والماء ومستلزمات الزراعة أما الفلاحون الساكنون في الريف أو الذين لم يرضخوا للإقطاعي وبقوا يتنقلون بحثاً عن لقمة العيش ، فهم ليسوا مستأجرين ولا مشاركين ولا مزارعين يعملون موسميا ، فلم يستفيدوا من هذا القانون [3] .

وقد صدرت عدة تعليمات بخصوص الإسراع في عملية التوزيع ، منها تعليمات التوزيع رقم 45 لسنة 1965 والتي نجحت في جعل عملية التوزيع اكثر دقة وعدالة غير إنها جعلتها معقدة اكثر بسبب كثرة اللجان المخولة للعمل في عملية التوزيع في كل وحدة إدارية [1] .

ولقد وضعت خطة التوزيع الأولى بمرحلتين المرحلة الأولى تقضي بتوزيع حوالي 000 , 750 دونم اغلبها من الأراضي المستولى عليها البالغة حوالي نصف مليون دونم والباقي من الأراضي الأميرية الصرفة وذلك في ستة الوية ، تعود لكبار الإقطاعيين العشائريين والمدنيين (علي الشعلان ، أمير ربيعة ، آل ياسين ، حكمت سليمان ، حمدي الباجه جي ، العائلة المالكة السابقة) وقد تم تنفيذ نصف هذه المرحلة حتى أوائل شباط 1960 [2] .

3 – مشكلة الإدارة المؤقتة : -

بعد نقل ملكية ما يزيد عن الحد الأعلى القانوني إلى الإصلاح الزراعي ، تبدأ مشكلة الإدارة المؤقتة للأراضي المستولى عليها – فضلا عن الأراضي الأميرية – ونقل ملكية الأراضي الزائدة عن الحد الأعلى إلى الاصطلاح الزراعي إنما يعني استبعاد ما يقارب من (3500 مالك سابق) كانوا يديرون الأرض بأنفسهم أو عن طريق وكلائهم ممن لديهم الخبرة

---

[3] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ص282.

[1] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ، ص272.

[2] إبراهيم كبة ، المصدر نفسه ، ص68.

بشؤون الزراعة وإعمالها ، والإدارة المؤقتة " تعني إجراء عقود للفلاحين على الأراضي المستولى عليها أو الأميرية لحين توزيعها " [3] .

وقد برزت عدة مشكلات في هذا المجال أدت إلى تدهور الإنتاج الزراعي ومنها انه عند إجراء التعاقد لم يراع منح استغلال الأراضي للفلاحين الساكنين في المنطقة نفسها بل جرى التعاقد مع أناس غير مشمولين بالقانون ، كما ظهرت مشكلة الحصول على الحصص المائية لارواء الأراضي المتعاقد عليها مما أدى إلى تدهور الإنتاج ، الأمر الذي اعجز الفلاحين عن الوفاء بالتزاماتهم المنصوص عليها في العقود ، ويعود السبب في ذلك عدم بقاء المضخات المائية في أراضي الإصلاح إذ رفع الملاك السابقون الكثير منها لغرض ضرب ومحاربة الإصلاح الزراعي ، ولمعالجة هذه المشكلة صدر قانون الاستيلاء على المضخات الزراعية (رقم 45 لسنة 1959) والذي ورد في أسبابه الموجبة " لقد قضت الضرورة في أثناء إدارة الأراضي المستولى عليها بموجب القانون وتوزيعها ، الاستيلاء على المضخات في الأراضي الأميرية الصرفة وذلك للمحافظة على الإنتاج الزراعي واستمراره ، إذ قد وجد بأن شراء مضخات جديدة ونصبها يستغرق وقتاً طويلاً ومالًا كثيراً ويسبب إرباكاً واضراراً وعرقلة في أمور الزراعة هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فأن قانون الإصلاح الزراعي أجاز الاستيلاء على المضخات المنصوبة في الأراضي التي تخضع للاستيلاء ولم يجهزه في الأراضي الأميرية ، كما قد تدعو الحاجة أيضاً إلى الاستيلاء على المضخات المنصوبة في الأراضي التي لا تخضع للاستيلاء لمدة مؤقتة وموسم واحد وذلك عند امتناع صاحب المضخة عن تشغيلها وضرورة السقي بها محافظة على الإنتاج " [1].

كما ظهرت مشكلة التمويل الزراعي بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعي حيث إن الفلاحين الذين تم توزيع الأراضي عليهم لا يملكون الموارد المالية الكافية لاستصلاح الأراضي الموزعة عليهم ، أما المؤسسات المالية التي تعدُّ بمثابة بنوك الائتمان الزراعي فقد عجزت عن إمداد الفلاحين من الملاك الجدد بالتمويل اللازم لعدم توفر الضمانات المالية مقابل السلف

---

[3] د . جواد هاشم وآخرون ، المصدر نفسه ، ص115.

[1] وزارة الإصلاح الزراعي ، الإصلاح في أعوامه الثلاثة ، ص17.

الزراعية ، إن المصرف الزراعي الذي أنشئ عام 1956 م لم تتجاوز معاملاته منذ إنشائه حتى 28 شباط 1967 م سوى (46322 معاملة) بلغ مجموع مبالغها نحو (7 , 14 مليون دينار) بمعدل سنوي يبلغ نحو (315 , 487 دينار) [2] .

كما انه يلاحظ انه إلى جانب عدم توفر الضمانات المالية مقابل السلف ، وطول وتعقد الإجراءات القانونية والشكلية في سبيل الحصول عليها ، وضآلة المبالغ التي يقدمها المصرف الزراعي ائتماناً للزراع ، فأنه غالباً ما ينفق الفلاحون هذه المبالغ على أغراض استهلاكية لا تمت بصلة للإنتاج الزراعي ، أما المصرف التعاوني الذي أنشئ عام 1956 فيوجه معظم نشاطه إلى تمويل الجمعيات التعاونية للإسكان ، ولا يقدم خدماته الائتمانية للجمعيات التعاونية الزراعية إلا في أضيق حدود [1] .

يضاف إلى هذه المشاكل نقص استخدام المكننة في عملية الزراعة لما لاستخدامها من أثر فعال في زيادة الإنتاج وزيادة دخل الفلاح وتقليل مشاق العمل الزراعي ، حيث بقي استعمال أساليب بدائية في الزراعة ولم ينتشر استعمال المكائن بدرجة كبيرة حيث بلغ عدد الساحبات التي في حوزة الإصلاح الزراعي لغاية شهر آذار 1968 م (767 ساحبة) وعدد الحاصدات (471 حاصدة) وعدد المضخات (847 مضخة) وعدد السيارات (569 سيارة) [2].

غير إن ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال إن الدولة لم تول هذه المسألة الاهتمام المطلوب حيث إن هناك مديرية للمكائن والآلات الزراعية تابعة لوزارة الإصلاح الزراعي والتي كانت تقوم بتأجير المكائن للفلاحين وبعد تطبيق الإصلاح الزراعي أصبحت تدير مضخات

---

[2] وزارة الإصلاح الزراعي ، الإصلاح الزراعي في أعوامه الستة الإحصائية الملحقة في مجال التسليف ، مجلة الاقتصادي العدد 3 ، السنة الخامسة ، تشرين الثاني 1964، ص101.

[1] التقرير السنوي عن أعمال المصرف الزراعي للسنة المالية 1963 – 1964 المنتهية في 13 / 3 / 1964 بغداد ، ص6 – 8.

[2] سعيد عبود السامرائي ، دراسة في تطوير المصادر الاقتصادية في العراق ، مطبعة المعارف ، بغداد 1968، ص19.

مياه الري المستولى عليها أو المدارة مؤقتاً من لدن الإصلاح الزراعي ، وفي هذا الإطار اشترك مهندسو هذه المديرية مع الخبراء السوفيت في دراسة مشروع تأسيس محطات لتأجير المكائن الزراعية ورسمها وتنفيذها في المناطق الزراعية المهمة ، إن تأسيس هذا المشروع قد جرى بموجب اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين الجمهورية العراقية والاتحاد السوفيتي الموقعة في 16 آذار 1959 ، وبوشر في إنشاء أربع محطات في (أبي غريب والكوت وكركوك والموصل) لخدمة مزارع الفلاحين وتوفير المساعدات اللازمة لهم وتيسير الوسائل الضرورية لتحسين إنتاجهم الزراعي وتطويره [1]، ويبلغ عدد الساحبات الداخلة ضمن الاتفاقية المذكورة (100 ساحبة) و(75 حاصدة) وقد بلغت كلفة تأسيس كل محطة من المحطات الأربع حوالي (135 الف دينار) بما في ذلك كلفة البناء والتجهيز وهدف هذه المحطات تأجير المكائن للفلاحين للقيام بالعمليات الزراعية المختلفة من حراثة وبذار وحصاد وكري الجداول [2].

غير إن لهذه العملية آثاراً اقتصادية واجتماعية كبيرة حيث انه عند إدخال المكائن والآلات الزراعية سوف تنشأ بطالة كبيرة في الريف أو تكون هناك بطالة مقنعة ، حيث إن هذه الآلات تحل تدريجياً محل إعداد كبيرة من الفلاحين الذين يقومون بالأعمال الزراعية ولاسيما العمال الموسميين (الذين يعملون لموسم واحد في السنة) الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الهجرة من الريف إلى المدن وتبرز مشكلة إيجاد الأعمال الكافية لابناء الريف ، هذه المشاكل وغيرها تظهر عندما يراد تنفيذ عملية مكننة شاملة للزراعة في البلاد .

---

[1] وزارة التخطيط ، نشرة وزارة التخطيط ، رقم 40 في 24 / شباط / 1960.

[2] د . عبد الصاحب علوان ، التقدم الفني والتكنيكي في زراعة العراق ، مجلة الاقتصادي لسنة الثانية ، العدد الأول ، تموز – أيلول 1961، ص52.

هـ: تأسيس الجمعيات الفلاحية في ضوء قانون الإصلاح الزراعي :-

يمكن تعريف الجمعية الفلاحية بانها منظمة مهنية تؤسس من الفلاحين الإجراء أصلاً للدفاع عن مصالحهم المهنية ولحمايتهم في مجال العمل الزراعي تجاه الملاكين بالدرجة الأولى ، ولرعايتهم الاجتماعية والاقتصادية تجاه الحكومة والهيأة الاجتماعية بالدرجة الثانية [3].

كانت الحركة التعاونية في العراق محصورة في المدن الرئيسة لدى طبقة ذوي الدخل المحدود من الموظفين والعمال لتوفير الحاجات اليومية ولم تتوجه الحركة التعاونية إلى الريف العراقي بسبب النظام شبه الإقطاعي فهذا النظام جعل من الفلاح شخصاً جاهلاً ومقيداً ومستعبداً فكرياً واقتصادياً ومجرداً من روح الإقدام والاضطلاع بالمسؤولية ، وفي ظل هذه الظروف لا يمكن أن تنتشر الحركة التعاونية لاسيما إذا قلنا إن التعاون نظام ديمقراطي وان الديمقراطية والإقطاع على طرفي نقيض .

أول جمعية تعاونية نشأت في الريف العراقي كانت في مشروع الدجيلة – الذي تأسس عام 1945 والذي وزعت أراضيه الأميرية على صغار الفلاحين – حيث تأسست هذه الجمعية عام 1947 وكانت جمعية استهلاكية تجهز الأعضاء بالحاجات المنزلية وتقوم ببعض الخدمات الزراعية ، وقد نجحت هذه الجمعية في أداء رسالتها أول الأمر ولكنها أخذت تصادف صعوبات في الإدارة والتنظيم والحسابات انتهت بحل الجمعية عام 1953 [1].

وقد كان من نتائج ثورة 14 تموز 1958 وتأسيس النظام الجمهوري في العراق ، إن فسح المجال للعمال والفلاحين في تأسيس النقابات العمالية والجمعيات الفلاحية على نطاق

---

[3] بدأت الحركة التعاونية في العراق بعد صدور قانون الجمعيات التعاونية في سنة 1944، قبل ذلك كانت هناك بعض المحاولات لتأسيس جمعيات تعاونية في بغداد قام بها بعض المثقفين وقد أسست فعلا بعض الجمعيات وكانت خاضعة لقانون الجمعيات الصادر عام 1944 ولكنها فشلت بسبب انعدام الخبرة بالتنظيم التعاوني الحديث وعدم وجود تشريع قانوني خاص بالتعاون ولم تتقدم الحركة التعاونية في العراق وانما بقيت ضعيفة ومحدودة في المدن الرئيسية أي جمعيات تعاونية استهلاكية لتوفير الحاجات اليومية فقط ، ينظر= =بحث د . عبد الصاحب علوان ، الحركة التعاونية في الوطن العربي (تطورها ومدى الاستفادة منها في التنمية الاقتصادية) ، مجلة الاقتصادي ، السنة الثالثة ، العدد الأول نيسان 1962 ، ص 50.

[1] المصدر السابق ، ص50.

واسع ، لتجميع شملهم والدفاع عن النظام الجمهوري وحماية مصالح الفلاحين المهنية ورفع مستواهم الاجتماعي والاقتصادي وتنظيم علاقاتهم الإنتاجية مع أصحاب العمل ، لذا فقد صدر في أوائل أيام الثورة استناداً إلى قانون العمل رقم (1) لسنة 1958 الصادر في عهد النظام الملكي (نظام وجائب وحقوق النقابات) [2]، ونظام النموذج الأساسي لها ،[1] يعملان على تنظيم عملية تأسيس هذه النقابات من الناحية العملية .

ثم صدر قانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية رقم (78) في 9 ايار 1959 بظروف وبخضم الأحداث التي كان يمر بها العراق مما كان له اثر في صياغة هذا القانون وأسسه التي اقرت للفلاحين لأول مرة في العراق حقهم في التجمع وتأسيس الجمعيات الفلاحية ، وكذلك في أسس وصياغة جميع قوانين وأنظمة المنظمات المهنية الأخرى ، فنص هذا القانون على تأسيس اتحاد عام للجمعيات الفلاحية وهو " منظمة مهنية فلاحية هدفها صيانة الجمهورية العراقية ونظامها الديمقراطي ورفع مستوى الفلاحين اجتماعيا واقتصاديا ورعاية مصالحهم " [2].

وقد علق هذا القانون ممارسة هذا الحق الفلاحي على موافقة القيادة العليا للجمعيات الفلاحية أي اللجنة التنفيذية للاتحاد العام حيث نص هذا القانون على أن " تشكل اتحادات المناطق والاتحادات الفرعية والجمعيات الفلاحية بقرار من الاتحاد العام " ، وانه " لا يجوز تأسيس اكثر من اتحاد عام واحد في الجمهورية العراقية " [3].

وقد وصفت القيادة الأولى للاتحاد بنزعة متطرفة مما أدى إلى توجيه اتهامات مختلفة إليها ورفعت ضدها احتجاجات كثيرة بدعوى عرقلة إجازة الجمعيات الفلاحية التي كانت تخالفها في الرأي والعقيدة [4]، ولما اشتدت المعارضة والاحتجاجات ضد تلك القيادة صدر القانون رقم (96 لسنة 1959) معدلاً قانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية السابق وناصاً على ضرورة

---

[2] الوقائع العراقية ، العدد 94 ، في 14 كانون الثاني 1958.

[1] الوقائع العراقية ، العدد 97 ، في 18 كانون الثاني 1958.

[2] مجموعة القوانين والأنظمة الرسمية لسنة 1959، قسم القوانين ، ص664 وص 673 المادة الثانية فقرة (أ) .

[3] المادة الأولى من القانون ، فقرة (أ) و (د) والمادة 14 منه فقرة (ب) و (ج) .

[4] صحيفة اتحاد الشعب ، العدد 201 في 8 أيلول 1959 والأعداد اللاحقة .

أن يبت الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية في طلب التأسيس المقدم له خلال ثلاثين يوماً وإلا فتعد الجمعية مجازة بحكم القانون وانه عند تقديم عدة طلبات لتأسيس جمعية فلاحية في القرية فيجاز الطلب الأسبق عند توفر الشروط ، ثم ارتأت الجهات المسؤولة أن تربط الجمعيات الفلاحية مباشرة بوزارة الداخلية وبالموظفين الإداريين ، لذلك أصدرت قانون الجمعيات الفلاحية الجديد برقم (139) بتاريخ 6 أيلول 1959 ، فألغى قانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية السابق وتعديله وربط هذه الجمعيات بالسلطات الإدارية [1].

إن قانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية وضع ونفذ بصورة غير سليمة وان القانون عمل بدوره على ربط الجمعيات بالسلطات الإدارية تسيرها بمشيئتها وجعلها شبه لجان تابعة لها ، وبذلك فقد حرم الفلاحون من منظماتهم المهنية التي أقرتها لهم ثورة تموز المجيدة والتي كان يجب إن تنظم علاقاتهم الإنتاجية مع الملاكين على أسس اقتصادية واجتماعية سليمة وتحميهم ضد التعسف وضد نوائب الدهر في أثناء العمل وفي زمن قعودهم عنه لاسباب خارجة عن أرادتهم .

لقد خصص قانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958 الباب الثاني منه للجمعيات التعاونية الزراعية ، حيث نصت المادة الحادية والثلاثون منه على أن " تتكون بحكم هذا القانون جمعية تعاونية زراعية أو اكثر ممن آلت إليهم الأرض المزروعة في ناحية واحدة وللجمعية أن تضم من لا تتجاوز أراضيهم في الناحية الحد الأعلى للتوزيع إذا طلبوا ذلك ويجوز بقرار من الهيأة العليا إنشاء جمعية واحدة لأكثر من ناحية "[2].

وحدد القانون مهمات ووظائف هذه الجمعيات في المادة الثانية والثلاثين حيث نصت على أن الجمعية التعاونية تقوم بالأعمال الآتية :-

1. الحصول على سلف زراعية طبقاً لمساحات الأراضي التي في حيازة أعضائها .

---

[1] الوقائع العراقية ، العدد 22 في 9 أيلول 1959 .

[2] الهيأة العليا للإصلاح الزراعي ، مجموعة القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات التفسيرية الخاصة بالإصلاح الزراعي ، بغداد 1959 ، ص 19 .

2. مد الزراع بما يلزم لاستغلال الأرض كالبذور والسماد والماشية والمضخات والآلات الزراعية وما يلزم لحفظ المحصولات ونقلها .
3. تنظيم زراعة الأراضي واستغلالها على خير وجه بما في ذلك انتقاء البذور وتصنيف الحاصلات ومقاومة الآفات وشق المبازل والمساقي .
4. بيع المحصولات الرئيسة لحساب أعضائها على أن تخصم من ثمن المحصولات أقساط البدل النقدي للأرض والسلف الزراعية وديون الحكومة والجمعية .
5. القيام بجميع الخدمات الزراعية التي تتطلبها حاجات الأعضاء وكذلك القيام بمختلف الخدمات الاجتماعية لهم " [1] .

إن المادة (31) المعدلة من قانون الإصلاح الزراعي الخاصة بتأسيس الجمعيات التعاونية الزراعية في الأراضي المتعاقد عليها فضلا عن تأسيسها في الأراضي الموزعة أدت إلى اضطراد تأسيس هذه الجمعيات حيث كان عدد الجمعيات التي أسست في عام 1960 / 1961 (17 جمعية) فارتفع في عام 1961 / 1962 إلى (50 جمعية) وفي عام 1962 / 1963 (65 جمعية) وفي عام 1963 / 1964 إلى (222 جمعية) وفي عام 1964 / 1965 إلى (297 جمعية) ثم في عام 65 ، 1966 إلى (353 جمعية) وقد بلغ عدد الجمعيات المؤسسة حتى نهاية كانون الثاني 1967 إلى (373 جمعية) تضم (68257) مستثمراً متعاقداً وينتمي إليها (46457) عضواً [2] .

وكانت مديرية التعاون الزراعي العامة ، قد ارتبطت بوزارة الإصلاح الزراعي بعد إلغاء رئاسة اعمار الأراضي الأميرية الصرفة واستثمارها ، وقد ارتؤي بعد ذلك فك ارتباطها من وزارة الإصلاح الزراعي والحاقها بوزارة الزراعة ، بسبب ان مهماتها الرئيسة تنظيم وتطوير الإنتاج الزراعي مما له علاقة مباشرة بأعمال وزارة الزراعة ، وبعد أن وزعت مساحات واسعة من الأراضي على الفلاحين واعد مستثمرو الأراضي الأميرية الصرفة بموجب قانون اعمار الأراضي الأميرية واستثمارها الملغى خاضعة لاحكام قانون الإصلاح الزراعي ومنها تشكيل

---

[1] المصدر السابق ، ص20.

[2] وزارة الإصلاح الزراعي ، بحوث مؤتمر الإصلاح الزراعي 2 – 13 نيسان 1967، ص150.

الجمعيات التعاونية الزراعية ، فقد اقتضى وضع تعليمات تنظم ذلك وقد صدرت التعليمات رقم (23 لسنة 1960) والتي بنيت على الأسس المبينة في الباب الثاني من قانون الإصلاح الزراعي وعلى أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم (73 لسنة 1959) مع ملاحظة المادة الحادية والستين منه التي أجازت للهيأة العليا أن تستثني من بعض أحكامه الجمعيات المؤلفة بموجب قانون الإصلاح الزراعي بتعليمات تصدرها ، توضح فيها كيفية تأليف هذه الجمعيات وممارستها واجباتها وكل ما يتعلق بشؤونها المالية والإدارية [1] .

وبسبب التعديلات الكثيرة التي أدخلت على قانون الجمعيات الفلاحية وكذلك الانتقادات التي وجهت إلى قيادات الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية وتدخلات الدولة في سير أعمال هذه الجمعيات بسبب إعطاء صلاحية تحديد عدد الجمعيات إلى متصرفي في الألوية مما أدى إلى مخالفة حرية التنظيم النقابي حيث يعود أمر تحديد عدد الجمعيات بالأفراد أنفسهم ، والدليل على عدم الاستقرار الواضح في سير أعمال الجمعيات هو كثرة الجمعيات المجازة ولاسيما خلال السنوات الأولى من عمر الثورة (ثورة 14 تموز) حيث أجيزت عام 1963 حوالي (3010 جمعية فلاحية) فضلا عن (14 اتحاداً) اقليمياً في الألوية واتحاد عام واحد مركزه في بغداد [1]، كما أن تمويل هذه الجمعيات يعتمد على منحة الحكومة مما جعلها تابعة للسلطات المحلية الإدارية [2].

كانت قلة من الجمعيات تسحب مبالغ القروض لأغراض التجهيز الزراعي وتوزيعها على أعضائها في صورة سلف نقدية مع احتمال سوء استعمالها بمعرفة الأعضاء المقترضين في غير أغراضها الإنتاجية ، وفي عام 64 / 1965 سحبت 29 جمعية قروضاً جملتها (18332

---

[1] وزارة الإصلاح الزراعي ، الإصلاح الزراعي في أعوامه الثلاثة ، ص23 – 24.

[1] د . إيوشكر ، التعاونيات والتقدم الزراعي في العراق ، ترجمة عبد الرزاق قاسم رضا ، مجلة الاقتصادي العدد الثاني ، السنة الرابعة ، كانون الأول 1963، بغداد ، ص82.

[2] د . صادق مهدي السعيد ، اقتصاد العمل الزراعي في العراق (العلاقات الإنتاجية بين الفلاحين والملاكين والجمعيات الفلاحية) ، مطبعة المعارف ، بغداد 1963، ص114 – 127.

ديناراً) للتجهيز الزراعي للموسم الشتوي ، ولكن 8 جمعيات منها فقط جهزت أعضاءها بالبذور المحسنة ووزعت باقي الجمعيات السلف النقدية لأعضائها ، واما في عام 1965 / 1966 فقد أعدت هذه المديرية خطة عمل سنوية للجمعيات التعاونية الزراعية ، ومن بين ما تضمنته الخطة حصر احتياجات أعضائها من البذور المحسنة وقد أمكن في ضوء هذه الدراسة مفاتحة الدوائر الزراعية المختصة بإنتاج البذور لتخصيص كميات البذور اللازمة للجمعيات ، وتم تزويد الجمعيات بمقدار (871 طناً) من بذور الحنطة و (81 طناً) من بذور الشعير فضلا عن مقدار (34 طناً) من الأسمدة وكان لهذا التوسع الكبير في خدمات التجهيز الزراعي أثره في قيام (118 جمعية) بتقديم البذور لأعضائها [1] .

لذا فأن الجمعيات التعاونية التي أنشئت بقيت في نطاق ضيق من العمل وليس لها دور كبير في تسيير العملية الزراعية حيث لم تتولَ هذه الجمعيات مسؤولياتها الحقيقية وهي تزويد الفلاحين بالقروض المالية وحاجاتهم الزراعية والآلات والمكائن أو إقامة المنشأت الإنتاجية اللازمة كمصنع للصناعات المحلية الريفية أو مصنع للألبان أو تصريف حاصلاتهم الزراعية والحصول على البذور والأسمدة الجيدة لأنواع المحاصيل الأمر الذي اثر سلبياً في إقبال الفلاحين للانضمام إلى هذه الجمعيات والدخول في عضويتها [2] .

فضلا عن هذه الأسباب فقد واجهت الجمعيات الفلاحية عقبات كثيرة في سبيل تكوينها أهمها : –

1 – عدم تزويد مديرية التعاون الزراعي العامة – التي أنيط بها أمر تأسيس هذه الجمعيات والأشراف عليها – بالإمكانيات الفنية والمالية اللازمة للقيام بهذه المهمة ، فالمديرية تشكو من ضعف جهازها الفني وقلة ذوي الخبرة والاختصاص في المواضيع التعاونية وقلة المبالغ المخصصة لها في الميزانية العامة .

---

[1] **وزارة الإصلاح الزراعي ، بحوث مؤتمر الإصلاح الزراعي المنعقد في 2 – 13 نيسان 1967، ص151.**

[2] وزارة الإصلاح الزراعي ، الأبحاث المقدمة للمؤتمر الشعبي المنعقد في 15 – 17 آب 1963، ص54 – 55 .

2 – ان توزيع الأراضي لم يتم بصورة فنية مبنية على دراسات عملية دقيقة ، فهناك كثير من الأراضي وزعت قبل تجهيزها بالجداول والمبازل أو بالمضخات وإنشاء النواظم وتعيين الطرق ، الأمر الذي جعل من المتعذر على كثير من الفلاحين زراعة الأرض والاستقرار عليها حتى يمكن الاجتماع بهم وتأسيس جمعيات تعاونية لهم [2] .

و – اثر قانون الإصلاح الزراعي أجتماعيا : -

بعد قيام ثورة 14 تموز 1958 وصدور قانون 30 لسنة 1958 الذي حدد الملكية الزراعية ، وتغيير العلاقات الاجتماعية في الريف العراقي بتحرير الفلاحين من السيطرة الإقطاعية ، كما نصت أهدافه على زيادة الإنتاج الزراعي وتوجيه الفلاح الوجهة الصحيحة ، والأخذ بيد الفلاح لتحسين وضعه الاجتماعي في تعليمه وارشاده في مجالات عمله ومكافحة الأمراض التي يعاني منها ، حيث صدر قانون مجلس الشؤون الاجتماعية رقم (48 لسنة 1958) في 25 تشرين الأول 1958 ، وكان الهدف من تأسيس هذا المجلس الوقوف على دراسة المجتمع ومعرفة حاجاته ووضع الخطط الرئيسة للنهوض بمستلزماته ومتابعة تنفيذ المشروعات ، وفي ضوء هذا القانون عملت الحكومة على تكوين منهاج لانعاش الريف العراقي ، حيث تضمن عدة خطوات للنهوض بواقع الريف العراقي وهي[1]: –

1. زيادة دخل الفلاح بزيادة الإنتاج الزراعي والحيواني وذلك عن طريق الإرشاد وإسداء المعونة ومتابعة تطبيق المناهج .
2. رفع المستوى الصحي باتباع الطرائق الوقائية والعلاجية .
3. رفع المستوى الاجتماعي والثقافي عن طريق مكافحة الأمية ووسائل الإيضاح وطرائق التثقيف المختلفة .
4. رعاية الأمومة والطفولة والاهتمام بشؤون التدبير المنزلي للقرويات .

---

[2] نشرة مديرية التعاون الزراعي العامة الصادرة في 18 حزيران 1962 (مطبوعة بالرونيو).

[1] صالح حسين الجبوري ، ثورة 8 شباط 1963 في العراق (نهاية حكم عبد الكريم قاسم) بغداد 1990، ص66.

5. تشجيع الجمعيات التعاونية .
6. تنمية الصناعات والحرف الريفية .
7. محاولة إصلاح الطرق وتعميرها للقضاء على عزلة الريف وتشجيع الاتصال الحضاري بين الريف والمدينة .
8. توفير المياه الصالحة للشرب .
9. تشجيع الفلاحين على إنشاء مساكن ريفية .
10. تنظيم فعالية الترفيه والتسلية واشغال أوقات الفراغ [2] .

إن هذا المشروع هو جزء من خطة الإصلاح الزراعي ، ولقد تم تشكيل لجنة لتطوير القرى وإنشائها حيث صنفت القرى إلى صنفين (قرى صغيرة) تتألف من اقل من 100 بيت و (قرى كبيرة) تضم اكثر من مائة بيت ولكل قرية مدرسة ومركز شرطة وعيادة طبية ومركز لمعالجة الأمراض الحيوانية ، حيث بدأ العمل في المناطق التي نفذ فيها الإصلاح الزراعي ، وقد تم إنشاء القرية النموذجية في اللطيفية حيث وافق مجلس الوزراء بتاريخ 12 شباط 1959 على تخصيص مبلغ (150 الف دينار) لإنشاء قرية عصرية نموذجية زراعية قرب بغداد تتوفر فيها أسباب الحياة الريفية المتحضرة لاسكان قسم من الفلاحين والعمال على ان يتم إنجازها قبل 14 تموز 1959 ، وفعلاً في 12 تموز 1959 أنجز بناء القرية وافتتحها الزعيم عبد الكريم قاسم في منطقة مشروع اللطيفية التي تم توزيع أراضيها على الفلاحين من لدن مديرية الإصلاح الزراعي في مكان يبعد عشرة كيلو مترات جنوب نهر اللطيفية على الطريق العام الموصل بين بغداد والحلة ، فكانت تشمل على (100 دار) ريفية عصرية بنيت على صفوف متوازية تخترقها شوارع معبدة ، وتتكون من مجموعتين بينها منطقة فسيحة شيدت فيها المرافق والمؤسسات والحدائق العامة ، وقد أنشئت هذه الدور على نوعين من التصميم ، يشتمل النوع الأول (88 داراً) ذات طابق واحد خصصت للفلاحين وصممت بحيث تفي بحاجة

[2] الأبحاث المقدمة إلى المؤتمر الشعبي لمناقشة مشاكل الإصلاح الزراعي لعام 1963، ص24 – 25.

الفلاح من المرافق الضرورية وتوفر له حياة ريفية متحضرة مريحة مع جناح خاص للحيوانات ومخزن للحطب والعلف ، أما النوع الثاني فيشمل (12 داراً) ذات طابقين لسكنى الموظفين تشتمل فضلا عن مرافقها الضرورية على حديقة أمامية وأخرى خلفية ، وتم تزويد جميع الدور بالماء والكهرباء أما المؤسسات العامة الأخرى فهي : بناية للمركز الاجتماعي ومدرسة ابتدائية ومشروع للماء والكهرباء ومستوصف وسوق عصرية ودائرة بريد ومقهى وبناية لمجلس إدارة القرية ومسجد ومخزن تعاوني وحمام شعبي ، وقد تم تسليمها إلى الفلاحين في (9 تشرين الثاني 1959) [1] .

وكان هذا المشروع يمتد لعشر سنوات حيث يتم خلالها إسكان أغلبية المزارعين في هذه القرى ، وقد أعدت الحكومة خطة بناء بيوت تتألف من غرفتين حيث تقدم الدولة الأرض ومبلغاً من المال ثمناً للأبواب والنوافذ والمواد الصحية ، وكان الاهتمام الأكبر موجهاً لبناء المدارس في هذه القرى ، حيث إن معظم الفلاحين هم أُميون ، وقد افتتحت صفوف للأحداث وازداد عدد طلاب المدارس الابتدائية زيادة كبيرة حيث ارتفعت أعداد الطلاب المسجلين بنسبة 80 % مما أدى إلى فتح 440 مدرسة للأولاد و (128) مدرسة للبنات [1] .

ولقد واجهت الحكومة صعوبات كبيرة عند شروعها بتطبيق المشروع بسبب عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي للعراق ، وفقدان التخطيط العلمي السليم في مشاريع الإصلاح الزراعي وإساءة تطبيق القانون ، الأمر الذي أدى إلى إرباك العلاقات الزراعية وخلق نوعاً من البطالة في الريف ، وإهمال الفلاحين في عملية توجيههم وارشادهم وتحقيق الحرية لهم ، وذلك أدى إلى نزوح الفلاحين إلى المدن وترك أراضيهم ، وقد عدت مشكلة الهجرة من الريف عاملاً

---

[1] وزارة التخطيط ، نشرة وزارة التخطيط ، رقم (42) التاريخ 27 / 2 / 1960 ، ص2 – 3.

[1] سفارة جمهورية العراق – الرباط ، نشرة العراق الحديث ، دائرة الملحق الثقافي ، العدد السادس حزيران / تموز 1962 ، ص22 – 23.

معوقاً لمسيرة تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي لعدم توفر الأيادي العاملة الكافية لاستغلال الأراضي وبخاصه أن العناصر الشابة هي التي تهجر القرية [2] .

وهناك عاملان رئيسان في زيادة هذه الهجرة وهما عامل مادي واجتماعي ، حيث ان العامل المادي يعود إلى ضآلة عائد الزراعة بالمقارنة بعوائد النشاطات الاقتصادية الأخرى ، أما العامل الاجتماعي فيكون ممثلاً في ضآلة الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية وخدمات الإسكان ، حيث إن انتشار الأمية بشكل كبير في الريف العراقي أدى الى ان تكون أي محاولة تثقيفية مصيرها الفشل ومحدودة الانتشار في حالة تطبيقها ونجاحها .

قد يتساءل بعضهم لماذا انخفضت إنتاجية الأرض في ظل الإصلاح الزراعي وتحرير الفلاح من السيطرة والاستغلال ؟ ولماذا يهجر الفلاح أرضاً أصبحت ملكاً له ؟

يمكن جمع عدة إجابات حول هذا الموضوع حيث يقول الدكتور كمال محمد سعيد " الواقع ان انخفاض الإنتاج الزراعي خلال هذه الفترة لا يمكن ان يعزى إلى قانون الإصلاح الزراعي بحد ذاته ، بل ان انعدام الظروف والإمكانيات الملائمة لانجاحه وتنفيذه هي السبب في تردي الإنتاج في حينه " [1]ويؤيد هذا الاتجاه الدكتور محمد سلمان قائلاً " ان نجاح التنظيم الفلاحي وتحويل نظام لا يكفلان وحدهما زيادة الإنتاجية الزراعية لأنهما يعتمدان على توفير الشروط الأخرى "[2].

---

[2] د . عبد الحسين وداي العطية ، الإصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية ، بغداد 1965 ، ص 38 ؛ ملوك حميد يحيى ، اثر هجرة القوى العاملة الزراعية على الإنتاج الزراعي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة الموصل ، 1983، ص115 – 119.

[1] د . كمال محمد سعيد الخياط ، القطاع الزراعي في العراق ، جامعة البصرة ، 1970، ص233 – 234.

[2] د . محمد سلمان حسن ، دراسات في الاقتصاد العراقي ، منشورات دار الطليعة ، بيروت 1966، ص64.

حيث ان قانون الإصلاح الزراعي لم يستطع فصل الفلاح مادياً واجتماعياً عن الإقطاع رغم تمتعه بالملكية الخاصة ، ولم يستطع معالجة البطالة المقنعة في الريف العراقي الناتجة عن عدم استخدام الأرض استخداماً كاملاً وليس ناتجة عن عدم وجود فرص عمل والبطالة الموسمية أيضاً .

فمما لاشك فيه ان السياسة السائدة قد أثرت في القطاع الزراعي من جوانب متعددة ومختلفة حيث ان هناك سلبيات رافقت تنفيذ القانون والتعديلات الكثيرة التي أدخلت عليه والتي حاولت تطويق حركة الإصلاح الزراعي وإفراغها من محتواها الاجتماعي والثوري انعكس ذلك في مجال التنفيذ (إن التطبيق الفعلي لبنود هذا القانون في ظل ظروف العراق 1958 – 1968 ، أظهر عجزاً مريعاً في التنفيذ يكاد أن يعطي مثلا غريبا للعالم في هذا المضمار لا نحسد عليه وقد انعكست آثاره بصورة واضحة على الإنتاج الزراعي إلى جانب تبديد عشرات الملايين من الدنانير التي رصدت من اجل تنفيذه[3] .

إن الواقع الإقطاعي في الريف العراقي وسيطرة الإقطاع أو العشائرية لم تنته بتشريع القانون لان هناك رابطة عشائرية قوية (سلطة الشيخ) لان هناك من يعتقد في الريف العراقي إن انخفاض الإنتاجية الزراعية للأرض يعود إلى غضب الله عليهم لأنهم أخذوا الأرض من الشيخ .

وعلى الرغم من هذه الصورة القاتمة التي كان عليها حال الريف العراقي غير إنها لا تخلو من بوارق الأمل والنور حيث أن الدولة حاولت القيام ببعض المحاولات الإيجابية لخدمة الريف العراقي وبناء مزارع نموذجية باشراف الدولة لنقل هذه التجربة إلى الفلاحين الآخرين وتطبيق طرائق متطورة في الإنتاج الزراعي ففي عام 1959 عقدت اتفاقية التعاون الفني والاقتصادي مع الاتحاد السوفيتي لإنشاء خمس مزارع حكومية إنتاجية متخصصة ولكن الاتفاقية لم تنفذ كاملة وقد أنشئت مزرعتان فقط هما الصويرة والشطرة ثم تلا ذلك إنشاء مزارع

---

[3] عامر الخشالي ، القطاع الزراعي ، كراس في المسألة الزراعية ، بغداد 1974 ، ص 12 (كان يشغل منصب وزير الزراعة والإصلاح الزراعي عام 1979) .

دولـة أخرى هـي مزرعـة أبـي غريـب ومزرعـة اللطيفيـة ومزرعـة الحويجـة ونهـر سـعد ومزرعـة السويب[1] .

كما حاولت الحكومة في عام 1963 تخفيف الالتزامات المالية عن الفلاحين المتعاقدين مع الإصلاح الزراعي بغية رفع المستوى المعاشي للفلاحين فقد خفضت حصة الإدارة العامة من الحاصل في الأراضي التي تسقى بالضخ الواطئ أو السيح أو الديم من (5 % إلى 2 %) كما رفعت حصة الفلاح وعمله من الحاصل وخفضت حصة الإصلاح الزراعي من (10 % إلى 7 %) [2] ، ومن ناحية أخرى تقرر ابتداءاً من 22 حزيران 1963 المباشرة باسكان 16 الف عائلة من سكان الصرائف الذين ينتشرون حول بغداد في مدينة الثورة شرقي بغداد ومعظم هؤلاء السكان هم من الفلاحين المهاجرين الذين ازدادت أعدادهم بشكل كبير وان مساحة هذه القطع السكنية لا تقل عن 120 م ، مع تسجيلها وتزويدها بالماء والكهرباء كما أعلن عن إقرار الحكومة لمشروع كبير عرف باسم " مشروع تطوير الريف " يتضمن المشروع إقامة ثلاثة الآف قرية نموذجية لإسكان ثلاثمائة ألف عائلة فلاحية كما يتضمن إنشاء (312 الف دار) وثلاثة الآف مدرسة و 300 مؤسسة حكومية [3].

وفي أيلول عام 1963 بدأت حملة منتظمة للهجرة المعاكسة من المدينة إلى الريف وقد اسهمت في الحملة الصحافة وأجهزة الإصلاح الزراعي وعاد فعلا عدد من العوائل إلى الريف .[1]

إلا ان أي مشروع كان يصطدم بعقبة الإجراءات الروتينية المعقدة وفتور الحماسة مع أول عقبات تصادف المشاريع رغم النية الطيبة والطموحة في تحقيق أي إصلاح يخدم العراق ويحقق التقدم حيث كانت هناك عقبات أساسية تعيق هذه المشاريع ومنها : –

1. عدم تثبيت أهداف واضحة لتلك المشاريع محددة بالأرقام والزمان .

---

[1] د . عبد الوهاب مطر الداهري ، المصدر نفسه ، ص499.

[2] الوقائع العراقية ، العدد 782 في 18 آذار 1963 .

[3] وزارة الإصلاح الزراعي ، الأرض للفلاح ، أيلول 1963، ص6 ؛ جريدة الجماهير 21 حزيران 1963 .

[1] جريدة الجماهير ، 18 أيلول 1963 – 12 تشرين الأول 1963 .

2. عدم تنسيق مشاريع الوزارات والجهات الحكومية الأخرى في وضع الخطة وتنفيذها .
3. أسلوب التنفيذ معقد وفيه ضياع كبير للوقت والجهد وليس أدل على ذلك من الأرقام التي أعلنتها وزارة التخطيط من ان نسبة تنفيذ مشاريع الخطة الاقتصادية في القطاعات المختلفة تراوحت بين 7 – 17 % فقط وهي نسبة ضئيلة جدا .
4. التغييرات الوزارية المتكررة ومجيء وزراء كثيرين من غير ذوي الخبرة والاختصاص لمنصب وزير الزراعة وقد بلغ عدد الوزراء الذين شغلوا منصب وزير الزراعة أصالة أو وكالة (19 وزيرا) منذ ثورة 14 تموز 1958 حتى عام 1968 ، وان الصلاحيات الممنوحة بموجب قانون الخطة الاقتصادية أو قرارات مجلس التخطيط الاقتصادي هي للوزير المنفذ فقط لهذا كان من الضروري ان تعزل مسؤوليات تنفيذ الخطة إلى حد معقول عن هذه التغييرات[2] .

ورغم إن قانون الإصلاح الزراعي جاء لتلبية حاجة الجماهير الفلاحية في التحرر من سيطرة الإقطاع إلا ان القانون انهالت علية الانتقادات ومنذ الأيام الأولى لتنفيذه ولعل اعنف هذه الانتقادات هي التي جاءت على لسان (كامل الجادرجي) رئيس الحزب الوطني الديمقراطي حيث قال في خطابه في مؤتمر الحزب السابع المنعقد في 23 تشرين الثاني 1960 " ولكني أستطيع القول بكل أسف أن هذا المشروع (الإصلاح الزراعي) قد أصيب بفشل ذريع اكثر من أي مشروع آخر قام به العهد الجديد فقد كان الفشل في تحقيق الإصلاح الزراعي نتيجة لسوء تطبيق قانونه كالاستيلاء السريع من دون ان تعد العدة لذلك واطالة فترة الإدارة المؤقتة وعدم النجاح فيها وإهمال أمر الجمعيات التعاونية وانعدام الكفاءة وروح المسؤولية في الجهاز المسؤول عنه وضعف الرقابة وعدم محاسبة المقصرين وسيطرة الأهواء والغايات عليه في جميع أدواره "[2]

---

[2] سعيد عبود السامرائي ، دراسة في تطوير المصادر الاقتصادية ، المصدر نفسه ، ص24.

[2] جريدة الأهالي في 24 / تشرين الثاني / 1960 .

إن المعطيات والنتائج التي تمخضت عن هذا الحدث الكبير تؤكد ان حقيقة ما حصل لم يكن حدثا عرضيا (الثورة) بل ثورة على النظام القديم وان أدراك طبيعة المجتمع العراقي وبنيته قبل الثورة وبعدها تجعل المرء مؤمناً بان إصدار قانون الإصلاح الزراعي كان بالرغم من نواقصه والانحرافات التي رافقت تطبيقه إجراء كبيرا لأنه يمثل جوهر ثورة 14 تموز 1958 .

ويمكن أن توضح هذه الإحصاءات سير عملية تطبيق قانون الإصلاح الزراعي ولغاية 30 حزيران 1968[1] :-

عدد المقرين المعلن خضوعهم	عدد قرارات الاستيلاء الصادرة	عدد الأشخاص الذين شملتهم القرارات	مجموع المساحات المستولى عليها والمحولة بدرجة قطعية بالدونم	مجموع المساحات المستولى عليها
2464	1604	2409	5640007	6944251

[1] كتاب الجيب السنوي للإحصاءات العامة في الجمهورية العراقية للسنوات 1957 - 1967، وزارة التخطيط ، بغداد ، لا . ت ، ص24 .

أما عن إنشاء الجمعيات التعاونية الزراعية التي تأسست بمناطق الإصلاح الزراعي فيمكن النظر إلى التوسع فيها من خلال هذه الأرقام [2] :-

السنة	عدد الجمعيات	عدد الأعضاء	عدد المستثمرين
لغاية 1966	368	45767	42317
لغاية 1968	503	63319	45288

[2] وزارة التخطيط ، بعض المؤشرات في الاقتصاد العراقي للسنوات 1960 - 1968، بغداد ، لا . ت ، ص25.

المبحث الثالث
التطورات في قطاع الصناعة بعد ثورة 14 تموز 1958

أ-الواقع الصناعي في العراق قبل الثورة :-

يمكن اعتبار عام 1929 سنة فاصلة في تاريخ نشوء الصناعات الحديثة في العراق حيث كانت الصناعات السائدة فيه قبل هذا التاريخ صناعات حرفية ، ولم يكن هناك إلا عدد ضئيل جداً من الصناعات الآلية ، مثل الصناعات الخاصة بأعداد وتوضيب بعض المنتجات الأولية (مثل صناعة كبس الصوف) لغرض التصدير [1]، لقد صدر في هذه السنة قانون تشجيع المشروعات الصناعية رقم 14 لسنة 1929 الذي نص على منح الإعفاءات والمساعدات للمشروعات التي تستوفي شروطاً معينة ، ثم أعقب ذلك صدور بعض القوانين والأنظمة الخاصة بتشجيع الصناعة الوطنية ، ففي عام 1933 أصدرت الحكومة العراقية تعريفة جمركية أعفت بموجبها بعض الأنواع من المكائن والآلات من الرسوم الجمركية ومد بعض أصحاب الصناعات ببعض القروض من الدولة ، وفي عام 1936 أسس المصرف الزراعي والصناعي لمساعدة المنتجين الصناعيين والزراعيين (أستقل المصرف الصناعي عام 1946) الأمر الذي شجع الأفراد على إنشاء مشروعات صناعية في العراق منذ منتصف الأربعينيات ، حيث بلغ عدد المشروعات غير اليدوية في عام 1945 (96 مشروعاً) ، غير أن هذه المشاريع كانت ذات صفة فردية مما جعلها في نطاق ضيق [2].

اخذ العراق بعد الحرب العالمية الثانية بالتوسع بشكل كبير في مجال الصناعة سواء من ناحية أصحاب المؤسسات الصناعية ذوي الأرباح العالية خلال الحرب ، أو من جهة الحكومة من خلال سياسة الدعم المادي وتطوير المصرف الصناعي والحماية الجمركية

---

[1] د. محمد سلمان حسن ، المصدر نفسه ، ص286.

[2] هوشيار معروف ، اقتصاديات العراق ، ص160.

للصناعات الوطنية المشابهة للبضائع الأجنبية ، هذه العوامل اسهمت في تشجيع أصحاب رؤوس الأموال في استثمار أموالهم في الصناعات الإنشائية والمواد المنزلية كالأثاث وصناعة الأحذية وصناعة المنتجات الغذائية والمرطبات ، وأخذت الأجهزة والمكائن الحديثة تدخل في المعامل على شكل أوسع ، أما المرحلة المهمة بتوسع اكبر في المشاريع الصناعية فهي مرحلة الخمسينات ، حيث أن الإحصاء الصناعي لعام 1954 يعطي صورة واضحة عن مستوى النشاط الصناعي خلال تلك الفترة حيث بلغ عدد المؤسسات الصناعية (460 , 22) مؤسسة عدا المؤسسات النفطية ، منها 166 , 22 مؤسسة تحتوي كل منها على أقل من (20 عاملاً) فيبلغ عددها (294 مؤسسة) ، أما مجموع اليد العاملة حسب هذا الإحصاء فيبلغ (540 , 105) شخصاً [1].

ولقد لعبت ثلاثة عوامل دوراً رئيساً في هذا التوسع في مجال الصناعة وهي : -

1. **العامل الأول** : - زيادة عائدات النفط حيث شهدت بداية الخمسينات أزمات سياسية سببها المطالبة بزيادة حصة العراق من الإيرادات النفطية التي تحققها الشركات الأجنبية بموجب اتفاقيات غير متكافئة ، وانتهت هذه الأزمات بموافقة الشركات الأجنبية على منح العراق نصف صافي الأرباح النفطية من الشركات الأجنبية المستثمرة في العراق اعتباراً من 1952 مع التوسع في استخراج النفط لزيادة الطلب العالمي ، هذه الزيادة في عائدات النفط أدت إلى زيادة متوسط الدخل الفردي مما وسع حركة المبادلات وتنشيط الأسواق التجارية ، لذا كان من الطبيعي أن تتجه المدخرات نحو الاستثمار وكان قطاع الصناعة هو أهم القطاعات التي يمكن أن تمتص هذا القدر من المدخرات [2].
2. **العامل الثاني** : - إنشاء مجلس الأعمار فمع ازدياد عائدات النفط قررت الحكومة في عام 1950 إنشاء مجلس الأعمار بناء على توصية بعثة البنك الدولي وقد وضع المجلس برامج للتنمية تتضمن مشاريع صناعية حكومية ضخمة تخرج عن قدرة القطاع الخاص من حيث حجم الاستثمارات اللازمة والطاقات الإنتاجية المستخدمة والخبرات الفنية المطلوبة ، حيث

---

[1] وزارة الاقتصاد ووزارة التخطيط ، نتائج الإحصاء الصناعي للسنوات 1954-1967 ، ص15.

[2] سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي ، المصدر نفسه ، ص98.

وضع برنامجاً لتأسيس معمل لإنتاج السمنت في القيارة ومصنعاً للأنسجة القطنية في الموصل ومصانع لإنتاج السمنت في الشمال في (سرجنار) ومصنعاً كيمياوياً في كركوك [1].

3. **العامل الثالث** :-زيادة فعاليات المصرف الصناعي بزيادة رأسماله من نصف مليون دينار عام 1949 إلى مليون دينار عام 1951 ، ثم إلى 3 ملايين عام 1952 ، ثم إلى 8 ملايين دينار عام 1958 ، حتى انع بلغ رأس المال المدفوع منه 3.5 مليون دينار [2]، ومن هنا يبدو أن قطاعات صناعية ثلاثة (العام والخاص والمختلط) أخذت تتعاون في دفع عجلة التنمية الصناعية ، إذ أوجد مجلس الأعمار القطاع الصناعي المختلط ، كما ساعد على دعم القطاع الصناعي الخاص .

غير انه على الرغم من هذه العوامل المشجعة لقيام الصناعة وزيادة الانتاج الا أن الصناعة بقيت تتسم بقلة مشاريعها وضعف إنتاجيتها وبطء تنفيذ المشاريع الصناعية ، الأمر الذي اسهم في انخفاض مستوى الدخل القومي وكذلك سوء توزيع الدخل بين مجموع السكان وبقاء الاقتصاد العراقي اقتصاداً تابعاً لاقتصاديات الدول الرأسمالية التي حاولت إبقاء اقتصاد العراق اقتصاداً زراعياً فقد لكي تسهل السيطرة على مقدرات شعبه من خلال استثمار موارده النفطية فقط لصالحها .

ب-دور مجلس الأعمار في العملية الصناعية قبل الثورة :-

إن ازدياد عائدات النفط خلال الخمسينيات دفع الحكومة إلى الأخذ بتوصية البنك الدولي وإنشاء مجلس الأعمار في عام 1950 ، ولقد دفعت الدول الرأسمالية الحكومة العراقية إلى هذا التأسيس لمجلس الأعمار وتخصيص 70 % من عائدات النفط لبرامجه وزودته بعدد كبير من خبرائها بغية برمجه اقتصاده وتطويره من خلال دعاية واسعة بأنه الطريق الأنسب لتحقيق الرفاه الاقتصادي وحل مشاكل البلاد السياسية والاجتماعية والاقتصادية .

---

[1] د. نوري خليل البرازي ، الصناعة ومشاريع التصنيع في العراق ، معهد البحوث والدراسات العربية ، 1966-1967، بغداد ، ص30.

[2] سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي ، المصدر نفسه ، ص99.

كان الموجه الأول لسياسة مجلس الأعمار هم المستشارون الأجانب والخبراء القادمون من الدول الكبرى والذين قدموا دراسات واقتراحات في سبيل السير في أعمال مجلس الأعمار بشكل يخدم مصالحهم الاقتصادية ، فهذه التقارير تنطلق من تقدير واقعي لإمكانيات العراق وثرواته الطبيعية ، وتحديد الأثر الذي تتركه زيادة عوائد النفط على الإمكانيات المادية الملموسة للحكومات العراقية من اجل حل المشاكل الاقتصادية في البلد ، ومن اجل ذلك فقد نصح هؤلاء الخبراء بضرورة تركيز الاهتمام على تطوير الزراعة باعتبار أن العراق بلد زراعي والتريث في تطوير الصناعة العراقية والاقتصار على الصناعات التي تتوفر موادها الأولية في العراق ، وهم يشترطون من اجل تحقيق ذلك تقليل ماسهمات الدولة في تطوير الصناعة والاقتصار بشكل رئيسي على الرساميل الأهلية - مع اعترافهم بهزالة مصادر تراكماتها - وعلى المصرف الصناعي ، على أن تبقى الأفضلية دائماً للرأسمال الأهلي وأخيراً فان هذه التقارير أوصت بان لا يتم الاستغناء عن الرساميل والمعونة والخبرة والإدارة الأجنبية [1] .

إن هذه الاقتراحات والتقارير لا تخدم مصالح الشعب العراقي بل هي تنبع من مصالح الاستعمار وشركاته النفطية لان ثمن الأخذ بها هو أن يسلك العراق طريقاً رأسمالياً في تطوره وتجنب طريق التحولات الاجتماعية عبر الطريق اللارأسمالي ، وان يبقى العراق بلداً زراعياً ومتخلفاً صناعياً ، يسير في فلك المعسكر الرأسمالي ، تمتص ثرواته وخيراته رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة فيه .

وضع مجلس الأعمار ثلاث برامج استثمارية ، غير أن توزيع الاستثمارات في البرنامج الأول 1951 - 1956 يوضح دور الدولة الضئيل في عملية التنمية الصناعية واقتصار دورها على المجالات التقليدية الأساسية ، ويوضح الجدول التالي التوزيع النسبي للاستثمارات في مشروعات مجلس الأعمار خلال الفترة 1951 - 1960 :-

---

[1] د. صباح الدرة ، التطور الصناعي في العراق ((القطاع الخاص)) ، مطبعة النجوم ، بغداد 1968، ص52-53 ؛ العراق الثائر ، منشورات الفرع الثقافي العسكري ، مطبعة الحكومة بدمشق ، لا . ت ، ص97.

التوزيع النسبي للاستثمارات في برامج مجلس الأعمار على القطاعات المختلفة

% [1]

القطاع	البرنامج 1956 – 1951	البرنامج 1959 – 1955	البرنامج 1960 - 1955
الزراعة	43.6	37.6	33.5
الصناعة	10.0	14.3	13.4
النقل والمواصلات	19.8	24.4	24.9
البناء	31.1	20.0	24.8
غيرها	5,5	3.7	3.4
الاستثمارات الكلية	155.4 (م . د)	304.3 (م . د)	500 (م . د)

إن ذلك يعني أن مجلس الأعمار كان قد خصص للصناعة في المدة 1951 - 1960 استناداً إلى البرنامجين الأول والثالث مبلغاً قدرهُ 98.2 مليون دينار وهذا يعادل 17 % من مجموع المبالغ المخصصة في البرنامجين ، وان نسبة المبالغ المخصصة للصناعة قياساً إلى مجموع المبالغ المخصصة في البرنامج الثالث لمجلس الأعمار كانت لا تنسجم مع ضرورات وحاجات البلد الماسة إلى زيادة الاهتمام بتطور صناعته وقطاع الدولة فيه .

لذا فقد عجز المجلس عن تنفيذ حتى سدس ما قرر الصرف فيه ، فلم يصرف على المشاريع الصناعية سواء نصف مليون دينار عام 1953 - 1954 ، وارتفع هذا المبلغ إلى مليونين دينار في سنة 1954 - 1955 وإلى 2.4 مليون دينار في عام 1955 - 1956 ، ومع أن معدل الصرف كان في ازدياد كما توضح الأرقام ، غير أن هذه الزيادة لا تتناسب والتوسع

[1] د. صباح الدره ، المصدر نفسه ، ص54 ؛ د. عمرو محيي الدين ، تقييم التنمية الصناعية في العراق ، مجلة الاقتصادي العربي ، السنة الأولى ، العدد الرابع ، تشرين الثاني 1977، دار الحرية ، بغداد ص48.

المطلوب في الصرف الذي يقضي بزيادة الاستثمار من 31.1 مليون دينار إلى 67.1 مليون دينار خلال مدة السنوات الست [1].

ولقد قامت الدولة بتنفيذ عدة مشاريع خلال مدة البرنامج الأول لمجلس الأعمار وهي :-

1. مصفى القير : وقد بدأ الإنتاج في عام 1955 .
2. مصنع النسيج القطني في الموصل : وبلغت تكاليف أقامته 2.5 مليون دينار وبدأ العمل فيه عام 1957 .
3. مصنع السكر في الموصل : وبلغت تكاليف أقامته 2,2 مليون دينار وتم إنشاؤه في عام 1958 .
4. معملان للأسمنت الأول في سرجنار وبلغت تكاليفه 2.8 مليون دينار وبدأ الإنتاج عام 1959 ، والثاني في الموصل وقد تأخر الإنتاج فيه إلى السنين الأخيرة من عهد الزعيم عبد الكريم قاسم[2] .

وقد ترتب على قيام مجلس الأعمار بأعماله الاستثمارية دون سياسة اقتصادية ثابتة ودون وجود خطة شاملة مشاكل وأخطاء أهمها : -

1. تعريض الاقتصاد القومي إلى اهتزازات شديدة من توسيع وانكماش بسبب عدم توقيت استثماراته وبسبب عدم وجود سياسة للأنفاق العام تعالج اهتزازات مستوى النشاط الاقتصادي .
2. نمو القطاعات بنسب غير منظمة بسبب عدم دراسة الارتباط الموجود بين مختلف القطاعات إذ ركز مجلس الأعمار جهوده على مشاريع الري الكبرى والطرق ، وهي من المشاريع ذات الإنتاجية غير المباشرة والبعيدة الأجل ، وأهمل إلى حد بعيد المشاريع ذات الإنتاجية المباشرة والمنتجة في الأجل القصير ، أي عدم توازن في اختيار المشروعات .

---

[1] توماس بالوك ، المصدر نفسه ، ص37.

[2] د . صباح الدرة ، المصدر نفسه ، ص60.

3. حصر المنافع الناتجة عن فعاليات مجلس الأعمار إلى حد بعيد بفئة معينة أو بالأحرى عدم استفادة كافة أفراد الشعب بصورة متناسبة من منافع الاستثمارات مما زاد من الشكوى والتذمر من السياسة الاعمارية [1].

ج : - التطور الصناعي بعد ثورة 14 تموز 1958 : -

لقد كانت ثورة 14 تموز ثورة وطنية ديمقراطية موجهة ضد الاستعمار والإقطاع والرجعية ، وهي بلا شك جزء من الثورة الوطنية الديمقراطية العربية وكانت القوى والفئات الطبقية التي لعبت الدور الأساسي في تهيأة الظروف الذاتية والموضوعية لتفجير الثورة ، هي قوى العمال والفلاحين والبرجوازية الصغيرة وفئات المثقفين والبرجوازية الوطنية ، أي قوى الشعب التي أعلنت توحيد قواها في (اللجنة الوطنية العليا لجبهة الاتحاد الوطني) في 9 آذار عام 1957 بالتحالف مع قوى الجيش التي لا يمكن النظر اليها بمعزل عن واقعها الطبقي هذا ، والتي مثلت القوى الأمامية الصدامية التي حسمت المعركة الفاصلة لصالح قوى الشعب .

لقد تبنت الجمهورية مجموعة من القوانين التي تنسجم مع روح الثورة ، فصدر قانون الإصلاح الزراعي الذي عُدّ على الرغم من جملة النواقص فيه خطوة تقدمية مهمة ، كما أعيد النظر في علاقات العراق مع شركات النفط وأطلقت الحريات الديمقراطية والدستورية وأطلق سراح المسجونين والمعتقلين السياسيين ، واتخذت بعض الخطوات الإيجابية في تحسين العلاقة بين الشعبين العربي والكردي في العراق وتمتين روابطهما المشتركة ، ومع ذلك فأن أهداف ثورة تموز لم تتحقق خلال العام الأول من عمر الثورة ولا خلال الأعوام الثمانية التي أعقبتها ، وذلك لان أهداف أي ثورة ديمقراطية وطنية لا يمكن أن تتحقق في الظرف الراهن إلا بعد أن تتعدى تحولاتها الجذرية إطار العلاقات الرأسمالية .

إن سياسة التصنيع في العراق بعد ثورة تموز كانت تخضع إطارها العام لضغط تيارين ، تيار القوى التقدمية التي كانت تتطلع إلى أجراء حركة تصنيع واسعة وسريعة يلعب فيها القطاع العام دوراً رئيسا وحاسماً ، والثاني هو تيار البرجوازية الوطنية في العراق والتي كانت تطمح في

---

[1] سعيد عبود السامرائي ، سياسة التصنيع في العراق ، مطبعة الأزهر ، بغداد ، 1969، ص99 – 100.

تثبيت ضمانات كافية لتطور قطاعها الخاص في الصناعة ولبقائه العامل الحاسم في تحديد طبيعة ومستقبل التصنيع في العراق ، لذا فان حكومة الثورة أعلنت عن أهدافها الاقتصادية والتي لا تحقق إلا بزيادة الطاقة الإنتاجية للبلاد وتنفيذ المشروعات المتصلة بالتنمية الصناعية ، حيث انه من أسس الإصلاح والتطور هو التوسع في تصنيع البلاد وتنمية الإنتاج لأنها من الدعائم المهمة التي يقوم عليها استقلال البلاد الاقتصادي ، ففي بداية الشهر الثاني من عمر الثورة صدر نظام رقم (5) لتعديل قانون وزارة الاقتصاد رقم (18) لسنة 1955 ولتعديل المادة السابعة من النظام المذكور ، وهي المادة اللاسيما بمديرية الصناعة العامة والذي حدد بموجبه واجبات المديرية بالعمل على تصنيع البلاد على أوسع نطاق [1].

وقسمت المديرية الصناعية إلى مديريتين هما المديرية الفنية والمديرية الاقتصادية ، فما أن تشكلت المديرية الاقتصادية حتى بادرت إلى دراسة المشاكل الكبرى التي تعترض سبيل التصنيع العراقي وعلى دراسة الوسائل الفعالة التي تدفع بحركة التصنيع إلى الأمام ن فمن اجل ذلك بدأت المديرية الاقتصادية بعملية (استقصاء) للوضع الصناعي السائد في العراق ، وبالنظر للإمكانيات المتواضعة في هذه المديرية فقد اقتصر عملها على المعامل الكبيرة والمتوسطة وهي المعامل التي تتمع بالامتيازات المقررة في قانون تشجيع المشاريع الصناعة رقم (72) لسنة 1955 وتعديله رقم (51) لسنة 1956 ،كان يتألف من تسعة عشر سؤالاً تتعلق برأس مال المشروع وقيمة الآلات والأرض والمباني ونوع السلع التي ينتجها المشروع وكمية الوقود وعدد العمال وأجورهم وعدد ساعات العمل والسعة الإنتاجية [1].

من هذا الاستقصاء والدراسة المعمقة ظهرت أسباب وعوامل تخلف القطاع الصناعي ، فعند دراسة وسائل الحماية التي كانت مقررة في العهد الملكي لتشجيع الصناعة الوطنية فوجد أن هذه الوسائل كانت تضع عراقيل في وجه حركة التصنيع ولعل ذلك يعود إلى تأثير التوجيهات العامة للسياسة الاقتصادية التي كانت تسيطر على شؤون العراق في نواحيها

---

[1] سعيد عبود السامرائي ، سبل تصنيع العراق ، مطبعة الأسواق التجارية ، بغداد 1961، ص28.

[1] سعيد عبود السامرائي ، سبل تصنيع العراق ، المصدر نفسه ، ص 29–30 ؛ خلاصة إنجازات وزارة الاقتصاد منذ 14 تموز الخالد ، مطبعة العاني ، لا . ت ، بغداد ، ص29.

المختلفة ، لذا وجب تشريع قانون جديد لتشجيع المشاريع الصناعية وهو (قانون رقم 58 لسنة 1959) الذي منح امتيازات كثيرة لقطاع الصناعة [2]، منها ضرورة الحصول على إجازة تأسيس لكل مشروع صناعي ، كما بين القانون المجالات التي يستحق فيها المشروع الصناعي الإعفاء وهي أن لا تقل نسبة تكاليف الإنتاج الوطنية في البضائع التي ينتجها المشروع عن 25 % من كلفتها النهائية وان يكون رأس مال المشروع عراقياً بنسبة 60 % على الأقل ، وتوسع القانون الجديد في الإعفاءات المقررة للمشاريع الصناعية فحدد المدة التي يعفى خلالها المشروع من ضريبة الدخل وضريبة الأملاك ، وأدخلت منتجات جديدة إلى قائمة المنتجات المعفاة من رسوم الاستيراد ، كما اعفي المشروع من رسوم المكس المحلي المفروض على المواد الأولية التي يستخدمها في إنتاجه [1].

ونتيجة لتنفيذ هذا القانون فقد أعفيت مشاريع إعفاءً كاملاً وأخرى إعفاءً مؤقتاً ، ففي عام 1959 أُعفي إعفاءً كاملاً (25) مشروعاً صناعياً تبلغ مجموع كلفتها (976) ألف دينار ، وإعفاءً مؤقتاً (17) مشروعاً صناعياً كلفتها (316) الف دينار ، واعفي في العام الذي يليه (88) مشروعاً إعفاءً كاملاً و(79) مشروعاً في عام 1962 [2].

ومن أهم ما توصلت إليه مديرية الصناعة العامة هو قرار لجنة التموين العليا رقم (1) لسنة 1959 القاضي بمنع استيراد مواد متعددة يمكن التعويض عنها بمواد منتجة محلياً ، وذلك تشجيعاً للصناعة الوطنية وحمايتها حماية فعالة وتقليل العجز في الميزان التجاري [3].

لقد أعيد النظر في عام 1959 في تشكيلات السلطة التنفيذية واستحداث وإلغاء وزارات بموجب قانون السلطة التنفيذية رقم (74) لسنة 1959 حيث أُلغي مجلس الأعمار ، أما وزارة

---

[2] د. محمود محمد الحبيب ، اقتصاديات العراق (دراسة تحليلية) ، دار الطباعة الحديثة ، بصرة عشار ، 1969، ص281.

[1] سعيد عبود السامرائي ، سبل تصنيع العراق ، المصدر نفسه ، ص30 – 31 ؛ انجازات وزارة الاقتصاد ، ص32 – 35.

[2] مصطفى طيبة ، قضايا التنمية والتقدم في العراق ، بغداد 1976، ص 87.

[3] سعيد عبود السامرائي ، سياسة التصنيع ، المصدر نفسه ، ص14.

الأعمار فقد استمرت في الأشراف على تنفيذ البرنامج الثاني لمجلس الأعمار يعاونها في ذلك مجلس استشاري ، ثم حلت وزارة التخطيط محل وزارة الأعمار لتتولى مهمة تخطيط التنمية الاقتصادية للعراق ، أو بعبارة أخرى كجهاز مركزي للتخطيط ، أما الوظائف التنفيذية الأخرى لمجلس الأعمار فقد وزعت بين خمس وزارات أخرى وأصبح في التنظيم الوزاري الجديد : وزارة المواصلات (وزارة المواصلات والأشغال العامة سابقاً) وتضم مديرية السكك الحديدية العامة والطيران المدني ، ومصلحة المؤانيء ، والبريد والبرق والهاتف ، ووزارة جديد للأشغال والاسكان تكون مسؤولة عن الطرق ومشاريع الإسكان ، ووزارة جديدة للصناعة تكون مسؤولة عن المشروعات الصناعية بما في ذلك التعدين والكهرباء ، ووزارة جديدة للإصلاح الزراعي للأشراف على تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي ، أما وزارة الزراعة الجديدة فقد أصبحت مسؤولة عن المشروعات الزراعية [1]، ومن هنا فان هذا التنظيم الجديد يعتبر خطوة هامة على الطريق إلى تنفيذ مبدأ مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ .

وكانت مهمة وزارة الصناعة وضع خطة للنهوض بواقع الصناعة سواء كان قطاع عام أم خاص وكذلك القيام بالبحوث الفنية اللازمة للصناعة ، وكذلك دراسة احتياجات كلاً من القطاعين الحكومي والأهلي للأيدي العاملة والخبراء وأعداد الخطة لتوفير الأيدي العاملة ووضع تصاميم المشاريع الحكومية التي يتقرر إنشاؤها ، وتتألف الوزارة من الدوائر الآتية :-

1. مديرية التخطيط الصناعي العامة .
2. مديرية إدارة المشاريع الصناعية الحكومية .
3. مديرية تنمية الصناعة الأهلية العامة .
4. المصرف الصناعي .
5. اتحاد الصناعات .
6. لجنة الطاقة الذرية [2].

---

[1] د. جواد هاشم وآخرون ، المصدر نفسه ، ص240-241.

[2] سعيد عبود السامرائي ، سبل تصنيع العراق ، المصدر نفسه ، ص34.

ولعل ابرز إنجازات وزارة الصناعة هو تشريع قانون التنمية الصناعية رقم (31) لسنة 1961 ليحل محل قانونين سابقين **أولهما** قانون تشجيع المشاريع الصناعية رقم (72) لسنة 1955 ، **وثانيهما** قانون تنظيم تأسيس المشاريع الصناعية لسنة 1961 ، وجاء في الأسباب الموجبة " توسيع التسهيلات الممنوحة للمشاريع الصناعية المشمولة باحكامه سواء أكان ذلك فيما يخص ضريبة الدخل أم تخفيض الحد الأدنى من رأس المال الضروري لشمول المشروع بامتيازات القانون ، وقد ضمن القانون رعاية وتوجيه أكبر لتحسين نوعية المنتجات وتخفيض أسعارها ورفع الضمانات لعدم إساءة استعمال الامتيازات الممنوحة بموجبه " [1].

والقانون الجديد يمتاز بالأخذ بمبدأ التوجيه الاقتصادي وتنظيم الاستثمار في القطاع الصناعي وفرض الرقابة المنظمة على الاستثمار في القطاع الصناعي ، فقد نصت المادة الرابعة منه على حماية الاقتصاد القومي والقطاع الصناعي وأطراف العلاقة الصناعية والمستهلكين ، وقد فرض القانون نظام الإجازة على تأسيس المشروع أو توسيعه أو تغيير غرضه الصناعي أو مركزه الرئيسي ونصت على طرق معالجة مشكلة الاحتكار الصناعي عن طريق الرقابة على نوعية المنتجات وكميتها وأسعارها [2].

إن قانون التنمية الصناعية الذي أصبح نافذ المفعول في 4 حزيران 1961 قد وضع القواعد الأساسية لسياسة التصنيع في العراق ، إذ اخضع لتوجيه الحكومة وأشرافها جميع المشروعات الصناعية وذلك بتطبيق نظام إجازة تأسيس المشروعات الصناعية [3]، وتوسيعها لكي تسير هذه الحركة سيراً موجهاً طبقاً لحاجات البلاد وإمكانياتها ، وبذلك يمكن تجنب الكثير من الأخطاء والخسائر المادية والمعنوية التي قد تترتب على حركة التصنيع إذ ما تركت لشأنها دون أشراف وتخطيط من جانب الدولة .

---

[1] تقرير البنك المركزي العراقي لسنة 1961، بغداد 1961 ، ص178.

[2] المصدر السابق ، ص43.

[3] الكتاب السنوي لوزارة الصناعة 1961– 1962، دار مطبعة التمدن ، بغداد ، ص45 – 49 ؛ سعيد عبود السامرائي ، الانماء الصناعي وقواعده في العراق ، بغداد 1960، ص 41 .

وقد تم تعزيز أهداف القانون عن طريق عدة إجراءات مهمة اسهمت في خلق جو ملائم لزيادة التوظيفات الرأسمالية في الصناعة كان على رأسها التشريع القاضي بتعديل قانون الشركات والمواريث لمعالجة الانكماش في الاستثمار الصناعي والعقاري ، وكان من أهم أسس القانون الجديد إعفاء 30 % من قيمة الأسهم والممتلكات الصناعية من الضريبة و 50 % من الاستثمارات الصناعية والعقارية التي تعود لرعايا الدول العربية وذلك لحث رؤوس الأموال العربية على الاسهام في المجال ، كما صدر قانون بتعديل قانون التنمية الصناعية رقم (31) لسنة 1961 وهو قانون رقم (46) لسنة 1961 ، عومل بموجبه رأس المال العربي كرأس المال العراقي فيما يخص المشاريع الصناعية بالمساعدات [1].

لعب المصرف الصناعي دوراً بارزاً في تطوير قطاع الصناعة من خلال عدة إجراءات منها إعلان المصرف في حزيران 1959 عن تخفيض سعر الفائدة التي يتقاضاها من (5 %) إلى (4 %) اعتباراً من أول تموز 1959 ، وذلك تشجيعاً لحركة التسليف الصناعي وقد انعكس ذلك التخفيض في اتساع فعاليات المصرف في حقل الاقتراض ، فقد بلغ عدد السلف التي منحها المصرف خلال الستة أشهر الأخيرة من عام 1959 إلى المؤسسات الصناعية (191 سلفة) مجموع مبالغها (461922 ألف دينار) ، وهذا المبلغ يربو على المبالغ المسلفة خلال الأشهر ذاتها من السنة السابقة بحوالي 60 % [2].

وفي أيلول 1961 صدر قانون المصرف الصناعي رقم 62 لسنة 1961 والذي شرع بغية زيادة رأس مال المصرف الصناعي إلى عشرة ملايين دينار بعد أن كان ثمانية ملايين دينار ، ولاعطاء المصرف حق إصدار سندات القروض الصناعية بضمان الحكومة ولتحرير إجراءات المصرف من الجمود الروتيني ومنحه قسط أوفر من الاستقلال والسلطات ولتوسيع فعاليات المصرف وجعلها اكثر إيجابية في حقل الاقراض والاسهام والعمل على توثيق التعاون بين القطاع الخاص والقطاع العام في مجال الصناعة والتصنيع [3].

---

[1] تقرير البنك المركزي العراقي لسنة 1961، ص43.

[2] تقرير المصرف الصناعي لسنة 1959، ص25.

[3] تقرير البنك المركزي العراقي لسنة 1961، ص186.

وفي حقل الاسهام قام المصرف الصناعي مع عدد من رجال الصناعة والمال في البلاد بتأسيس (شركة الصناعات الخفيفة) برأسمال قدره نصف مليون دينار [1]، كذلك اسهم المصرف في أسهم بعض الصناعات القائمة ومنها صناعة السمنت والغزل والنسيج وصناعة أستخراج الزيوت النباتية وصناعة الجلود ، وبذلك أمكن للمصرف أن ياسهم بما يقرب من مليوني دينار في عدد من الصناعات التي بلغت رساميلها (16 مليون دينار) ، بلغت المدفوع فيها 10.5 ملايين دينار [2].

نهج المصرف الصناعي بعد ثورة 14 تموز على تبني سياسة التسليف الموجه الرامية إلى تطوير وتنمية الصناعة الوطنية وتحسين نوعية المنتوج بجانب التوسع في الطاقة الإنتاجية في ضوء حاجة السوق المحلية ومدى اتساعها ، مع الأخذ بنظر الاعتبار أهمية كل صناعة ومقدار حاجة البلد إليها ومتطلبات الاقتصاد القومي ولهذا فقد درج المصرف على إعطاء أولوية للصناعات التي يرى ثمة حاجة آنية لتوسعها بشكل سريع .

وفي خلال عامي 1959 - 1960 حافظت حركة التسليف على مستوى متقارب ، ففي عام 1959 بلغ مجموع مبالغ السلف نحو 748 ألف دينار ، أما في عام 1960 فقد بلغ مجموع مبالغ السلف نحو 752 ألف دينار ، وهذا في حين أن مجموع السلف عام 1958 لم يتجاوز نحو 570 ألف دينار ، بيد أن الرقم ارتفع عام 1961 إلى حوالي مليوني دينار وذلك بنسبة زيادة بلغت 77 % عن عام 1958 ، وهي نسبة عالية خلال فترة قليلة ، تدل على توسع المصرف في عملية الاقتراض ، أما في عام 1964 فقد بلغ مجموع القروض نحو 910 ألف دينار ، وقد احتل معامل الطحين والجرش والثلج المرتبة الأولى بين الصناعات المختلفة من حيث الأهمية النسبية لحجم القروض ، حيث حصلت على مبلغ قدرهُ 228 ألف دينار عام 1964 [3].

---

[1] تقرير البنك المركز العراقي لسنة 1960، ص35.

[2] سعيد عبود السامرائي ، سبل تصنيع العراق ، المصدر نفسه ، ص36 ؛ مصطفى طيبة ، المصدر نفسه ، ص 87 ؛ د. محمود محمد الحبيب ، المصدر نفسه ، ص180-181 .

[3] د. جواد هاشم وآخرون ، المصدر نفسه ، ص331 - 332 .

د ـ اتفاقية التعاون الاقتصادي الفني مع الاتحاد السوفيتي :-

إن أهمية هذه الاتفاقية ناشئة عن المشاريع التي تضمنتها الاتفاقية والتي تعمل على خلق القاعدة الاقتصادية المتينة للبناء الصناعي الجديد وكانت الخطوة الأولى نحو اتفاقيات أخرى عقدت مع الدول الاشتراكية والدول الصديقة الأخرى ، وهي اتفاقيات مبنية على أسس التعاون والمنافع المتبادلة بين العراق والدول المتعاقدة معها لاستكمال المشاريع الصناعية الكبرى التي لابد منها لخلق وسائل الإنتاج الضرورية ولإنشاء وتوسيع وتطوير القطاعات الصناعية الأخرى بما في ذلك الصناعات الاستهلاكية [1].

وتم توقيع هذه الاتفاقية في 16 آذار 1959 في موسكو ، وأصبحت نافذة المفعول في نيسان 1959 ، وبموجب هذا الاتفاق تتعاون الحكومة السوفيتية مع الحكومة العراقية في تنفيذ المشاريع الهادفة إلى استغلال المعادن الطبيعية وتعدينها وثانياً النهوض بإنشاء المعامل الصناعية [2]، وقد تضمنت الاتفاقية قائمة بأسماء المشاريع ونوع الدراسات التي تقدم المؤسسات السوفيتية المعونة الفنية لتنفيذها وإيجادها إلى حيز العمل ، وتشمل على عدد لا يقل عن خمسة وعشرين مشروعاً منها : –

1. معمل للفولاذ والسباكة .
2. معمل للأسمدة الكيمياوية .
3. معمل لاستخلاص الكبريت من الغاز الطبيعي .
4. معمل اللوازم والعدد الكهربائية .
5. معمل للمصابيح الكهربائية .
6. معمل للزجاج .
7. معمل للمنسوجات الصوفية .
8. معمل للمنسوجات القطنية .

---

[1] إنجازات وزارة الاقتصاد ، ص187.

[2] د . نوري خليل البرازي ، المصدر نفسه ، ص31.

9. معمل للتعليب .
10. معمل للأدوية .
11. معمل للجواريب والملابس الداخلية .
12. معمل للخياطة .
13. معمل لتصليح الأجهزة الجيولوجية .
14. معمل للمكائن الزراعية ، وغيرها من المشاريع الصناعية المهمة [1].

وهناك عدة أسباب دفعت الحكومة العراقية إلى عقد هذه الاتفاقية مع الاتحاد السوفيتي حددها (ابراهيم كبة) في دفاعه أمام محكمة الثورة حيث كان يتولى منصب وزير الاقتصاد فضلا عن كونه أحد أعضاء الوفد المفاوض أثناء مراحل عقد الاتفاقية [2]، ومن ابرز هذه الأسباب :-

1. التجارب السابقة مع أسلوب المناقصات العالمية والشركات الاستشارية في عهد مجلس الأعمار أثناء العهد الملكي .
2. الصدام مع تلك الشركات الأجنبية في الأيام الأولى بعد ثورة تموز واكتشاف مخالفات خطيرة في أعمال تلك الشركات الأجنبية .
3. وهمية المنافسة بين الشركات والاحتكارات الغربية بسبب عالمية ووحدة النظام الرأسمالي وارتباط مصالح الشركات مع بعضها البعض .
4. نجاح أسلوب (الاتفاقيات الثنائية في إلغاء التبعية وتحقيق التصنيع وضمان الاستقلال الاقتصادي بأكبر سرعة ممكنة) لاسيما بعد دراسة تجربة الجمهورية العربية المتحدة .
5. ضرورة خلق نواة للتخطيط الاقتصادي والإسراع في الثورة الصناعية على أساس قيادة القطاع العام ، أي تجنب الطريق الرأسمالي الصرف في التنمية الاقتصادية .

---

[1] سعيد عبود السامرائي ، سبل تصنيع العراق ، المصدر نفسه ، ص40 – 41.

[2] ابراهيم كبة ، المصدر نفسه ، ص76 – 77.

6. خلق ملاكات تكنيكية لمجموع الاقتصاد العراقي – بقطاعيه العام والخاص – عبر وخلال عملية التصنيع نفسها (كما نصت على ذلك الاتفاقية في رسائلها الملحقة بصدد مراكز التدريب المهني ومنظمة الإنشاء الوطنية) [1].

أما مراحل عقد الاتفاقية فهي **أولاً** مرحلة الاستطلاع أثناء سفر الوفد الاقتصادي إلى دمشق والقاهرة في أوائل أيلول 1958 ودراسة جميع المشاريع للتخطيط والتنمية في الجمهورية العربية المتحدة وملاحظة دور الاتفاقيات مع الدول الاشتراكية في بناء الاقتصاد الوطني ، **وثانياً** مرحلة الدراسة المشتركة مع الوفد التكنيكي السوفيتي في بغداد بعد قبول مبدأ الاتفاق من مجلس الوزراء وتعيين أعضاء الوفد العراقي على مستوى الخبراء من محمد حديد (بصفته وكيلاً لوزارة الأعمار حينذاك) للتفاوض مع الوفد السوفيتي وتشكيل لجان لدراسة المشاريع المطلوبة في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني ، **ثالثاً** مرحلة وضع مسودة الاتفاقية في بغداد في ضوء تقارير اللجان المختلطة ومشورة ممثل البنك المركزي وأهداف السياسة الاقتصادية وتجارب الدول ويؤكد إبراهيم كبة أن محمد حديد هو الذي قام بالدور الأساسي في صياغتها وعرضها على مجلس الوزراء الذي وافق عليها ، **رابعاً** مرحلة توقيع الاتفاقية في موسكو بعد تعيين الوفد العراقي من مجلس الوزراء برئاسة الوزراء الثلاثة (ابراهيم كبة وطلعت الشيباني ومحمد الشواف) وقع عليها في 16 آذار 1959 بعد تحديد مبلغ القرض اللازم لتغطية المشاريع وتحديد نسبة الفائدة ، **خامساً** مرحلة المصادقة على الاتفاقية بموجب قانون رقم (52) لسنة 1959 من مجلس الوزراء وتبادل وثائق الابرام [2].

وقد كانت الاتفاقية تتمحور حول القطاع الصناعي ومشاريعه بنسبة 80 % من المشاريع المتفق عليها والنسبة المتبقية 20 % لمشاريع القطاع الزراعي ، كما يبدو ذلك في مشاريع البزل واستغلال المياه والمزارع الحكومية الكبرى ومحطات تأجير المكائن والآلات

---

[1] وزارة الخارجية ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين العراق والدول الأجنبية ، الجزء الخامس ، مطبعة الحكومة ، بغداد 1964، ص219.

[2] ابراهيم كبة ، المصدر نفسه ، ص78 – 79.

الزراعية وسايلوات الحبوب والصناعات الزراعية ، مع الاهتمام بقطاع المواصلات باعتبارها جزءاً من الرأسمال الاجتماعي مثل السكك الحديدية والملاحة النهرية والمرسلات الاذاعية [1].

وقد نشأ جدال حاد بين اتحاد الصناعات ووزارة الاقتصاد بشأن مشاريع الصناعات الخفيفة التي وردت في الاتفاقية ، حيث اعد رأس المال الخاص ذلك تجاوزاً على مجالات استثماراتها الطبيعية حيث رفع اتحاد الصناعات العراقي مذكرة إلى رئيس الوزراء أوضح فيها أن في الاتفاقية نوعان من المشروعات الأول الذي يجب أن يكون تمويلها وتشغيلها حكومياً صرفياً ، أما النوع الثاني وهي النسيج الصوفي والقطني والخياطة فأن الاتحاد يرى اشراك الرأسمال الفردي في تمويلها وإدارتها وذلك بأن تؤلف لكل مشروع شركة يكون للحكومة حصة منها لا تقل عن 60 % وتطرح البقية بشكل أسهم [2].

وقد أدلى وزير الاقتصاد ابراهيم كبة بحديث تلفزيوني في الاذاعة العراقية لبيان رأي الحكومة في اعتراضات اتحاد الصناعات حيث قال " أن مكان القطاع الخاص في البناء الصناعي مكان واضح وأصيل ففي ماعدا المجالات التي لا يمكن لهذا القطاع أن يشملها بالنظر لطبيعتها وظروفها الموضوعية والتي خصصت للقطاع العام كالصناعات الثقيلة وصناعة النفط ، فيما عدا ذلك يستطيع القطاع الخاص الموجه من الحكومة أن ياسهم في بناء كافة فروع الإنتاج الصناعي الأخرى " ، كما أضاف " أجابت وزارة الاقتصاد على مذكرة اتحاد الصناعات مؤكدة أن صناعة المواد الاستهلاكية يجب أن تبقى ضمن دائرة اختصاص القطاع الخاص ، كما أن هذه الوزارة كانت قد فكرت منذ بضعة اشهر في وضع الأسس العلمية لتشجيع أصحاب رؤوس الأموال الخاصة على توظيف رؤوس أموالهم في الصناعات الخفيفة وأجرت اتصالات واسعة معهم من جهة ، كما قامت من الجهة الأخرى بأتصالات مع عدة دول منتجة لمعامل المواد الاستهلاكية كجيكوسلوفاكيا والمانيا الديمقراطية وبولونيا وسويسرا لغرض تهيئة دراسات وعروض لهذه الصناعات تتلائم وحاجة الاستهلاك العراقي" [1].

---

[1] وزارة الخارجية ، مجموعة المعاهدات ، المصدر نفسه ، الملحق رقم (1) ، ص225 – 230.

[2] د. صباح الدرة ، المصدر نفسه ، ص327.

[1] خلاصة بإنجازات وزارة الاقتصاد ، المصدر نفسه ، ص 181 – 182.

وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهت إلى الاتفاقية غير أن وزارة الاقتصاد ووزارة الصناعة بدأت في تنفيذ بنود الاتفاقية حيث بدأت بتعيين خبراء سوفيت في دوائر مهمة مثلاً في دائرة الإحصاء المركزية في وزارة التخطيط لغرض الاستفادة من خبراتهم ، كما جرى تحديد موقع إقامة معمل الفولاذ في شمال الكاظمية [2]، وتم تحديد مناطق وجود أنواع لاسيما من الرمال ووجد أنها متوفرة في الرمادي والرطبة وكربلاء والنجف ، وبعد زيارة الخبراء السوفيت جميع هذه المناطق وقع الاختيار على الرمادي وتمت المباشرة في الإجراءات لتنفيذ المشروع [3].

كما قام الخبراء السوفيت بالدراسات التمهيدية اللازمة لاختيار موقع مناسب لمعمل العدد واللوازم الكهربائية الذي هو أحد مشاريع اتفاقية التعاون الفني والاقتصادي مع الاتحاد السوفيتي ، وتم تحديد موقعه في بغداد لتوفير الطاقة الكهربائية والأيدي العاملة الضرورية ووجود غالبية المعاهد العلمية والفنية مما يسهل تدريب ما يحتاجه المعمل من فنيين ، وحدد موقعه في الوزيرية خلف السدة [4].

ونصت اتفاقية التعاون على إنشاء معمل للألبسة الجاهزة فجهز بـ (130 ماكنة) ذات وظائف متعددة لخياطة (3 ملايين) متر مربع من القماش سنوياً لإنتاج البدلات والمعاطف وأختير موقعه بجوار معمل العدد واللوازم الكهربائية وهذا المعمل وفر فرص العمل لحوالي ألف عامل وعاملة من الأيدي العاملة الماهرة [5].

وباشر الخبراء السوفيت والعراقيون بأعمال مشروع إنشاء معمل للأسمدة الكيمياوية النتروجينية من الغاز الطبيعي بسعة (60 ألف طن) من الامونيا سنوياً في البصرة قرب مناطق استخراج النفط [1].

---

[2] وزارة التخطيط ، نشرة وزارة التخطيط ، رقم 15 في 3 كانون الثاني 1960.

[3] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 16 في 7 كانون الثاني 1960.

[4] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 17 في 9 كانون الثاني 1960.

[5] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 18 في 10 كانون الثاني 1960.

[1] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 34 في 17 شباط 1960.

وتمت المباشرة في إنشاء معمل للسكر في السليمانية بسعة (2000 طن) من البنجر يومياً وهذا المشروع بإشراف وتنفيذ سوفيتي من الخبير السوفيتي (جميجنكو)الخبير في الصناعات الغذائية ،فضلا عن إنشاء مزرعة حكومة واسعة للبنجر وتعميم زراعته في المنطقة بتشجيع الفلاحين المحليين وتدريبهم لتأمين احتياجات المعمل الذي بدأ العمل في عام 1963 [2].

وحدد مبلغ (830 , 315 ألف دينار) لمعمل التعليب في كربلاء ضمن اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني مع الاتحاد السوفيتي بسعة ثلاثة ملايين علبة سنوياً مع مخزن تبريد سعته خمسون طناً [3].

وفي إطار التدريب والتأهيل للفنيين للعمل في المعامل التي تنشئ بموجب الاتفاقية تم إرسال خمسين طالب للتدريب في المعامل المشابهة لمعمل الأدوية في سامراء ولمدة ستة أشهر لاكتساب الكفاءة والمهارة الفنية اللازمة لادارة وتشغيل المعمل [4].

ومن هنا نرى أن الاقتصاد العراقي وبالأخص القطاع الصناعي قد شهد تقدماً ربما يفوق التقدم الذي حصل في القطاعات الاقتصادية الأخرى خلال هذه الفترة بسبب القوانيين المشجعة للاستثمار الصناعي وأساليب الحماية التي اتبعتها الدولة فضلاً عن ذلك الاتفاقيات التي عقدت مع الدول المجهزة للمعامل وبالأخص الاتحاد السوفيتي ، التي كان لها الأثر الكبير في بناء معامل مهمة وضرورية للمجتمع العراقي بعد سنوات التخلف والحرمان خلال العهد الملكي .

---

[2] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 129 في 28 آب 1960.

[3] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 151 في 26 تشرين الأول 1960.

[4] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 163 في 14 تشرين الثاني 1960.

المبحث الأول :-
لمحة عن تطور قضية النفط قبل الثورة

كان النفط ولا يزال أهم هدف للاستعمار في العراق وغايته الأولى في جميع المشاريع التي يديرها لأجل الاحتفاظ بالسيطرة على هذه البلاد ومنذ تأسيس الدولة العراقية بل قبل ذلك في عهد الدولة العثمانية ، حتى اصبح استثمار النفط العراقي عنواناً للاستغلال تستنزف فيه الشركات الأجنبية عن طريق الامتيازات وشروطها أرباحا فاحشة تخرج عن أي مقياس معروف للربح في التجارة والاقتصاد ، وقد كانت معالجة قضية النفط هذه دائماً مطلباً من المطاليب الوطنية التي كافح الشعب من اجلها في مختلف مراحل تطوره السياسي .

منح الامتيازات النفطية :-

يرجع تاريخ امتيازات النفط في العراق الى العقود التي حصل عليها البنك الألماني في سنة 1890 ، والتي تضمنت حقوق التعدين ، ولكن البنك لم يتخذ خطوات فعالة لإنشاء شركة لاستغلال النفط ، حتى تكونت الشركة التركية في عام 1912 برأسمال قدره (80,000) الف جنيه استرليني ، وفي عام 1914 أمكن التوصل الى اتفاقية (وزارة الخارجية) التي كان من شانها رفع راس المال الى (160,000) ألف جنيه استرليني واشتراك الأطراف التالية بالأنصبة كما يلي :-

البنك الألماني 25% ، شركة النفط الانجليزية – الفارسية 47,5% ، شركة النفط الانكلوسكسونية 22,5% ، وكالوست كولبنيكيان 5% [1].

وقد أعقبت الحرب العالمية الأولى مفاوضات لتوحيد الشركات وتقاسمها الأرباح في نفط العراق انتهت بعقد اتفاقية " الخط الأحمر " في 31 تموز 1928 [2]، حددت بموجبها علاقات هذه

---

[1] شارل عيسوي ومحمد بجانة ، اقتصاديات بترول الشرق الأوسط ، ترجمة محمد علي زيد ، إبراهيم الشيخ واحمد فراج ، مراجعة صاحب ذهب ، مؤسسة سجل العرب ، 1966، ص69.

[2] د. قاسم احمد العباس ، وثائق امتيازات النفط في العراق ، الجزء الأول ، وثائق عامة ، بغداد ، 1972، ص78.

الشركات فيما بينها وواجباتها المتبادلة ضمن المساحة المعينة ، وهذه المساحة واقعة في تركيا الآسيوية كما كانت عليه عام 1914 وغيرت نمط الملكية بين هذه الشركات بالشكل التالي :-

1. شركة النفط البريطانية وهي تحمل 23,75 %من الأسهم .
2. شركة النفط الفرنسية وهي تحمل 23,75 %من الأسهم .
3. شركة نفط رويال دتس –شل وهي تحمل 23,75 %من الأسهم .
4. شركة إنماء نفط الشرق الأوسط . وهي أمريكية تتألف من (ستاندارد اويل اوف نيوجرسي) 11,875 % وشركة (السوكوني فاكيوم اويل) وهي تحمل 11,875% يكون مجموع أسهمها 23,75 % من الأسهم .
5. (كالوست سركيس كولبنيكان) (شركة الاسهامات والتحريات المحدودة) وهو يحمل 5% من الأسهم [1].

وكانت الحكومة العراقية قد وافقت من قبل على تحويل 10% من عائدات النفط المحصلة من الشركة التركية للبترول الى الحكومة التركية مقابل تنازل تركيا عن مطالبها بالنسبة للموصل ، وفي أثناء هذه المفاوضات لتوحيد الشركات حصلت الشركة التركية للبترول على امتياز في العراق في 14 آذار 1925، اتفق إن تكون مدته 75 عاماً وان يشمل مساحة قدرها (192) ميلاً مربعاً (في 24 قطعة مربعة المساحة كل منها ثمانية أميال مربعة) ، تختارها الشركة خلال 32 شهراً من مساحة قدرها (78000) ميل مربع تقع في ولايتي بغداد والموصل باستثناء المناطق التي انتقلت من حكم الى حكم " الأراضي المحولة " ، وتعهدت الشركة ببدء الحفر خلال ثلاث سنوات وأعفيت من الضرائب ، أما عائد الحكومة فهو 4 شلنات ذهبية عن كل طن [2].

وقد عدلت هذه الاتفاقية بالاتفاق التكميلي المعقود في 24 آذار 1931م والذي زاد منطقة الامتياز الى (32) الف ميل مربع شرقي دجلة ، وإلغاء نظام القطع السابق وكذلك دفع

---

[1] شارل عيسوي ومحمد بجانة ، المصدر نفسه ، ص70 .

[2] شاكر حسن ، الثورة والنفط ، مطبعة التضامن – بغداد ، 1972، ص16.

ضريبة بدل ودفع (400) الف باون إسترليني ذهباً كإيجار مقطوع يدفع سنوياً ، وفي مقابل ذلك وافقت الشركة على إنشاء خط أنابيب إلى البحر المتوسط قبل نهاية عام 1935م ، وقد كانت الشركة قد غيرت اسمها من شركة النفط التركية الى شركة نفط العراق (أي . بي . سي) [1].

وانشات الشركة خطي أنابيب بسعة 12 عقدة أحدهما من كركوك الى البحر الأبيض المتوسط وطوله (531) ميلاً ، والآخر ينتهي في حيفا وطوله 618 ميلاً ، ويبلغ ما ينقله الأنبوب الواحد مليوني طن في السنة ، وفي تشرين الثاني عام 1949م تم فتح أحد الخطين بين كركوك وطرابلس ، أما الخط الجنوبي الذي يصل الى حيفا فقد توقف العمل فيه في نقطة المفرق في الأردن بسبب وجود إسرائيل [2].

فضلاً عن هذا الامتياز ، صدقت الحكومة العراقية في 14 آيار 1926 على حقوق الامتياز الممنوحة لشركة النفط الانجليزية – الفارسية ، وذلك في المناطق التي يشملها امتياز " دارسي لعام 1901م " في إيران ، والتي تحولت إلى تركيا عام 1914م وقد مد اجل الامتياز الذي كانت مدته (60) عاماً الى عام 1996، وقد اكتشف النفط في هذه المنطقة في " نفط خانة " عام 1923، وقامت شركة النفط الانجليزية – الفارسية بتنمية هذا الحقل لمواجهة الطلب المحلي عن طريق شركة نفط خانقين التابعة لها [3].

ولقد استبدلت حصة الحكومة من 16% من أرباح الشركة إلى أربعة شلنات ذهباً عن الطن ، وقد كان تعهد الشركة بزيادة إنتاجها من النفط بحيث يفيض عن الحاجة المحلية ويصدر الى الخارج من الدوافع التي جعلت الحكومة توافق على زيادة مدة الامتياز ، غير إن الشركة اكتفت بالإنتاج بقدر حاجة مصفى الوند الصغير الذي اقامته في منطقة امتيازها على نهر الوند ، والذي يمون المنطقتين الشمالية والوسطى من العراق بمنتجات النفط –

---

[1] شاكر حسن ، المصدر نفسه ، ص19.

[2] د. عبد الرحمن الجليلي ، محاضرات في اقتصاديات العراق ، معهد الدراسات العربية العلمية ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، 1955، ص145.

[3] شارل عيسوي ومحمد بجانة ، المصدر نفسه، ص72.

انشئ هذا المصفى سنة 1927– ثم حلت " شركة نفط الرافدين " محل شركة نفط خانقين في توزيع منتجات النفط في العراق منذ سنة 1932 ، وهي إحدى فروع شركة نفط العراق [1].

وفي عام 1938 حصلت شركة نفط البصرة – وهي إحدى الشركات التابعة لشركة نفط العراق – على عقد امتياز للتنقيب عن النفط في سائر مناطق العراق التي لم تشملها الامتيازات السابقة ، وكانت شروط الامتياز مماثلة لغيرها من الامتيازات ، غير إن نشاط العمليات في هذه المنطقة ظل ضئيلاً حتى نهاية الحرب ، ثم وفقت الشركة في عام 1949 إلى اكتشاف حقل بترول الزبير قرب الخليج العربي وبدأ تدفق النفط في ميناء " الفاو " في كانون الأول 1951[2].

وهكذا اصبح العراق ميداناً لامتيازات الشركات المؤتلفة (البريطانية ، الهولندية ، الأمريكية والفرنسية) وبنفس التجمع الحاصل في شركة نفط العراق ، إن عقد امتيازات النفط تم في ظروف كان العراق خلالها بلداً محتلاً خاضعاً للانتداب البريطاني ولم يكن يتمتع بحريته الكاملة ، وقد فُرضت عليه هذه الامتيازات فجاءت على هيأة معاهدات بين طرفين غير متكافئين ، صيغت لمصلحة الشركات فقط بالدرجة الأولى ، أن تلك الامتيازات كانت تخول أو تنقل إلى الشركات ملكية الثروات النفطية العراقية وتضعها تحت تصرفها الكامل من غير أن تعطي العراق أية فرصة أو أية حقوق للأشراف على ثروته النفطية .

إن الشركات النفطية الاحتكارية العالمية قد سمحت في ظروف الوثبات والثورات الوطنية بحدوث بعض التغييرات وبقبول بعض التنازلات كتعديل الاتفاقيات لضمان أنصبة متزايدة من الدخل المتأتي عن العمليات النفطية ، كما أن هذه الشركات كانت تتلاعب في تطبيق بنود الامتيازات فكانت تتلاعب بالحسابات والإنتاج والأسعار ، كما كانت بمثابة دولة داخل الدولة ، حيث أن الشركات صاحبة الامتيازات لا تخضع للقضاء العراقي المحلي وإعطاءها الصفة الدولية والإعفاء من الضرائب والرسوم الكمركية على كل ما تستورده .

---

[1] د. عبد الرحمن الجليلي ، المصدر نفسه ، ص142–143.

[2] د. راشد البراوي ، المصدر نفسه ، ص83.

ب - نفط العراق واتفاقيات ما يسمى بمناصفة الأرباح :-

إن الظروف التي أعقبت الحرب العالمية الثانية ووجود عوامل متعددة أقواها التنافس الإنكليزي الأمريكي الذي ابتدأ بتطبيق مبدأ مناصفة الأرباح في السعودية عام 1950، ثم تأميم النفط الإيراني في عهد الدكتور مصدق والضجة التي قامت حوله ونهايته بالفشل عام 1951، وعقد اتفاقية مناصفة الأرباح في الكويت ، وقد أدى التطور البطيء في صناعة النفط في العراق بالنسبة الى لغيرها من دول الخليج العربي – الى إثارة اعتراضات شديدة من جانب الجماهير والحكومة والى المطالبة بزيادة الإنتاج والأرباح .

حيث كانت شركات الكارتل النفطي مسجلة في بريطانيا ويمثلها في بغداد أحد موظفيها من البريطانيين ، أي إنها كانت خارج سيطرة القوانين العراقية ومع إن اتفاقيات الامتيازات أعطت الحكومة العراقية حقاً في تعيين مدير عراقي في مجلس مديري كل شركة لكن ذلك بقي حبراً على ورق [1].

وعند النظر في حصة العراق من عوائد النفط يتضح جلياً نشاط الشركات في استنزاف ثروات العراق ، إذ كانت حصة العراق من نفطه بموجب الاتفاقات المعقودة مع الشركات هي (4 شلنات) ، أو (200 فلس) لكل طن من النفط ، ثم اصبح (6 شلنات) أو (300 فلس) في عام 1951 ، وخلال (16 سنة) وبالتحديد من عام 1934 - بدأ النفط يتدفق إلى البحر المتوسط - حتى عام 1950 لم يستلم العراق سوى (100 مليون) دولار في حين كان صافي ربح الشركات النفطية لنفس المدة هو (800 مليون) دولار [2].

ومع بداية الخمسينات اشتد نضال القوى الوطنية العراقية من اجل إعادة النظر في الاتفاقات المعقودة مع شركات النفط على أسس عادلة ومتكافئة والمطالبة بقيام صناعة وطنية ولاسيما في مجال التصفية والوقوف بوجه المصالح الاستعمارية وعلى رأسها شركات النفط .

---

[1] كامل السامرائي ، القوانين الخاصة بالنفط ، بغداد ، 1968–1969، ص53.

[2] د. عبد الرحمن الجليلي ، المصدر نفسه ، ص151.

وفي تلك الفترة كما ذكرنا أخذت الشركات الأمريكية بتعميم مبدأ مناصفة الأرباح في امتيازاتها في الشرق الأوسط ، وأعلنت حرباً ضد شركات النفط البريطانية للاستحواذ على اكبر كمية من احتياطي النفط ، وكانت النتيجة عقد اتفاقية بين الحكومة السعودية وشركة ارامكو والتي تقضي بمناصفة الأرباح ، وهذا المبلغ يمثل مجموع الضرائب والإيجارات والريع التي تدفعها الشركة إلى الحكومة التي هي عبارة عن (50 %) من صافي دخل الشركة بعد خصم استهلاك رأس المال [1].

إن ضغط القوى الوطنية مع الأخذ بنظر الاعتبار اتفاقية المناصفة بين الارامكو والسعودية وتجربة التأميم الإيرانية ، اضطر شركة نفط العراق وفروعها إلى التنازل وعقد اتفاقية (3 شباط 1952) [2]، وقضى هذا الاتفاق بين الحكومة من جهة وشركات نفط العراق والموصل والبصرة من جهة أخرى بحصول العراق على 50 % من الأرباح قبل اقتطاع الضرائب الواجب دفعها للدولة ، وقد ترتب على هذا الاتفاق زيادة في الإنتاج وفي العائدات [3]، لذا يمكن اعتبار عام 1950 بداية للدور المهم الذي بدأت تلعبه عوائد النفط في الكيان الاقتصادي للعراق ، ومنذ ذلك الوقت يساهم قطاع النفط الخام بما يقارب الـ 50 % من الدخل القومي بالأسعار الثابتة ، كما إن هذه العوائد تشكل ما يقارب الـ 65 % من الميزانية الاعتيادية [1].

إن زيادة عوائد النفط بموجب الاتفاق بين الحكومة وشركات النفط أدت إلى توسع أعمال الحفر والضخ وتواصل النقل بأنابيب النقل إلى البحر المتوسط ، كما رفع من دخل الحكومة من

---

[1] كامل السامرائي ، المصدر نفسه ، ص249؛ علي البيرماتي ، التقسيم المالي لامتيازات النفط في العراق ، مجلة التجارة ، العدد الرابع ، سنة 1967، ص64.

[2] خليل إبراهيم حسين ، اللغز المحير عبد الكريم قاسم (صعود) ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، 1990، ص314 ؛ د.محمد حسين الزبيدي ، ثورة 14 تموز في العراق ، بغداد 1983 ، ص202–209.

[3] د. راشد البراوي ، المصدر نفسه ، ص84.

[1] الجهاز المركزي للإحصاء ، دائرة الإحصاء الصناعي ، تقرير عن شركات النفط الأجنبية العاملة في العراق لسنة 1968، بغداد 1968، ص1.

مبالغ قدره (78 , 6 ملايين) دينار عام 1950 إلى (7 , 40 مليون) دينار عام 1952 ، ثم إلى (80 مليون) دينار عام 1958 [2].

إن هذه الإيرادات الضخمة ساهمت في قيام مشاريع مهمة ذات فائدة كبناء السدود والطرق والسكك الحديد ، ولقد ازداد الطلب على المنتجات النفطية داخلياً مع توسع حركة العمران والتصنيع وتطور المواصلات فتم توسيع مصفاة حديثة ، التي أنشأتها شركة نفط العراق عام 1938 ، وأنشأت الحكومة مصفى المفتية في البصرة عام 1953 لتزويد المنطقة الجنوبية بمشتقات النفط ومصفى القيارة لانتاج الزفت ومصفى الدورة عام 1955 ومصفى الدهون في البصرة عام 1957[3].

إن ما حصل عليه العراق من ثروات جعل الأوساط البريطانية تبذل جهوداً كبيرة من اجل استنزاف تلك الثروات تحت ذرايع مختلفة مثل تطوير العراق اقتصادياً واجتماعياً ، وتشير الوثائق البريطانية لعام 1952 إلى أن ((هناك إجراءات وقائية في اتفاقية شركة النفط يمكن أن تضمن أدنى حد من الدفع إلى الحكومة ، وقد اصبح الآن ممكناً أن يخطط مسبقاً لتحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي الضروري لازدهار البلاد)) [1] ، وهذا ما يفسر إلحاح السفارة البريطانية على الحكومة العراقية - قبل عقد الاتفاقية - على ضرورة تأسيس مجلس أعمار لتستطيع من خلاله امتصاص اكبر قدر من عوائد العراق النفطية .

إن السياسة الاستعمارية فيما يتعلق بالجانب النفطي لا تنحصر في مسألة العوائد فحسب ، وانما بذلت جهوداً كبيرة للمحافظة على احتياطي النفط لحالة الحرب ، وعلى عدم إعداد ملاك عراقي متخصص في شؤون النفط ، وبذلك فانهم خرقوا اتفاقية 1952 التي نصت على إحلال العراقيين الذين حصلوا على الخبرة الضرورية محل الخبراء الأجانب ، غير انهم

---

[2] هوشيار معروف ، المصدر نفسه ، ص393.

[3] مشعل حمودات ، صناعة النفط في العراق ، بغداد ، 1966، ص22.

[1] مؤيد الونداوي ، العراق في التقارير السنوية للسفارة البريطانية 1944 - 1955، بغداد 1992، تقرير السفارة البريطانية لعام 1952، ص159 .

وضعوا العراقيين في وظائف ثانوية ولم يفسحوا المجال لهم لاستيعاب الحلقات العلمية المهمة .[1]

أما ما يتعلق بأجور العمال فعلى الرغم من أنها تزيد ما بين 5 % – 15 % على معدل الأجور في القطاعات الاقتصادية المحلية ، إلا أن المقارنة الصحيحة للأجور هي مع أجور العمل المماثل في الصناعة النفطية في العالم الرأسمالي ، أن دخل العامل العراقي في صناعة النفط (420) ديناراً سنوياً أو ما يعادل 1200 دولار عام 1954 ، في حين بلغ معدل الدخل السنوي للعمال في صناعة النفط في الولايات المتحدة الأمريكية حوالي 5700 دولار في عام 1958 أو ما يعادل حوالي 2036 ديناراً سنوياً[2]، وهذا يعني أن عامل النفط العراقي لا يتقاضى إلا خمس ما يتقاضاه مثيله الأمريكي عن إنتاج النفط الخام .

وعلى الرغم من كثرة الإعفاءات التي تتمتع بها الشركات النفطية العاملة في العراق فأنها كانت بعيدة عن الاقتصاد العراقي ، فكل مشترياتها من أثاث ومعدات ولوازم استهلاكية كانت تفضلها من الخارج حتى ولو كانت متوفرة في العراق ، وقد بلغت أرباح الاحتكارات النفطية البريطانية لعام 1958 (431) مليون باون وهذا المبلغ يزيد على مجموع الأرباح البريطانية عن الأعمال الهندسية وبناء السفن وصناعة الحديد والفولاذ مجتمعة [3].

لذلك لم تكن العلاقات بين الحكومات العراقية وشركة نفط العراق متكافئة إذ كانت الأولى في مركز الضعف والثانية بمركز القوة لأسباب سياسية واقتصادية واجتماعية ابتداء من 1925 وحتى عام 1958 ، فحين قامت الثورة لم تغير الشركات سياستها النفطية الرامية إلى إلحاق الضرر بالعراق .

وفضلاً عما تقدم كان الأجانب هم أصحاب الامتياز في توزيع المنتجات داخل العراق وقد كانت شركة نفط خانقين صاحبة الامتياز قبل عام 1952، أي قبل اتفاقيتها مع مصلحة مصافي النفط الحكومية محتكرة للسوق المحلية ، ولم تكن مستودعات النفط التي في عهدتها

---

[1] محمد سلمان حسن ، نحو تاميم النفط العراقي ، بيروت 1967، ص86.

[2] المصدر السابق ، ص53 – 54.

[3] صباح الدره ، المصدر نفسه ، ص48.

سوى أبنية رديئة ومخازن لا تفي بالحاجة ومحطات للبنزين تعتبر أسوأ المحطات للبنزين في العالم بسبب ضيق مكانها وقبح منظرها وبدائية الخدمة التي تقدم فيها ، لكن بعد أن تحملت شركة مصافي النفط النفقات في إنشائها بعد اتفاقية 1952 أخذت هذه الشركة تنفق من سعة على حساب مصافي النفط الحكومية ، ولم تعن شركة نفط خانقين عناية جدية بإنشاء جهاز عراقي تكون له الكفاءة والمقدرة بحيث يتسلم المهام منها عند الحاجة [1].

إن خضوع حكومات العهد الملكي للنفوذ البريطاني وتوجيهاته وتساهلها مع شركات النفط الاحتكارية من جهة واتفاق هذه الشركات على اقتسام حصص الشركات التي تحصل على امتيازات استثمار النفط في العراق بنسب معينة وعلى الامتناع عن منافسة بعضها البعض في الحصول على مثل هذه الامتيازات في العراق ، هذا كله ساعد كثيراً على الوصول إلى هذه النتيجة السيئة التي حصرت حقوق التحري عن النفط واستثماره في أراضي العراق جميعها بجماعة واحدة من الشركات الاحتكارية لقاء ثمن بخس ووفق شروط يسودها الغبن والاجحاف مما أدى إلى تأخير عمليات التحري عن النفط واستثماره في العراق وأوقع بمصلحة العراق ضرراً بالغاً .

وبعد مرور سنوات قليلة على توقيع الاتفاقية ابتدأت المشاكل التطبيقية في التجمع ، فظهرت مشاكل الكلف وما يتصل بها ، ومشاكل الأسعار وفي أثناء ذلك ظهرت مبادئ جديدة في دنيا الامتيازات ، فلقد ظهر مبدأ مساهمة الحكومات مانحة الامتيازات بـ 50 % من اسهم الشركات المستغلة للامتيازات ، كما ابتدأ مبدأ التخلي عن الأراضي غير المستثمرة يؤتي اكله في بعض الامتيازات القديمة في الشرق الأوسط ، وهكذا فأن اتفاقيات ما يسمى بمناصفة الأرباح ، وأن كانت قد أتت بشروط افضل من الاتفاقيات التي سبقتها ، فأن التطبيق العملي لها قد كشف بشكل كبير مدى الغبن الذي لحق بالأقطار المنتجة مقابل الأرباح الفاحشة التي تجنيها الشركات من استغلالها للنفط .

---

[1] خلاصة بانجازات وزارة الاقتصاد منذ 14 تموز الخالد ، مطبعة العاني – بغداد ، لا . ت ، ص 4.

المبحث الثاني : -
ثورة 14 تموز وقضية النفط

كانت معالجة قضية النفط دائماً مطلباً من المطاليب الوطنية التي كافح الشعب من اجلها في مختلف مراحل تطوره السياسي حيث يعد النفط في العراق مصدراً مهماً للدخل القومي ويلعب الدور الأساسي في عملية التنمية والتطور ، لذا كان من أولى المهمات للثورة تحرير الثروة النفطية من سيطرة الاحتكارات الأجنبية لخدمة مصلحة العراق ، لذلك أصدرت الثورة بيان النفط والذي أكد حرص العراق في العهد الجمهوري على استمرار تدفق النفط والمحافظة على مصلحة البلاد جاء فيه : -

" نظراً لأهمية النفط للاقتصاد العالمي تود حكومة الجمهورية العراقية أن تعلن عن حرصها على استمرار استخراج النفط وجريانه وتجهيزه للأسواق التي يباع فيها ، لأهميته للثروة القومية والمصالح الاقتصادية والصناعية الوطنية والدولية ، وهي تحترم التزاماتها مع الفرقاء المعنيين ، وقد اتخذت جميع الخطوات الضرورية لصيانة أبار النفط ومراكز الضخ والأنابيب وجميع المنشآت الأخرى داخل حدود الجمهورية العراقية ، وستعمل الحكومة في الوقت نفسه على حماية مصالحها القومية العليا وتأمل من ذوي العلاقة أن يتجاوبوا مع رغباتها هذه في استمرار هذا المرفق الحيوي لمنفعة الاقتصاد الوطني والاقتصاد الدولي معاً "[1].

وكان لهذا البيان اثر مهم في تهدئة الأوساط الدولية وعدم التعرض للحكم الجمهوري الجديد بل واعتراف الدول الغربية به ، وقد أعلن ممثلو الشركات إنه على اثر ذلك التصريح أعدت الشركات برنامجاً يتكلف (100 مليون جنيه) لرفع الإنتاج من 35 إلى 70 مليون طن في السنة ، غير انه في أيلول من نفس السنة أعلنت الحكومة العراقية أنها تتوقع الحصول على إيرادات اكبر من الشركات القائمة بالاستغلال وذلك عن طريق زيادة الإنتاج بشكل جوهري ، وصرحت أيضا انه إذا حصلت إحدى البلدان المجاورة للعراق على اتاوة عن الطن الواحد المعد

---

[1] الوقائع العراقية ، العدد 1 ، في 23 تموز 1958.

للتصدير تزيد عما يحصل عليه العراق ، فأنها -أي الحكومة - تحتفظ لنفسها بالحق في المطالبة بان تعامل بالمثل[1].

وقد استطاعت حكومة الثورة إن تحقق في الأشهر الأولى عدة إنجازات مهمة وهي:-

أ. إنشاء إدارة وطنية لمصلحة المصافي الحكومية وتصفية الإدارة الاستعمارية ، وقد وفر ذلك وحده للخزينة خمسين الف دينار .

ب. طرد الخبراء الأجانب من مصفى الدورة والتعريق الكامل للمصفى وقد وفر ذلك للخزينة اكثر من مليون دينار سنويا ، حيث بلغ عدد الفنيين الأجانب (157 خبيراً) كانوا يكلفون الخزينة حوالي مليون ومائة وخمسين الف دينار[2].

ج. السيطرة التامة على قسم المشتريات الخارجية في المصفى وإلغاء وكالات الشركات الأجنبية (وبالأخص الشركة الكيمياوية الإمبراطورية وشركة لوسي) ، وقد وفر ذلك للخزينة (380) ألف دينار خلال عشرة اشهر فقط .

د. زيادة الطاقة الانتاجية لمصفى الدورة من 000 , 400 ,1 مليون طن إلى 000 , 200 , 2 مليون طن سنوياً .

هـ. تصفية شركة نفط خانقين ، وذلك وفق خطة سرية دقيقة وحكيمة وعلى مراحل مدروسة بعناية مسبقاً ومن دون ضجة دعائية ، بوساطة المراحل التالية : -

1. إلغاء امتياز شركة خانقين في الأراضي المحولة واستلام حقوق نفط خانقين في كانون الثاني 1959 .
2. استلام مصفى الوند وذلك في نيسان 1959 .
3. إلغاء وكالة التوزيع لشركة نفط خانقين واستلام هيأة النفط لشؤون التوزيع في الأول من تموز 1959 ، وقد وفر ذلك للخزينة (170 الف دينار)[1] .

---

[1] د.راشد البراوي ، المصدر نفسه ، ص84.

[2] عبد الكريم قاسم , أهداف الثورة في الخطاب الذي القاه الزعيم في المؤتمر الصحفي المنعقد في مستشفى السلام في 2 كانون الأول 1959 ، وزارة الإرشاد ، بغداد 1959، ص45.

[1] إبراهيم كبه ، المصدر نفسه ، ص42 – 43.

4. طرد الخبراء الأجانب في الإدارة العراقية الجديدة ، وقد وفر في ذلك للخزينة (200) ألف دينار سنوياً .
5. إنشاء جهاز لتوزيع الغاز السائل على المستهلكين .
6. تم تخفيض أسعار المشتقات النفطية ولاسيما البنزين منذ الأيام الأولى للثورة [2] .

أ ـ مفاوضات النفط بين الحكومة العراقية وشركات النفط : ـ

إن الحكومات العراقية التي تسلمت زمام الحكم والمسؤولية منذ عام 1921 لغاية ثورة 14 تموز 1958 كانت أداة طيعة بيد شركات النفط العاملة في العراق ، وأن حقوق الشعب العراقي في نفطه قد بيعت بيع السماح ، وبعد ثورة 14 تموز اتخذ العراق سياسة نفطية جديدة أهم سماتها صلابة الموقف والتأكيد على حقوق العراق وتعديل اتفاقية عام 1952 .

ويمكن القول إن المطالبة بتعديل هذه الاتفاقية قد بدأ عندما نسف- خلال أزمة السويس عام 1956 - خط الأنابيب المار عبر سوريا ، حيث نقص شحن النفط العراقي ونقصت تبعاً لذلك واردات العراق من النفط واصبح البلد بحاجة ماسة إلى المال ، وبما أن شركة نفط العراق يملك البريطانيون معظمها ، وكل موظفيها من البريطانيين ، فأن شعوراً من العداء لبريطانيا اكتسح العراق إثر العدوان ألا نجلو - فرنسي على مصر ، ولم تعد اتفاقية المشاركة (المناصفة) تلائم الواقع العراقي فأخذ العراقيون يطالبون بالتأميم التام ، فما كان من الشركة إلا أن أرسلت وفداً إلى بغداد برئاسة (مستر هاريديج) المدير الإداري لشركة نفط العراق ، في 4 تموز 1958 لأجراء محادثات بشأن اتفاقيات الامتياز ، وبعد ثمانية أيام عاد الوفد إلى لندن لاستشارة مكتبهم الرئيسي حيث ذكر انهم وافقوا على التنازل عن بعض أقسام امتيازهم وانهم سيضاعفون الإنتاج في السنتين القادمتين[1].

---

[2] عبد الكريم قاسم ، المصدر نفسه ، ص45 - 46.

[1] جواد العطار ، تأريخ النفط في الشرق الأوسط (1901 - 1972) ، الأهلية للنشر والتوزيع ، بيروت 1977 ، ص 127 - 128 ؛ مجلة النفط ، لندن ، العدد 3 ، آذار 1963، ص25 - 26.

غير أن ثورة 14 تموز 1958 وإطاحتها بالحكم الملكي جعلت الزعيم عبد الكريم قاسم يذيع في الراديو يوم 18 تموز 1958 " أنه نظراً لأهمية النفط بالنسبة إلى اقتصاد العالم فإن الحكومة العراقية تعلن رغبتها في استمرار تصديره إلى الأسواق العالمية ، وتحافظ على التزاماتها لجميع الفرقاء المعينين ، وقد اتخذت الإجراءات اللازمة للمحافظة على حقول النفط ومنشآتها " [2].

غير انه بعد فترة قامت الحكومة بدراسة مستفيضة لأحكام الامتيازات والمشاكل الناجمة عن تطبيقها ، وتم التوصل إلى تحديد القضايا التي ينبغي حلها وهي القضايا الآتية : –

1. احتساب كلفة إنتاج النفط والعناصر التي تتألف منها لضمان حق العراق .
2. طريقة تعيين الأسعار التي تحسب بموجبها عوائد العراق من النفط .
3. إلغاء الخصم الذي تتقاضاه الشركات .
4. تعيين المد راء العراقيين واشراكهم في مجالس إدارات الشركات وأشراف الحكومة على مصاريف الشركات بما يضمن مصلحة العراق .
5. تنازل الشركات عن الغاز الطبيعي الفائض عن حاجة الحقول النفطية وحقول الغاز الأخرى والحيلولة دون قيام الشركات جزافاً بالاستمرار على حرق الغاز مع علمها بضياع ثروات العراق دون مقابل .
6. تعريق وظائف الشركات تدريجياً .
7. تخلي الشركات عن الأراضي غير المستثمرة تمهيداً لاستفادة العراق منها .
8. ضمان استخدام الناقلات العراقية في نقل النفط العراقي .
9. وجوب اسهام العراق في رأس مال الشركات بنسبة لا تقل عن 20 % من المجموع العام .
10. وجوب زيادة حصة العراق من عوائد النفط .
11. دفع العوائد بعملة قابلة للتحويل تضمن مصلحة العراق .

---

[2] وزارة النفط ، نفط العراق (حقائق وأضواء على قضيتي تنفيق الريع ومعدلات الإنتاج) ، بغداد 1970، ص7.

12. رفع الغبن والضرر الذي أصاب العراق بسبب جور الاتفاقيات ونصوصها غير الواضحة التفسير[1].

وقد نشأت خلال المفاوضات قضيتان هما عوائد الميناء ورسومها على النفط المصدر من البصرة وقضية خضوع ناقلات النفط إلى ضريبة الدخل العراقية ، وكانت الحكومة العراقية قد اعترضت على بعض النقاط المتعلقة بحساب كلفة الإنتاج وتعيين سعر نفط البصرة منذ عام 1955 ، واستمرت منذ تلك السنة تقابل بالاحتجاج قوائم الحسابات التي تقدمها الشركات وذلك للاحتفاظ بحق العراق في مراجعة الحسابات واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك وفق أحكام عقود الامتياز ، وقد تنازلت الشركات في المراحل الأولى للمفاوضات عند رأي الحكومة فيما يخص بعض المطاليب الثانوية كأبطال احتساب الفوائد على القروض ضمن حساب الكلفة ، وأبطال احتساب نفقات البعثات ضمن الكلفة أيضاً وقدمت الشركات اقتراحات تستجيب فيها إلى درجة غير قليلة إلى وجهة نظر الحكومة في بعض المسائل الأخرى كتعيين مد راء عراقيين يساهمون في إدارة الشركات ، وتشكيل مجلس مشترك للأشراف على الصرف ، وتعريق الشركات ، ولكن موافقة الحكومة على هذه المقترحات علقت على نتيجة المفاوضات في المسائل المهمة الأخرى ، وفي الوقت نفسه تقرر السير في إجراءات التحكيم فيما يتعلق بالقضايا الناشئة عن اختلاف في تفسير النصوص المختصة في الامتيازات أهمها قضية احتساب الكلفة وقضية فر وقات الأسعار ، وقد قدرت المبالغ المتراكمة التي تستحقها الحكومة في هاتين القضيتين بعشرات الملايين من الدنانير[1] .

ففي كانون الثاني 1959 وصل بغداد وفد من شركة نفط العراق للتفاوض مع الحكومة العراقية وعلى رأسه (اللورد مونكتون) رئيس مجلس إدارة الشركة الجديد ، ولم يكن من رجال النفط ولكنه قانوني ماهر في التفاوض ، وترأس الجانب العراقي في المفاوضات **محمد حديد**

---

[1] شركة النفط الوطنية العراقية ، النفط في العراق من الامتيازات إلى الاستثمار الوطني المباشر 1912 – 1972 ، مكتب الأعلام والنشر ، بغداد 1973، ص12 – 13.

[1] عبد اللطيف الشواف ، حول قضية النفط في العراق ، المكتبة العصرية ، بيروت ، لا . ت ، ص8.

وزير المالية ، كرر المفاوضون العراقيون انهم يريدون العمل مع الشركة في سبيل المنفعة المتبادلة ، وقد أعلن العراقيون أن شركة نفط العراق ستبدأ برنامج التوسع في الإنتاج فوراً ، وأنها في عام 1962 ستضاعف صادرات النفط الخام ، كما أنها ستبدأ مشروع لإنشاء مصاف للبترول داخل العراق ، غير أن الشركة أعلنت في اليوم التالي أن برنامج التوسع يخضع ((لأحوال السوق العالمية)) التي كانت غير مشجعة ، وأنها لا تنوي بناء مصفاة واحدة في العراق[2].

إن الشركات لم تستجب لمطالب العراق العادلة بالرغم من امتداد المفاوضات لمدة تزيد على ثلاث سنوات ، تحلت الحكومة العراقية خلالها بالصبر والأناة بقصد الوصول إلى اتفاق مرض مع الشركات ، غير أن هذه الشركات لم تكن لتدرك تطور الأوضاع السياسية والاجتماعية في العراق وفي العالم اجمع سواء أكان في شؤون النفط أم في الشؤون العامة الأخرى ، مما يجعل أحكام تلك الامتيازات غير ذات موضوع بالنسبة لهذه الظروف والأوضاع ، الأمر الذي يجعل الحكومة العراقية بمركز يخولها شرعاً تصحيح تلك الأحكام بوجه يضمن رفع الغبن والإجحاف منها ويكفل للشعب العراقي حقوقه العادلة .

لهذا فقد اضطرت وزارة النفط بتاريخ 10 / نيسان / 1961 بعد انقطاع المفاوضات إلى إصدار بيان وضحت فيه المطالب الأساسية أو القضايا الواجب حلها مع الشركات ، كما كشف البيان أسلوب الحكومة في التعامل مع الشركات حيث ((أن الحكومة بادرت إلى دعوة ممثلي شركات النفط منذ 20 آب 1958 إلى التفاوض وإيجاد حل عادل للخلافات القائمة ، وقد استمرت المفاوضات ولم تنقطع بين الطرفين على الرغم من تعنت الشركات حوالي ثلاث سنوات عقد خلالها (28 اجتماعاً) مع مقابلات أخرى غيرها ، حيث تبين نتيجتها أن شركات النفط ما زالت تفكر بنفس العقلية التعسفية الاحتكارية التي دأبت على التفكير بها منذ حصلت على

---

[2] جواد العطار ، المصدر نفسه ، ص129.

امتيازاتها في العهد المباد ، ولم تزل غير مدركة لتطور الوضع في العراق وغير مدركة لحقوق الشعب العادلة))[1] .

ونظراً لهذا التعمد في الإطالة بالمفاوضات فقد أخبرالزعيم عبد الكريم قاسم وفد الشركات المفاوض في اجتماع يوم 6 نيسان 1961 بأن الشركات لا يمكنها بعد الآن التفريط بحقوق الشعب العراقي ، ولا يمكنها التلاعب بمقدراته ، وعليها أن توقف عمليات التحري والحفر خارج مناطق النفط المستثمرة فعلياً حتى يتم التوصل إلى اتفاق عادل بين الطرفين يضمن حق الشعب ، وانذر الشركات في الوقت نفسه بعدم المساس منها بإنتاج النفط أو بتقليله أو تطويره في الحقول المستثمرة ، حيث قال عبد الكريم قاسم " أرجو أن يكون معلوماً أنه لا تتمكن أي جهة – بعد الثورة – من غمط حقوقنا ولو أدى الأمر إلى إيقاف ضخ النفط من الآبار بالقوة ، يكفي إنكم ضحكتم على الشعب وعلى الحكومة السابقة مدة طويلة ولم تكن هذه الصرائف التي ترونها إلا نتيجة لسرقة ثرواتنا "[2] .

لقد قطعت المفاوضات حينما لم تبد الشركات استعداداً لتقديم حلول مقبولة فيما يخص القضايا الرئيسة وهي قضية التخلي عن الأراضي غير المستثمرة ، وقضية تعيين الأسعار بموافقة الحكومة ، وقضية التخلي عن الغاز الطبيعي أو استغلاله وعدم حرقه ، وقضية زيادة حصة الحكومة من العائدات ، وبعد قطع المفاوضات ومنع الشركات من الاستمرار في عمليات التحري والحفر في الأراضي غير المستثمرة ، أظهرت الشركات خلال محادثات غير رسمية استعدادها لعرض اقتراح تحتفظ بموجبه بالأراضي المستثمرة فعلاً وفق نصوص الامتيازات القديمة وتتعاقد مع الحكومة بامتيازات جديدة لاستثمار أراضي أخرى ، على ان تصل مساحة كل ما تستثمره وفق الامتيازات القديمة والجديدة إلى 10% من مساحات الامتيازات الأصلية ، ولكن الحكومة رفضت ذلك بشكل نهائي[1] .

---

[1] وزارة النفط ، بيان عن مفاوضات النفط صدر عن وزارة النفط في 10 نيسان 1961 ، بغداد 1961 ، ص 2 .

[2] المصدر السابق ، ص 14 .

[1] عبد اللطيف الشواف ، المصدر نفسه ، ص 8–9 .

أتهم الناطق باسم الشركة الزعيم عبد الكريم قاسم " بأنه مخادع لا يعتمد عليه وإذا كان قد اثبت أنه كذلك فان الشركة هي التي دفعته إليه وساعدته عليه" ، ذلك أن كل طلب تقدمت به الحكومة العراقية قابلته الشركة بالحد من الإنتاج والضغط ، ولقد ساندت شركات النفط الانجلو -أمريكية الكبرى جميعاً شركة نفط العراق ، لأنها أدركت أن أي تنازل كبير للعراق سيتبعه مباشرة طلبات مماثلة من حكومات الشرق الأوسط التي تنتج بلادها النفط ، لقد كان الضغط هو خطة الشركات التي تدعمها فيه صناعة النفط البريطانية والأمريكية ، وكان ذلك يقوم على حرمان العراق من زيادة الدخل الذي كان بحاجة إليه ، وبدلاً من أن تضاعف الشركة الإنتاج عمدت إلى إبقائه على حاله ، فلم يزد خلال السنوات الثلاث التي جرت فيها المفاوضات (1958 - 1961) سوى نحو (1 %) بينما زاد الإنتاج في إيران والسعودية والكويت[2] .

حاول العراق تقوية مركزه في المفاوضات فسعى في تأسيس منظمة البلدان المصدرة للبترول (أوبك) ، فاجتمع وزراء نفط العراق والسعودية والكويت وفنزويلا وإيران في بغداد في أيلول 1960 ، وأعلنوا تأسيس المنظمة وتعهدوا بمطالبة شركات النفط بأسعار ثابتة وإرجاع ما اقتطع من السعر وعدم قيام الشركات بأي تخفيض في الأسعار إلاّ بعد استشارة المنظمة [3].

وفي (17 تشرين الأول 1961) أصدرت وزارة النفط بياناً عن نتيجة المفاوضات مع شركات النفط ، كما تم نشر نص كامل لمحضر الاجتماعات الثلاثة التي عقدت في مقر الزعيم عد الكريم قاسم بأشرافه في (28 أيلول و8 و 11 تشرين الأول 1961) ، وضح البيان سير المفاوضات وأسلوب الشركات في التسويف والمماطلة بقصد كسب الوقت للتحري والاستئثار بالمناطق الغنية بالنفط وتنفيذ أغراضها دون الالتفاف إلى مصلحة الشعب ، وقد استؤنفت المفاوضات بطلب من الشركات في حزيران حيث قامت الشركات بتغيير أعضاء وفدها المفاوض وزودته بصلاحيات واسعة وعلى هذا الأساس فقد استؤنفت المفاوضات بين الطرفين في (24 آب 1961) وتم عقد ثلاثة اجتماعات ، حيث طلب وفد الشركات في

---

[2] جواد العطار ، المصدر نفسه ، ص 130 .

[3] خليل إبراهيم حسين ، المصدر نفسه ، ص 315 .

الاجتماع الثالث المنعقد بتاريخ (28 آب 1961) إعطاءه مهلة ثلاثة أو أربعة أسابيع ليتنسى له العودة إلى لندن لدراسة مطاليب الحكومة النهائية والتي كانت تتضمن :-

1. تعيين عضو في مجلس إدارة شركة نفط العراق في لندن .
2. طلبت حكومة العراق شراء 20% شراكة في شركة نفط العراق .
3. زيادة العوائد للعراق من الأرباح بأكثر من 50% [1] .

لقد رفضت الشركات مطالب الحكومة لأنها تدخل العراقيين في مجلس إدارة الشركة ويجعل لهم رأياً في السياسة والأسعار والإنتاج ، وأخذ كل فريق يتهم الآخر بالخداع والمماطلة .

وخلال فترة المفاوضات تم إنهاء امتياز شركة نفط خانقين المحدودة ، حيث كانت الشركة قد تعهدت خلال اتفاقية 1951 بإنتاج وتصريف ما لا يقل عن مليوني طن سنوياً من النفط من منطقة امتيازها المعروفة بالأراضي المحولة الواقعة في خانقين بالقرب من الحدود الإيرانية وذلك خلال مدة لا تتجاوز السبع سنوات من تاريخ نفاذ الاتفاقية (كان المفروض أن تنتهي هذه المدة في 9 شباط 1959) ، وقد نصت المادة (12) من هذه الاتفاقية على " أنه إذا لم تقم الشركة بتنفيذ تعهدها سالف الذكر أو إذا أخبرت الشركة الحكومة بأن من رأيها عدم وجود احتياطي كاف من النفط يبرر التصدير بصورة تجارية ، فعلى الشركة عندئذ أن تتنازل عن حقوق امتيازها وعند الحصول على هذا التنازل تصبح كل موجودات الشركة غير المنقولة ملكاً للحكومة بدون عوض ، كما يحق للحكومة خلال مدة معينة ان تشتري الموجودات المنقولة بقيمتها الدفترية في وقت الشراء " ، وحيث أن شركة نفط خانقين المحدودة أخبرت وزارة الاقتصاد بأن تحرياتها قد أظهرت عدم وجود احتياطي كاف من النفط يمكنا من تصدير النفط بمعدل مليون طن سنوياً حسب تعهدها ، وهكذا مارست وزارة الاقتصاد الصلاحية التي خولتها المادة (12) من الاتفاقية ، من إنهاء الامتياز وتم تسلم مصلحة مصافي النفط الحكومية حقول خانقين بتاريخ 30 كانون الأول 1958[1].

---

[1] وزارة النفط ، بيان وزارة النفط الصادر في 17 تشرين الأول 1961 عن نتيجة المفاوضات مع شركات النفط العاملة في العراق والنص الكامل لمحضر الاجتماعات مع الشركات ، بغداد 1961 ، ص 3-4 .

[1] خلاصة بانجازات وزارة الاقتصاد ، ص 12-13 .

وفي 28 أيلول 1961 أستؤنفت المرحلة النهائية من المفاوضات وتقدمت الشركات بمذكراتها التي لم تتضمن سوى إبراز وجهة نظرها في عدم تلبية طلبات الحكومة ، متذرعة بمعاذير واهية لا يمكن الأخذ بها نظراً مما تضمنته من مغالطات وادعاءات لا تنطلي على المفاوض العراقي الذي صبر طويلاً بقصد التوصل إلى نتيجة عادلة واستخلاص حق الشعب .

وبعد أن عقدت ثلاثة اجتماعات في المفاوضات الأخيرة كان آخرها الاجتماع المنعقد في 11 تشرين الأول 1961 ، حيث تبين إصرار وفد الشركات على عدم الاستجابة لمطاليب العراق العادلة وبالأخص الأمور الرئيسة كاسهام العراق بحصة 20 % مع الشركات وزيادة عوائد العراق من الأرباح بأكثر من 50 % لذا أعلنت الحكومة " أنها تتمسك بحق العراق المشروع ولا يمكنها التنازل عن هذا الحق مطلقاً وأنها إزاء موقف الشركات التعسفي الذي يضر بمصلحة الشعب في الجمهورية العراقية الخالدة ترى نفسها بعد هذه المفاوضات الطويلة ملزمة باتخاذ الخطوات الشرعية الكفيلة بضمان مصلحة العراق وفقاً للقوانين دون الأضرار بمصلحة الشركات المقبولة "[2].

وبذلك فقد توقفت كل المفاوضات وقامت الحكومة بخطوة مهمة إلا وهي تشريع قانون رقم (80) لعام 1961 والذي جعل من كل الرواسب النفطية في الأراضي المستردة من الشركات احتياطياً قومياً للعراق .

ب ـ قانون رقم (80) لعام 1961 لتعيين مناطق الاستثمار لشركات النفط :-

اضطرت الحكومة إلى اللجوء إلى التشريع لوضع حد للغبن الذي يصيب العراق فشرعت في (12 كانون الأول 1961) القانون رقم (80) قانون تعيين مناطق الاستثمار لشركات النفط الأجنبية ، وقد جاء في أسباب تشريع القانون " أن الحكومة العراقية بعد مفاوضات دامت أكثرمن ثلاث سنوات ترى نفسها ملزمة بأتباع الطرائق الشرعية الأخرى لحماية حق الشعب في وطنه وفي نفطه وثرواته وبطريقة عادلة ، وبعد أن درست وبدقة موضوع المناطق المشمولة

---

[2] وزارة النفط ، بيان وزارة النفط الصادر في تشرين الأول 1961 ، ص41 ؛ د. قاسم أحمد العباس ، وثائق امتيازات النفط في العراق ، ج3 ،ص38-41.

بالامتيـازات ، قـررت أن تبـدأ فـي هـذه المرحلـة برفـع الغـبن والإجحـاف الـذي يتضـمنه هـذا الموضوع ، وقد لاحظت أنه لو سبق أن اتبعت بمقاولات الامتياز الأحكام الاعتيادية المبنية على العدل والتكافؤ بالنص على التنازل عن الأراضي المشمولة بمنطقة الامتياز تدريجيا ، خلال فترات متعاقبة ، فان الشركات بعد أن مرعلى امتيازاتها مدة تتراوح مابين 23–26 عاماً ماكان لها أن تحتفظ الآن بغير المناطق المستثمرة التي يصدر النفط منها فعلاً ، وعليه يجب الأخذ بهذا المبدأ فهو حق شرعي للعراق ، إذ أن استمرار الشركات على الاحتفاظ بمساحات شاسعة دون أي يجري التحري فيها ، ودون أن يستثمر نفطها فعلاً ، يتضمن غبناً فاحشاً يجب إزالته ، وللعراق كل الحق بإزالته ، وذلك بتصحيح وضع المناطق التي للشركات أن تعمل فيها كما لو كانت قد اتبعت بشأنها قواعد التنازل العادلة ،أي بتحديدها بالمناطق المستثمرة منها والمصدرة للنفط فعلاً ، وهي مناطق تحتوي على احتياطي عظيم من النفط يؤمن للشركات استمرار إنتاجها الحالي كما يؤمن لها النمو والتوسع في هذا الإنتاج بنسبة كبيرة جداً لمدة طويلة ."[1]

لقد كان إصدار القانون رقم (80) حدثاً مهماً في صناعة النفط بأعتباره أول عمل ناجح ينطوي على استرداد حق من حقوق الأقطار المنتجة بوساطة التشريع ويضع الخطوة الأولى في طريق إخضاع امتيازات النفط إلى متطلبات السيادة الوطنية ، وكان صدور هذا القانون بداية السلسلة من التفاعلات تستهدف كسر الطوق الاحتكاري الذي إقامة الاحتكار الدولي للنفط ، ليس في العراق فحسب بل في جميع الأقطار المنتجة في الشرق الأوسط وأفريقيا .

وهكذا فان مفاوضات ما بعد ثورة تموز 1958 والنتائج التي آلت إليها ، باعتماد التشريع وسيلة لاسترداد حقوق الشعب المهضومة ، فقد فتحت آفاقاً جديدة في كفاح الأقطار المنتجة للنفط للتحرر من ربقة السيطرة الاقتصادية الأجنبية ، لذلك نجد أن القانون رقم (80) لعام 1961 اعتبر حدثاً سياسياً مهماً فضلا عن كونه أكبر حدث اقتصادي في تاريخ القطر لأنه

---

[1] وزارة النفط ، وثائق امتيازات النفط في العراق ، الجزء الثالث ، ص32–42 .

يحمل في طياته نزعه سياسية تحررية من القيود الاستعمارية المختلفة ، لان الاستقلال في قطر كالعراق ، وكذلك بصورة عامة لا يمكن أن يكون استقلالاً فعلياً مع وجود التبعية الاقتصادية التي خلقتها الشركات مستعينة بامتيازات غير شرعية انتزعتها من عملاء لها في ظل ظروف التردي السياسي في القطر العراقي[1].

إن أهم الآثار لهذا القانون على اقتصاديات القطر هو انه انتزع من الشركات ما يقرب من (5 , 99 %) من مجموع مساحات الأراضي التي منحت للشركات بموجب الامتيازات ، وعادت هذه المساحات إلى القطر لتكون القاعدة السليمة لقيام صناعة نفطية وطنية حيث لا يمكن قيام استثمار وطني في القطر في فراغ ، بل يجب أن يقام هذا الاستثمار فوق أراضي تدل التحريات على وجود النفط فيها ، وبما أن هذه الأراضي كانت الشركات قد سيطرت عليها كاملة حيث بلغت مساحة امتيازات الشركات ما يقارب (000 45 كم2) ، ولكن هذه الشركات لم تستغل منه إلا جزء بسيطاً لم يتجاوز (5 , 0 %) منها ، فعندما أحست هذه الشركات بالخطر القادم من القانون قم (80) سارعت وزادت من استغلالها لمساحات جديدة ، احتمال وجود نفط فيها كان (100 %) ، حيث أنها منذ مباشر عملها حتى 1958 لم تقم بحفر سوى ما معدله 268 56 قدماً مربعاً كل عام ، أما بعد ذلك فقد بلغ معدل الحفر حتى نهاية 1961 ما مقداره (550 248) قدماً مربعاً كل عام[1].

لقد نص القانون على استرجاع كل الأراضي غير المستثمرة بما فيها الحقول المكتشفة أو أجزاءها وقرر أن يبقى تحت سيطرة الشركات الأراضي المستغلة منها فعلاً وقت صدور القانون ، وقد حدد القانون رقم (80) ما تبقى لهذه الشركات بموجب جداول ملحقه مع القانون وبأحداثيات محدودة .[2]

---

[1] وزارة النفط ، التأميم الأجراء الأكثر ثورية وأصالة في تحرير الثروات النفطية وتحقيق أهداف الشعوب ومصالحها القومية ، بغداد ، لا . ت ، ص 11 .

[1] عبد المجيد شهاب احمد التكريتي ، أهمية النفط في الاقتصاد العراقي في الفترة 1952 - 1972، رسالة دكتوراه غير منشورة ، معهد البحوث الدراسات العربية ، القاهرة 1975 ، ص32-46.

[2] نص القانون ، الوقائع العراقية ، العدد 616 ، 21 كانون الأول 1961، ص1-3.

وكان مجموع مساحات الأراضي التي ابقاها القانون للشركات (1937, 75 كم2) موزعة حسب الجدول الآتي[3] :-

الشركة	المساحة المتبقية لها كم2	الحقول
شركة نفط العراق	747 , 75	كركوك ، جمبور ، بأي حسن
شركة نفط الموصل	62 , 00	بطمة ، عين زالة
شركة نفط البصرة	1128 , 00	الرميلة ، الزبير
المجموع	1937 ، 75	

والأراضي المستبقاة للشركات بالرغم من ضآلة مساحتها التي لا تتجاوز 0, 5 % من مساحة العراق ، تضم في أعماقها احتياطيات هائلة تبلغ حسب أرقام الشركات 3000 مليون طن لأنها تضم حقول العراق الرئيسة .

معنى هذا أن العراق قد استعاد حقل (شمال الرميلة) الذي هو امتداد لحقل الرميلة تحت هور الحمار إلى العمارة ، ولم يبق لشركة نفط البصرة إلا الجزء الواقع جنوب سكة الحديد القديمة ، واستولت الحكومة على (حقل طوبة) الذي كانت نفس الشركة تمتلكه ويقع بين حقلي (الزبير و الرميلة) وعلى امتداد حقل الروضتين الواقع على الحدود العراقية - الكويتية وعلى حقل (لحيس) جنوب سوق الشيوخ وعلى حقول (المحاويل والدجيلة) والتراكيب المكتشفة في شمال العمارة [1] .

---

[3] مجلة النفط ، العدد الأول ، كانون الثاني 1962، ص6.

[1] د . محمود محمد حبيب ، اقتصاديات العراق (دراسة تحليلية) ، دار الطباعة الحديثة ، بصرة - عشار ، 1969، ص220.

أما بالنسبة إلى شركة نفط الموصل فقد استولت الحكومة على حقل (الكيارة) و (بخمة) ، الممتدة باتجاه جبل حمرين ، ثم حقل (كورمور) على امتداد حقل كركوك ثم حقل (همبور) الشمالي ، ثم حقل (ساسان) ، كما تم الاستيلاء على حقول نفطية وغازية غير مستثمرة تقع في منطقة امتياز شركة نفط العراق المحدودة [2].

ولعل أهم مآخذ على القانون هو المادة الثالثة من القانون التي تقول (لحكومة جمهورية العراق ، إذا ارتأت ، تخصيص أراضٍ أخرى لتكون أحتياطياً للشركات على أن لا تزيد على المساحة المحددة لكل شركة) ، إذ بينما أنتزع القانون 5 , 99% من الأراضي من الشركات ، فأن هذه المادة قد أتاحت الفرصة للشركات لتجد ثغره في القانون تنفذ منها إلى جوهر القانون[3].

ج – موقف الشركات من القانون رقم (80) :-

من الطبيعي جداً ، أن الشركات لم تقف مكتوفة الأيدي بعد هذا القانون الذي سلبها الأراضي التي كانت تعدها –احتياطياً استراتيجياً لآبارها المستغلة ، سيّما وأنها سوف تفقد قوتها في حال نجاح هذا القانون ، وسوف تخسر من قدرتها التساومية في البلدان التي تعمل فيها ، لذلك بدأت في محاربة هذا القانون وسخرت لذلك كل ما تملك من قوة ونفوذ وكانت تطمح أن تلقن العراق درساً أقسى من الدرس الإيراني .

لقد شنت الشركات حملة صحفية كبيرة ضد الحكومة العراقية واعدتها الشركات مغتصبة لحق مشروع لها ، كما طالبت الشركات في شهر كانون الثاني 1962 بإحالة قضية حل النزاع إلى التحكيم ، حيث تدعي الشركات بأنه لا يحق لأحد الجانبين المتعاقدين أن يقوم على حدة باتخاذ التدابير التي اتخذتها الحكومة لتعديل نصوص الاتفاقيات الامتيازية ، فأن تقييد المناطق وقيام الزعيم عبد الكريم قاسم قبل ذلك بإيقاف أعمال البحث يعدان مخالفة للاتفاقية الامتيازية ، لذا " فأن الشركات هددت بعدم قدرتها على الاستمرار في مثل هذه الأحوال في الاستثمار

---

[2] ليث عبد الحسن الزبيدي ، المصدر نفسه ، ص320.

[3] د . محمود محمد حبيب ، المصدر نفسه ، ص221.

والتوسع أو توقع اجتذاب رؤوس أموال جديدة إلى البلاد ، وقد يكسب العراق وجهة نظر اليوم إلا انه سيدفع تمنها في المستقبل "[1].

وهناك عدة أوجه لمحاربة الشركة للقانون وممارساتها لتحقيق ذلك ومنها :-

1-التلاعب بالسياسة الإنتاجية :-

لقد اعتادت الشركات الاحتكارية النفطية استخدام سلاح فعالٍ في حال تعرضها للخطر وهو التلاعب بمناسيب الإنتاج ، وهذا ما فعلته الشركات في إيران عند تأميم النفط الإيراني ، ولقد اثبت هذا السلاح فاعلية عالية حيث أدى إلى إسقاط حكومة مصدق والعودة عن التأميم ، وفي العراق بدأت الشركات بأستخدام هذا السلاح للضغط على الحكومة والتراجع عن القانون رقم (80) لسنة 1961.

وكذلك عمدت إلى شل الفعاليات النفطية الأخرى كالاستثمارات الجديدة والحفر ، ففيما يتعلق بالإنتاج فقد عمدت الشركة إلى سياسة إنتاجية كان من شأنها تجميد معدلات الإنتاج في تلك المرحلة في حين زادت من إنتاجها في مناطق أخرى لتعويض هذا النقص ، فبينما كان متوسط معدل النمو السنوي للإنتاج في العراق 5.2 % في الفترة (1960- 1969) ، كان متوسط معدل نمو الإنتاج في إيران مثلا 13.8 % [1] .

إن السياسة الإنتاجية للشركة قد أدت إلى التقليل من حصة العراق من العوائد النفطية في وقت كانت الخطط العراقية الطموحة في حاجة إلى زيادة في العوائد [2] ، وان محاربة الشركة للقطر بتجميد معدلات نمو الإنتاج أثرت كثيرا في عملية التنمية في القطر ، وكذلك عمدت الشركة إلى تجميد الاستثمارات في هذا القطاع المهم لدرجة أنها وصلت في بعض السنين إلى درجة اقتصارها على دفع رواتب العمال والموظفين وإدامة الصيانة للمعدات أي أن

---

[1] مجلة النفط ، العدد الثاني ، شباط 1962، ص29.

[1] د.طارق شكر محمود ، اقتصاد النفط العراقي ، مطبعة الإدارة المحلية ، بغداد 1978، ص35.

[2] وزارة النفط ، النفط والتنمية والعلاقات الاقتصادية الدولية ، مكتب الأعلام والنشر ، بغداد 1974، ص13.

معدلات التوظيف كانت تقترب من الصفر في بعض الأشهر[3].

كما أن من أساليب محاربة هذه الشركات للحكومة العراقية هو تخفيض عدد العاملين العراقيين الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الإنتاج بغية الضغط على الحكومة لتغير سياستها النفطية ، حيث كان المتوسط الشهري لعدد الأشخاص الذين كانوا يشتغلون في هذه الشركات يبلغ 12.688 شخصا بضمنهم (444) مستخدما أجنبيا ، وكان مجموع الأجور التي تدفعها هذه الشركات تبلغ (830.6846) دينار بضمنها أجور المستخدمين الأجانب والتي تبلغ (118.8046) دينار وذلك بمعدل قدره (2675.8) ديناراً للشخص الواحد سنويا ، أما متوسط الأجور للعامل العراقي فهو (581.4) [1]، مما يوضح مدى التفرقة في الأجور بين الأجانب والعراقيين ، لذا كانت عملية تخفيض عدد العمال وسيلة أخرى من وسائل الضغط على الحكومة العراقية [2].

2- محاربة الاستثمار الوطني المباشر:-

لقد جاء القانون رقم (80) ومعه بشائر الاستثمار الوطني المباشر حلم الحركة الوطنية في القطر ، وهدفها الكبير الذي سعت من اجل تحقيقه ، ولقد تفائلت خيراً بتشريع القانون لأنه كان يحمل في طياته تحقيق هذا الأمل خاصة وانه خلق الأساس السليم لقيام الاستثمار المباشر حيث انتزع من الشركات 99.5 % من مجموع الأراضي التي كانت بحوزتها ووضعها تحت تصرف الحكومة ، لذا كان لابد من إنشاء شركة وطنية لاستثمار النفط فقامت الحكومة العراقية في تشرين الأول 1962 بنشر نص مسودة قانون ينص على تأسيس شركة نفط وطنية تابعة للدولة ، كما نشرت كذلك مذكرات إيضاحية تفسر بنود القانون المقتضبة نسبياً وهي أربعة عشر

---

[3] د. طارق شكر محمود ، المصدر نفسه ، ص36-42 ، د. نجيب نجم الدين ، اسهام النفط في الاقتصاد العراقي ؛ مجلة النفط والعالم ، أعداد تشرين الثاني وكانون الأول 1973.

[1] وزارة التخطيط ، تقرير عن شركات النفط العاملة في العراق لسنة 1961 ، رقم التقرير (أ ح / ص/ 15/ 1961) ، بغداد 1961؛ تقرير سنة 1962 ، رقم التقرير (أ ح / ص/ 15/ 1962).

[2] وزارة التخطيط ، تقرير سنة 1966 ، رقم التقرير (أ ح / ص/ 15/ 1966) ؛ تقرير سنة 1967 رقم التقرير (أ ح /ص/ 15/ 1967) .

بنداً ، وقد طلبت الحكومة من السلطات المحلية التقدم بأية تعليقات على القانون قبل نشره[3].

وفي 8 شباط 1964 وفي ظل نهوض حركة التحرر في الوطن العربي ، قررت حكومة العراق تأسيس (شركة النفط الوطنية العراقية) بموجب قانون رقم (11) لعام 1964 ، والتي حصلت على حق الاستثمار ، النفطي في جميع الأراضي العراقية والمياه الإقليمية والجرف القاري[4]، ماعدا الأراضي التي بقيت في حوزة الشركات والبالغة (0.5 %) من أراضي امتيازاتها قبل القانون ، وأعلن في حينها أن رأس مال الشركة وطني 100% وقد حدد بمبلغ 25 مليون دينار قابل للزيادة ، وقد حدد القانون أغراض الشركة وهي العمل داخل العراق وخارجه في الصناعة النفطية وفي أية مرحلة من مراحلها ، بما في ذلك التحري والتنقيب عن النفط والمواد الهايدروكاربونية الطبيعية وإنتاج ونقل وتصفية وتخزين وتوزيع وصنع المواد المذكورة [1] .

كما خولت الشركة بتأسيس شركات بمفردها أو مع غيرها والاسمهم في شركات قائمة ، ثم حق التعاقد مع شركات وهيئات تقوم بأعمال ذات علاقة بأغراض الشركة التي أنشئت من اجلها [2] .

ولقد أعفيت الشركة من جميع الضرائب والرسوم وقد كان يدير الشركة مجلس إدارة يعين أعضاؤه من مجلس الوزراء وتنفذ الشركة السياسية النفطية العامة للدولة ، ولا يمكن تصفية هذه الشركة إلا بموجب قانون [3] ، وفي أيلول 1964 قدمت الشركة طلبا إلى وزارة النفط لتخصيص أراضي لها لمباشرة عملياتها النفطية ، وذلك عملا بأحكام الفقرة الثالثة من المادة الثالثة لقانون

---

[3] مجلة النفط ، العدد 11 ، في تشرين الثاني 1962 ، ص28-29.

[4] سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي الحديث في العراق ، النجف الأشرف 1977، ص35، د. طارق شكر محمود ، المصدر نفسه ، ص54.

[1] شركة النفط الوطنية ، الاستعراض السنوي 1973 لشركة النفط الوطنية ، بغداد 1974، ص5.

[2] د. محمود محمد حبيب ، المصدر نفسه ، ص224 ؛ مجلة النفط ، العدد 3 ، في آذار 1964، ص6-7.

[3] د. عرفان سلوم ، الامتيازات والتشريعات النفطية في البلاد العربية ، دمشق 1978 ، ص 185-186 .

تأسيس شركة النفط الوطنية رقم (11) لعام 1964، وقد حدد القانون فترة ستة اشهر ابتداءاً من 8 آذار ولغاية أيلول 1964، لتقديم هذا الطلب من الشركة [4].

وقد بقيت الشركة مجرد حبر على ورق بدون أي أعمال حتى تم إصدار قانون رقم (97) لعام 1967 في 6 آب 1967 ، المسمى ((قانون تخصيص مناطق الاستثمار)) إلى شركة النفط الوطنية العراقية [1]، ومن أهم سماته أنه أقر ما جاء به القانون رقم (80) وهو منح الأراضي إلى هذه الشركة على سبيل (الحصر) ، إذ قد حصر جميع المناطق النفطية الخارجة عن حدود القانون رقم (80) بشركة النفط الوطنية ، وأعطاها الحق الحصري بتطوير النفط والهيدروكوربونات في كامل الأراضي العراقية بما في ذلك المياه الإقليمية والمصالح العراقية في المنطقة المحايدة بين العراق والسعودية [2] .

إن القانون الجديد لم يلغ النص الوارد في القانون رقم (80) والذي يفسح المجال لمضاعفة المنطقة المعينة لشركات النفط غير أن هذا النص لا ينطبق على أية منطقة تختارها الشركة الوطنية للقيام بأعمال التطوير ، أو أية منطقة تم اكتشاف النفط فيها (المادة الثانية من القانون الجديد) وهكذا تم بصورة خاصة منع شركة نفط البصرة من العمل في شمال الرميلة [3] .

وبسبب توسع مسؤوليات شركة النفط الوطنية في الاستثمار في الأراضي المخصصة لها ، لذا اصبح من الضروري إصدار تشريع يحل محل قانون رقم (11) لعام 1964 ، وتم ذلك بقانون رقم (123) لعام 1967 الذي قام على 25 مادة ومنها أن الشركة تعمل في الصناعة النفطية في مراحلها المختلفة كالتحري والتنقيب عن النفط الخام وإنتاج ونقل وتخزين وتصفية

---

[4] وزارة الارشاد ، وكالة الأنباء العراقية ، شؤون النفط ، العدد (148) ، في الاثنين 14 أيلول 1964 ؛ مجلة النفط ، العدد 9 في أيلول 1964.

[1] د. حسين عبد الله ، اقتصاديات النفط ، طبعة ثانية ، (دار النهضة العربية) ، القاهرة 1979، ص250.

[2] د . عرفان سلوم ، المصدر نفسه ، ص274.

[3] مجلة النفط ، العدد التاسع ، أيلول 1967، ص3-5 .

وتوزيع وصنع المواد النفطية ، ونصت المادة الرابعة على أن الأراضي الممنوحة إلى الشركة للاستثمار ستكون على سبيل (الحصر) عملاً بأحكام القانون رقم (97) لعام 1967 ، والمهم في هذه المادة أن القانون لم يسمح للشركة أن تستثمر في المناطق المخصصة لها عن طريق الاشتراك مع الغير إلا حسب المادة (3) من القانون (97) أي إذا كانت المشاركة افضل تحقيقاً لأغراضها ، وإلا يكون ذلك بطريق الامتياز وقد ألزمت المادة(16) أن تعمل الشركة الوطنية بالسياسة النفطية العامة التي تتبعها الدولة [1].

حاربت الشركات الاحتكارية الاستثمار الوطني المباشر محاربة عنيفة واعدت أن قيام شركة النفط الوطنية والصلاحيات المعطاة إليها مخالفاً لروح الامتيازات التي تمنع الحكومة من منح أي امتياز نفطي لغير شركة نفط العراق ، وهي بذلك تمهد لافشال أية محاولة من شركة النفط الوطنية لممارسة نشاطاتها ، إلى أن قررت تفريغ هذه الشركة من محتواها عندما وافقت على تشكيل (شركة نفط بغداد) ، وبعدها وافقت الحكومة على التعاقد مع الشركات على تشكيل هذه الشركة ، وقد تم توزيع حصص الملكية في هذه الشركة على النحو التالي : –

شركة النفط الوطنية العراقية	% 33
شركة النفط الفرنسية	% 15
شركة شل (العراق)	% 15
شركة النفط البريطانية	% 15
شركة موبيل	% 15
شركة التحري والمعادن (كولبنكان)	% 3

وتسمى هذه الشركات بالشركات الأعضاء [2] .

واعدت شركة نفط بغداد شركة عاملة في العراق ووكيلة للشركات المالكة وحدد لها أعمال الحفر والتحري والتنقيب والتصدير ، على أن يكون ثلاثة من أعضاء مجلس أدارتها من

---

[1] د . محمود محمد حبيب ، المصدر نفسه ، ص226.

[2] عبد اللطيف الشواف ، المصدر نفسه ، ص 267 ؛ مجلة النفط ، العدد العاشر ، تشرين الأول 1965، ص27.

شركة النفط الوطنية وعضو واحد عن كل طرف ، ومنحت هذه الشركة منطقة للعمل فيها تبلغ 000 , 32 كم2 أي ما يقرب 36 , 7 % من مساحة الامتيازات التي كانت بحوزة الشركات قبل قانون رقم (80) ، أما ما يتعلق بتقاسم الأرباح فقد تم الاتفاق على أن تأخذ الحكومة ضريبة الدخل على أرباح الشركات بمعدل (50 %) وكذلك 5 , 12 % تنفيق الريع [1] .

إن تأسيس شركة نفط بغداد يتضمن إصرارا على اتباع أسلوب الامتيازات التي جاء القانون رقم (80) للقضاء عليه وتأسيس هذه الشركة هو تسويف وإضعاف لفكرة قيام صناعة وطنية نفطية ، حيث منحت شركة نفط بغداد افضل الأراضي وأجودها من حيث التواجد النفطي ، جرى استكشافها والتحري عنها مسبقاً من الشركات الاحتكارية ، ولم يتبق للاستثمار الوطني إلا مساحات من الأراضي مشكوك في وجود النفط فيها بشكل اقتصادي ، وهذا يعني تعطيل هدف أساس من أهداف القانون رقم 80 لسنة 1961 [2].

وهكذا تكون الشركات الاحتكارية قد استطاعت تفريغ شركة النفط الوطنية من محتواها بعدما أرادت لها الجماهير أن تكون رمزاً للاستثمار الوطني وقائدة له ، أصبحت تابعة للاحتكارات تدور في فلكها وتخضع لسياساتها ، وتكون الاحتكارات في ذلك قد حققت هدفاً سعت من أجله كثيراً وهو إفشال الاستثمار الوطني .

3-الالتفاف على القانون :-

إن ممارسات الشركات الأجنبية كان هدفها إفشال القانون رقم (80) أما بإلغائه أو الالتفاف عليه ، وذلك لإلغاء تأثيراته في السياسة النفطية في القطر وفي الأقطار المجاورة المنتجة للنفط ، وقد ساعدها في محاولاتها المختلفة للوصول إلى هذا الهدف عملاء في

---

[1] المقصود بتنفيق الريع هو تحويل الريع الذي تتقاضاه الحكومات من حساب ضريبة الدخل إلى حساب نفقات الإنتاج .

[2] محمد صادق نهار النصيرات ، الشركات متعددة الجنسية مع التركيز على شركة نفط العراق المحدودة للفترة 1961–1972، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد جامعة بغداد 1983 ، ص125.

المنطقة وهم مؤيدو المدرسة النفطية التي تذهب مذهب الشركات الاحتكارية في تفضيل أسلوب الامتيازات ونعتقد بوحدانية هذا الأسلوب

وانه لا بديل له لاستثمار النفط في الدول المنتجة النامية بشكل خاص ، ولذلك ساعدها هولاء في ترويج فرضية أن القانون رقم (80) كان سبباً في عدم تطور الاستثمارات النفطية في العراق .

لذا طالب هولاء الحكومة بالتفاوض مع الشركات لحل هذه العقبة في وجه تطوير الاستثمارات النفطية واستجابت الحكومة في منتصف عام 1964 لمطالب هولاء ، وتشكل وفد رسمي لقيادة الفريق المفاوض العراقي [1] ، واستمرت المفاوضات بشكل سري وغير معلن لمدة سنة كاملة انتهت في حزيران 1965 ، حيث وقع الطرفان بالأحرف الأولى على مسودة اتفاقيتين [2] ، وقد تضمنت محاضر الاجتماع للمفاوضات النقاط الآتية : -

1. إعادة النظر بطرائق حساب تكاليف الإنتاج .
2. مشكلة الأسعار .
3. الخصم الممنوح للشركات .
4. تعيين مد راء عراقيين في مجالس إدارة الشركات .
5. تعريق الشركات .
6. التنازل عن المناطق غير المستثمرة .
7. مشكلة الغاز الطبيعي .
8. ضمان استخدام ناقلات عراقية .
9. اسهام العراق برأسمال الشركات .

---

[1] تألف وفد المفاوضة العراقي بموجب قرار مجلس الوزراء المؤرخ في 27 شباط 1964 برئاسة السيد عبد العزيز الوتري وزير النفط وعضوية السادة عبد الله إسماعيل (من وزارة النفط) وصالح كبه وغانم العقيلي (من شركة النفط الوطنية وهم الذين قدموا تقرير الوفد المفاوض . ينظر عبد اللطيف الشواف ، المصدر نفسه ، ص19.

[2] د . محمود محمد حبيب ، المصدر نفسه ، ص222.

10. دفع العوائد بعملات قابلة للتحويل .

11. زيادة حصة العراق من عائدات النفط .

12. إزالة الغبن والضرر الذي لحق بالعراق نتيجة عقود الامتيازات القديمة ، وهذه النقاط هي نفس نقاط المفاوضات التي سبقت القانون رقم 80 لسنة 1961 ، ولكن أضيف أليها خمس نقاط أخرى هي [3]: –

1. تجهيز المصافي الحكومية بالنفط الخام وبأسعار التكلفة .
2. تبديل الطرائق لكيل النفط .
3. تصدير نفط خانقين .
4. الغاز الطبيعي المصدر إلى سوريا .
5. تنفيق الريع [1] .

إن النقاط المطروحة على جدول أعمال المفاوضين أقرت من الطرفين وهذا يعني أن الوفد العراقي المفاوض عند موافقته على أدراج النقاط الـ(12) والتي سبق حسمها من الحكومة بالقانون رقم (80) هو بحد ذاته مؤشر على أن الوفد كانت تتوفر عنده نيات التنازل عن بعض نقاط القانون ، وفعلا دارت مفاوضات مطولة دامت قرابة عام أبدت فيها الحكومة تنازلات كبيرة وخطيرة لحساب الشركات [2] ، فقد تم تمكين الشركات من الالتفات على القانون رقم (80) وجمدت فيه النقطة الثانية الخاصة بمساحة الامتيازات ، وكذلك تم التنازل عن دور شركة النفط الوطنية في إنشاء صناعة وطنية مستقلة ، وكذلك تم التنازل عن الغاز الطبيعي للشركات حيث تم الاتفاق على أن يترك موضوع الغاز للجهة القادرة على تصديره وهذا يعني الشركات الاحتكارية [3] .

---

[3] وزارة الإعلام ، مديرية الإعلام العامة ، النفط العراقي من منح الامتياز حتى التأميم ، السلسلة الإعلامية (40) ، بغداد ، مطبعة الجمهورية ، 1972، ص50.

[1] وزارة النفط ، نفط العراق (حقائق وأضواء) المصدر نفسه ، ص 10 – 11 .

[2] شؤون النفط ، العدد 169، وكالة الأنباء العراقية ، الاثنين 15 / شباط /1965 .

[3] محمد صادق نهار النصيرات ، المصدر نفسه ، ص211

والأخطر كان أن أعطت الحكومة الشركات الاحتكارية الحق في اختيار المناطق الغنية بالنفط فمنحت الشركات مساحة 1937 كم2 كان القانون رقم (80) قد حررها ، والجدول الآتي يبين لنا مساحة الأراضي التي أعيدت للشركات بعد تحريرها بالقانون رقم (80) لسنة 1961[4] :-

مساحة الأراضي العائدة للشركات (كم2)

اسم الشركة	المساحة المخصصة بموجب قانون(80)	المساحة المقترحة من الحكومة (المساحة العائدة للشركات)
شركة نفط العراق	747, 750 كم2	747 ,160 كم2
شركة نفط الموصل	62,0 كم2	62,330 كم2
شركة نفط البصرة	1136,750 كم2	1127,80 كم2

إن المساحة المقترح أعادتها للشركات صغير جدا حيث تبلغ 1% من مساحة امتيازات الشركات الثلاث قبل القانون ، ولكن هذه المساحة على الرغم من صغرها قد سبق أجريت عليها

[4] عبد اللطيف الشواف ، المصدر نفسه ، ص52.

عمليات تحري من لدن الشركات ووجد أنها تحتوي على احتياطات نفطية تبلغ حوالي 3000 مليون طن من النفط ، وهذا الرقم يشكل 12% من الاحتياطي العالمي المعلن عنه ، فقد أعيد للشركات الاحتكارية أغنى المناطق النفطية سابقة التحري ، دون أن يجري أي تعديل في الامتيازات القديمة لرفع ما يثقلها من الغبن ، وذلك بقبول الاسهام العراقي في شركات النفط العاملة وزيادة عوائد الحكومة من الأرباح والحفاظ على الغاز الطبيعي وعدم تبديده بالحرق [1].

وقد تم فضلا عن ذلك تسوية الخلافات المالية القائمة بين الحكومة والشركات منذ عام 1955 حول حسابات الكلفة والأسعار تسوية تعد نزولا عند وجهة نظر الشركات في اغلب المسائل ذات الفروق المالية ، فالمبالغ التي تستحق للحكومة على الشركات حسب وجهة نظر الحكومة قدرت بـ36 مليون دينار للسنوات الخمس من 1955 – 1960 ، ثم أضيفت إليها فروقات السنوات من 1961– 1965 التي تقارب 65 مليون دينار ، فيكون مجموع المبالغ يقارب مئة مليون دينار جرت المصالحة عليها ب17.5 مليون دينار فقط [1] ، وهو يقل عما يتوقع أن تدفعه الشركات فيما لو رفعت القضايا المتنازع عليها إلى التحكيم [2] .

ولقد كان من الطبيعي أن يكون هناك رد فعل معارض قوي جداً في الأوساط الوطنية في العراق ضد هاتين الاتفاقيتين اللتين تتناقضان مع الخط العام للسياسة النفطية السليمة ، كما تتناقض مع كل المواقف السابقة التي وقفها الرأي العام العراقي من الأحكام المجحفة لامتيازات النفط ، وخصوصاً لأنها تطيح بالنصر الذي نجم عن فشل المفاوضات مع الشركات بعد ثورة 14 تموز وهو تشريع القانون رقم (80) الذي يحرر الغالبية العظمى من أراضي العراق من سيطرة الامتيازات .

ولقد أدت يقظة الأوساط الوطنية وتمسك الشعب بالقانون رقم (80) إلى تلكوء الأوساط الرسمية في التصديق على الاتفاقيتين ثم العدول عنهما [3] ، لكن الأوساط الوطنية بقيت في

---

[1] شؤون النفط ، العدد 184 ، في الاثنين 7 / حزيران / 1965، ص1.

[1] شؤون النفط ، العدد 184 ، في الاثنين 7 / حزيران / 1965.

[2] عبد الطيف الشواف ، المصدر نفسه ، ص11.

[3] مجلة النفط ، العدد السادس ، حزيران 1966 ، ص13–15 ؛ مجلة النفط ، العدد التاسع ، أيلول 1966،

حالة ترقب حتى صدور القانون رقم (97) لسنة 1967 ، فكان صدوره إيذاناً بانتهاء مشروعي الاتفاقيتين إلى الأبد[4]، على أن فشل الشركات في إبرام المشروعين لم يمنعها من مواصلة سعيها بجد لإنهاء القانون رقم (80) أو تعديله بالشكل الذي يؤمن مصالحها وأجراء تسوية شاملة بالنسبة لبقية القضايا المعلقة بالشكل الذي يجعل لها اليد العليا في مثل هذه الأمور .

تلك هي ابرز الممارسات الانتقامية لشركات النفط الاحتكارية ضد قانون رقم (80) وكانت تهدف من وراء هذه السياسة شل الحياة الاقتصادية للقطر للضغط عليه لكي يتراجع عن القانون المذكور وأثاره العامة ، وانعكست هذه الممارسات على الدخل القومي للعراق واسهام القطاع النفطي فيه ، ولقد هبطت نسبة اسهام القطاع النفطي بالدخل القومي خلال هذه الفترة إلى حوالي 21.5% فقط وهي نسبة ضئيلة مقارنة بالقطاعات الأخرى[1].

د_ اتفاقية آيراب والتعاون مع الاتحاد السوفيتي :-

بتأريخ 3 شباط 1968 تم إصدار القانون رقم (5) لعام 1968 الخاص باتفاقية بين شركة النفط الوطنية والشركة الفرنسية الموسومة بمؤسسة الاستكشافات والنشاطات النفطية التي تعرف مختصراً (آيراب E.R.A.B) حيث تم توقيع الاتفاقية رسمياً في نفس اليوم ، وتعد اتفاقية (آيراب) منطلقاً جديداً في السياسة النفطية العراقية، حيث ترك مبدأ ((الامتيازات)) واتخذ خطاً جديداً هو مبدأ ((عقود المقاولة)) [2] .

إن القانون رقم (5) لعام 1968 قصير جدا إذ انصب في ثلاث مواد فقط عالجت أولاها الموافقة على تصديق عقد المقاولة الخاصة بالتنقيب عن النفط وإنتاجه وتسويقه والمبرم في شهر شباط 1968 بين شركة النفط الوطنية وآيراب ، وذلك تنفيذاً لسياسة الاستثمار

ص28-29.

[4] وزارة النفط ، نفط العراق (حقائق وأضواء) ، المصدر نفسه ، ص11- 12.

[1] هوشيار معروف ، المصدر نفسه ، ص143.

[2] د. محمود محمد حبيب ، المصدر نفسه ، ص227.

المباشر في مجال الصناعة النفطية ، وتمكيناً للشعب العراقي من ممارسة حقوقه المشروعة في استثمار ثرواته الطبيعية ، وكانت اتفاقية آيراب مكسباً طيباً وسياسة أولية تسبق الخطوة الكبرى نحو التأميم الشامل.

ولقد تم الاتفاق على قيام الشركة الفرنسية بمهام المقاول العام للتنقيب عن النفط وإنتاجه وتسويقه في مناطق الجنوب وجنوب شرق العراق وكذلك تطوير ما قد تعثر عليه من رواسب نفطية في ارض لم يسبق حفر الآبار فيها ولا يدخل ضمن المنطقة المشمولة بالاتفاقية أية أجزاء من الأراضي التي كان قد ثبت وجود النفط فيها نتيجة لنشاطات سابقة[1].

وستقوم شركة آيراب بأمداد الأموال الضرورية للبحث ، وستخسر هذه الأموال إذا عجزت عن اكتشاف النفط ، وخلافاً لذلك تعد النفقات قرضاً خالياً من الفائدة تمنحه شركة آيراب إلى الشركة الوطنية على أن يجري تسديده على أساس (ا من 15) من المبلغ الإجمالي في كل سنة ، وتعهدت شركة آيراب بدفع علاوة مقدارها (2 مليون دولار) عند عثورها على اكتشاف تجاري ، وتستمر الاتفاقية عشرون عاماً من تاريخ أول شحنة تجارية [2].

كما تم إعطاء الحق للمحاكم العراقية بفرض سلطتها في القضايا التي تمس شروط الاتفاقية إذا حدث خلاف ما ، وعلى أن قرار التحكيم لا ينفذ بصورة نهائية في العراق إلا بعد المصادقة عليه من محكمة عراقية مختصة ، كما نصت بصراحة أن هذه الاتفاقية " عقد مقاولة " ثم على ملكية العراق للنفط والمنشآت ، وأن المساحة المعطاة لآيراب للتنقيب هي 800 , 10 كم2 [3].

وتتسلم شركة النفط الوطنية بعد مضي خمس سنوات من بدء الإنتاج التجاري للنفط الخام المكتشف ، كل العمليات والحقول العاملة والمنشآت بعد أن يتم تسديد آخر قسط من أقساط التطوير ، ويخصص 50 % من النفط الخام المكتشف والمقدر والقابل للاستخراج كاحتياطي

---

[1] سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي ، المصدر نفسه ، ص38.

[2] مجلة النفط ، العدد االثالث ، في آذار 1968، ص23-24 .

[3] مجلة النفط ، العدد 12 ، في كانون الأول 1967، ص22 – 23 ؛ مجلة النفط العدد 3 ، في آذار 1969، ص19- 23.

وطني لشركة النفط الوطنية ولا يحق لآيراب أستخراجه وتسويقه ، وتملك الشركة الوطنية حق التصرف الكامل بـ 70 % من النفط الخام المنتج لأغراض تجارية ولا سلطة لشركة (آيراب) على هذه الكمية ، ولكنها تساعد الشركة الوطنية على تسويق النفط المشار إليه إذا طلب منها ذلك ، وأن مدة الأتفاقية عشرون عاماً ، وتقوم آيراب بمساعدة الشركة الوطنية في تسويق كميات من النفط الخام المنتج طبقاً لشروط الأتفاقية وذلك عن طريق عمليات سمسرة نيابة عن الشركة [1].

إن الأتفاقية تتيح لشركة آيراب شراء 30% من أصل 50% من النفط الخام بأسعار مخفضة ووفق نسبتين لكل منهما سعر خاص ، وقد وجه النقد إلى هذه الأسعار إذ أنها فضلاً عن كونها أقل مما تتقاضاه الحكومة عن البرميل الواحد وفق الامتيازات المتبعة مع شركات النفط العاملة فإن المشرع العراقي قد منح الجانب الفرنسي خصماً كبيراً في أسعار هذه الكمية لا تتناسب مع ما قيل عن المخاطر التي تتوقعها آيراب من الاستثمار على حساب مصالح العراق .

و قبل توقيع هذه الاتفاقية مع الفرنسيين فأن الحكومة العراقية كانت قد سعت إلى طلب المساعدة من دول أخرى ومنها الاتحاد السوفيتي ، حيث أن الشركة الوطنية قد أبرمت في 24 كانون الأول 1967 أتفاقية من حيث المبدأ مع الاتحاد السوفيتي سبقت أتفاقية آيراب ، وتنص على قيام الروس بإمداد الشركة الوطنية بالمعدات والمساعدات للبحث في شمال العراق وتطوير المدخرات الثابتة في الجنوب ، وعلى قيامهم أيضاً بإمداد وسائل نقل النفط المنتج وتسويقه ، ويأخذ الروس النفط الخام العراقي تسديداً لثمن الخدمات التي يقومون بتقديمها ، وأكدت الشركة الوطنية أن العمليات ستتم بمعرفة الشركة الوطنية ، وأن واجب الروس سيكون إسداء المساعدة فقط[2].

كما جرى أعداد تفاصيل المساعدة التي يقدمها الاتحاد السوفيتي إلى شركة النفط الوطنية العراقية ، حيث تتألف في أول الأمر من عقود المساحة والحفر الاستكشافي

---

[1] د . محمود محمد حبيب ، المصدر نفسه ، ص228-231.

[2] مجلة النفط ، العدد الأول ، كانون الثاني 1968، ص25 – 26 .

والإنتاجي[3].

وهكذا كانت الحكومة العراقية تسعى إلى التعاون مع دول غير الدول صاحبة الشركات الاحتكارية التي كانت تسيطر على السوق النفطية ، غير أن هذه الاتفاقيات كانت ضعيفة في مسيرتها وفي تطبيقاتها بسبب قوة نفوذ الشركات الاحتكارية وسيطرتها المطلقة على اقتصاديات الدول التي تخضع لامتيازاتها التي تبقى مهما حاولت تدور في فلكها ، فمهما حاولت هذه الدول الخروج عن القاعدة العامة للتعامل مع الشركات تدخل هذه الشركات في مفاوضات طويلة ومملة تنتهي دائماً في مصلحة الشركات الاحتكارية ، فعندما تحاول الدولة تطبيق حقها في تحرير ثروتها النفطية تقوم الشركات بالألتفاف عليها كما حدث في العراق عند صدور قانون رقم (80) حيث التفت عليه الشركات وحاولت إفراغه من محتواه الثوري ودفع الحكومة العراقية إلى توقيع اتفاقيات جديدة تكرس الامتيازات وتجمل صورتها في أعين الوطنيين والحركة الوطنية المطالبة بإنهاء هذه الأمتيازات .

[3] مجلة النفط ، العدد الثاني ، شباط 1968، ص12 – 13 .

المبحث الثالث
التخطيط الاقتصادي في العراق للفترة 1958-1968

يعرف التخطيط الاقتصادي بأنه عبارة عن تنظيم علمي للإنتاج والتوزيع يستند على أساس قيام الحكومة عن طريق هيأة مركزية يناط بها تقدير حاجات المجتمع الاقتصادية والاجتماعية وفقاً للأسبقيات التي يقررها المجتمع ، ووضع خطط لتوجيه الموارد الاقتصادية لإشباع هذه الحاجات .

لذا كان من الضروري اتباع طريق التخطيط الاقتصادي لغرض النهوض بواقع الاقتصاد والمجتمع في العراق وكعلاج للمشاكل المستعصية التي تعرقل طريق التنمية الاقتصادية الشاملة للاقتصاد العراقي .

ولقد ظهرت فكرة تدخل الحكومة في العملية الاستثمارية واستعمال الميزانية وسيلة للتنمية الاقتصادية وتكوين رؤوس الأموال منذ عام 1927 ، غير انه في عام 1931 نظمت أول ميزانية للأعمال العمرانية خصص لتمويل حصة الحكومة من إيرادات النفط وذلك للإنفاق على المشروعات العامة (طرق ، وسائل ري ، وسدود) ، وتُعد الميزانيات خلال هذه الفترة – الثلاثينات - عبارة عن مناهج استثمارية عامة وبدائية التنظيم تتراوح مدتها بين ثلاث وخمس سنوات وتحتوي على عدد من المشروعات غير المدروسة يقابلها تخمينات المبالغ اللازمة لتنفيذها ، وقد استمر ذلك حتى عام 1950 حيث ألغيت الميزانية العمرانية وحل محلها مجلس الأعمار [1].

ويتبين من دراسة تاريخ ميزانيات الأعمال العمرانية بوضوح إن هدفها الحقيقي لم يكن الأعمار والإسراع في تكوين رؤوس الأموال ، بل كان الغرض منها إلى حد بعيد إخفاء التبذير الحكومي وازدياد نفقات الخدمات العامة ، وكانت الحكومة تسحب تدريجياً المبالغ المخصصة للاعمال العمرانية لسد نفقات الاستهلاك الحكومي (نفقات الميزانية الاعتيادية) ، مما يدل

---

[1] د. يوسف الصائغ ، المصدر نفسه ، ص99.

على عدم جدية هذه المحاولة هو ضالة ما انفق على هذه المشاريع خلال هذه الفترة اقل من 8% من مجموع النفقات الاعتيادية .

غير إن تطوراً مهماً حصل في سياسة الأعمار والتنمية الاقتصادية منذ عام 1950، حيث ترتب على تعديل اتفاقيات النفط ازدياد إيرادات الحكومة فأنشأ مجلس الأعمار وخصص له 70% من هذه الإيرادات لغرض إنفاقها على تكوين رؤوس أموال إنتاجية بغية تطوير الاقتصاد القومي ، كما إن من عوامل انشأ مجلس الأعمار فضلا عن الزيادة في عوائد النفط ، التوصيات المتكررة من ممثلي الهيئات الدولية الرأسمالية والمؤكدة على ضرورة استخدام جزء من موارد العراق المالية والقروض الدولية التي تمنح لأغراض الإنماء الزراعي ومحاولة تخفيف حدة التناقض الاجتماعي المتفاقم والصراع الطبقي المتعمق من جهة ، فضلا عن الضغط المتزايد لمختلف فصائل الحركة الوطنية - بما فيها البرجوازية الوطنية المتوسطة - على الحكومات العراقية المتعاقبة بهدف تطوير الاقتصاد الوطني والاستخدام الأمثل لموارد العراق الاقتصادية [1]، هذه العوامل هي التي دفعت الحكومات العراقية إلى التوجه نحو تنفيذ سياستها الاقتصادية القديمة وفق اسس جديدة ، لذا أمكن تشكيل مجلس الأعمار وبعد ذلك وزارة الأعمار حيث اخذا على عاتقهما تحديد سياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية وصياغتها في المشاريع اقتصادية معينة والقيام بعملية تنفيذها ، وتقرر ان يكون مدراء الهيئات الفنية التي يتكون منها مجلس الأعمار من الخبراء الأجانب ، وكان الهدف من هذا الأجراء أحكام السيطرة الكاملة على اتجاهات الإنماء الاقتصادي والتطور الاجتماعي في العراق .

وقد توضحت سياسة مجلس الأعمار من خلال الابتعاد الواضح عن التنمية الصناعية وتوجيه جزء رئيس من الموارد المالية نحو بناء الهياكل الأساسية للاقتصاد الوطني مثل الطرق والجسور والكهرباء والماء ومشاريع البناء والري والبزل واستصلاح الأراضي الزراعية ، غير إن هذا التوجه قوبل بمعارضة شديدة من القوى الوطنية لأنه لا يخدم العملية الاقتصادية لعدم احتوائه على مشاريع صناعية ضخمة تخدم الاقتصاد والتنمية الاقتصادية في العراق .[1]

---

[1] د. كاظم حبيب ، دراسات في التخطيط الاقتصادي ، قدم له زكي خيري ، بيروت ، 1974، ص223.

[1] د. كاظم حبيب ، المصدر نفسه ، ص224 .

ولعلّ مشاريع مجلس الأعمار كان يسودها انعدام التوازن وقلة التخطيط ، وعند تنفيذ هذه المشاريع فأن تنفيذها كان يجري بما يضمن للشركات الأجنبية المنفذة أرباحا هائلة على حساب مصلحة القطر ، وقد وجهت انتقادات حادة إلى مجلس الأعمار كان أهمها عدم وجود سياسة اقتصادية ثابتة وواضحة يعمل ضمنها المجلس ، فضلا عن إن مناهجه كانت عبارة عن مناهج استثمارية شبيهة من حيث التنظيم بالميزانيات العمرانية [2]، كما إن المشاريع الاستثمارية لم توضع ضمن خطة اقتصادية شاملة ولم يدرس تأثيرها على الاقتصاد ككل أي لم توضع في ضوء توقعات اقتصادية أو أهداف اقتصادية شاملة ، وكذلك فأن أعمال مجلس الأعمار اقتصرت على البرامج الاستثمارية ولم تشمل نواحي أخرى من التخطيط كالتخطيط الاجتماعي والثقافي للمجتمع [3].

لهذه الأسباب وغيرها كان أهم أعمال حكومة الثورة بعد 14 تموز 1958م إلغاء مجلس الأعمار وحل محله مجلس التخطيط الاقتصادي الذي جرى تركيبه على نسق مماثل لهيأة التخطيط في الاتحاد السوفيتي (gosplan) [4]، كما أنشئت وزارة التخطيط والتي كان الغرض منها هو محاولة تجنب أخطاء مجلس الأعمار ، وكان أسلوب عملها هو الفصل بين التخطيط والتنفيذ ، حيث أصبحت صلاحيات وزارة التخطيط مقتصرة على وضع الخطط ومراقبة تنفيذها من الوزارات التي أنشئت بموجب قانون السلطة التنفيذية رقم (74) لعام 1958م ، وهي وزارة الصناعة ووزارة الشؤون البلدية والقروية ، ووزارة الإسكان والأشغال ، كما شكلت دوائر تخطيط في كل الوزارات المنفذة لاقتراح المشاريع ودراستها ثم إحالتها إلى وزارة التخطيط فتقوم الدوائر

---

[2] د. جان ارنست حكيم ، التخطيط الاقتصادي ، مجلة الاقتصادي ، العدد الثاني ، السنة السادسة ، آب 1965 ، ص12-13 .

[3] د. طاهر كنعان ، بعض مسائل التخطيط الاقتصادي في العراق ، مجلة الاقتصادي ، العدد الرابع ، السنة الخامسة ، كانون الأول ، 1964، ص55.

[4] د. هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص148.

الفنية في الوزارات كل بحسب اختصاصها بدراسة الاقتراحات والتقارير والمعلومات والمشاريع المتعلقة بتخطيط القطاع الخاص بها ، ثم ترفع إلى مجلس التخطيط الاقتصادي للبت فيها [1].

ولقد حاولت الحكومة بعد الثورة استبعاد ابتعاد النفقات أو المشاريع التي لا تبررها المصلحة العامة من جهة وتوفير مزيد من الخدمات لا سيما زيادة الخدمات التعليمية والصحية وأهداف اجتماعية أخرى ، وقد تحسنت الموارد المالية في عام 1958 بعد عودة ضخ النفط إلى مستواه الاعتيادي ، كما أعيد النظر في أعمال مجلس الأعمار وفي المشاريع الجاري تنفيذها واستبعاد الغير ضروري منها .

ولتحقيق أهداف الثورة في الوصول لتنمية اقتصادية واجتماعية شاملة وجب وضع تخطيط اقتصادي يرسم الطريق لهذه التنمية ويوجهها الوجهة الصحيحة ويحدد أهدافها ، لذا جرى وضع خطط اقتصادية كانت الأولى مؤقتة لتصفية الأوضاع السابقة والسير بشكل سريع نحو تمهيد الطريق لوضع خطة اقتصادية تفصيلية وهذه الخطط هي :-

أ-الخطة الاقتصادية المؤقتة 1959-1961 :-

وتُعد هذه الخطة هي الأولى التي يتم وضعها بعد قيام ثورة 14 تموز 1958 وكانت تهدف بالدرجة الاساسية إلى تصفية وإصلاح الوضع السئ الذي خلفه مجلس ووزارة الأعمار ، ومن ابرز أهدافها :-

1. إكمال المشاريع التي بوشر بتنفيذها ولم تكتمل ، وإعادة دراسة المشاريع المشكوك في صحة دراستها وتحديد سنوات تنفيذها .
2. هدفت الخطة إلى تحقيق اكبر قدر ممكن من تشغيل الأيدي العاملة .
3. تشجيع القطاع الخاص على استثمار رؤوس أمواله في مشاريع الخطة .
4. رفع مستوى المعيشة وإعادة توزيع الدخل القومي بغض النظر عن عائدات النفط .

---

[1] د. جان ارنست حكيم ، المصدر نفسه ، ص14.

5. وضع أسس الاستقلال الاقتصادي ، بتخليصه من التبعية الاقتصادية من جهة وتحريره من تبعيته لمنتوج رئيس واحد هو النفط من جهة ثانية ، عن طريق تنويع ركائز الاقتصاد واستثمار اكبر حجم ممكن في ميداني الصناعة والزراعة [1].

إن هذه هي ابرز أهداف خطة 61/59 ، ولكن يلاحظ إنها أهداف عامة غير تفصيلية ، فلم تتضمن هذه الخطة أي هدف لمعدلات النمو المطلوبة في القطاعات الاقتصادية ، وحتى هدفها المتعلق بتشغيل اكبر عدد من الأيدي العاملة كان هدفاً محدداً بشكل اعتباطي لأنه لم يستند إلى الإحصائيات المتعلقة بالقوى العاملة لعدم توفرها في تلك الفترة .

كذلك هدفها المتعلق بتشجيع القطاع الخاص عن طريق فسح المجال أمامه لاستثمار رؤوس أمواله في مشاريع الخطة لم يتضمن أي توضيح ، أي ما هي الإجراءات التي يجب أن تتخذ لتشجيعه ، وهكذا نجد إن هذه الخطة لم تكن خطة بالمعنى الاقتصادي حيث لم تستند على أي معيار اقتصادي وكانت أهدافها عامة ، وقد يسوغ هذا بان وزارة التخطيط والأجهزة التخطيطية كانت حديثة وكانت تحتاج لفترة من الزمن لحين قيامها بتنظيم أجهزتها وإعداد دراساتها وتوفير متطلبات الخطط من إحصائيات ، أي كانت الأساس لوضع خطة اقتصادية تفصيلية لاحقة .

ولقد صدرت هذه الخطة عن وزارة التخطيط بموجب قانون الخطة الاقتصادية المؤقتة رقم (181) لسنة 1959 حيث تم تخصيص (392,2) مليون دينار تنفق خلال الفترة 59 / 60 – 60 /1961 لتغطية نفقات مشاريع هذه الخطة ، وقد بوشر بالإنفاق في شهر كانون الثاني 1960 وانتهى الصرف بموجبها في 17 كانون الأول 1961 ، وكان المصدر الرئيس لتمويل هذه الخطة (50 %) من عوائد النفط المستحقة للدولة [1].

---

[1] فائز شاكر احمد ، النمو الاقتصادي المتوازن وخطط التنمية الاقتصادية في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية الإدارة والاقتصاد ، 1978 ، ص75 ؛ د. هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص149.

[1] جلال عبد الرزاق المهدي ، تطور النفقات العامة في العراق خلال الفترة 39–1968 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، 1973 ، ص23.

وقد بلغت النفقات الفعلية للخطة خلال فترة تنفيذها 108,4 مليون دينار ، في حين كانت الإيرادات الفعلية 0, 101 مليون دينار ، أي إن الخطة أسفرت عن عجز قدره 7,4 ملايين دينار [2].

وقد تباينت تخصيصات القطاعات الاقتصادية المختلفة في إطار الخطة الاقتصادية المؤقتة حيث خصص للقطاع الزراعي (9 , 47) مليون دينار بما يعادل (8 , 14 %) من مجموع التخصيصات ، وكانت حصة القطاع الصناعي (8 , 48) مليون دينار بما يعادل 15% ، أما تخصيصات كل من قطاع النقل والمواصلات (8 , 100) أي 1 , 31 % ، وتخصيصات المباني والإسكان (127) مليون دينار بما يعادل 1 , 39 % [3].

لقد بلغت كفاءة تنفيذ هذه الخطة 1 , 33 % وهي نسبة واطئة في حين بلغت نسبة التخلف 9 , 66 % وهي نسبة مرتفعة ، كما إن نسبة تنفيذ كل قطاع متفاوتة فأعلى نسبة للتنفيذ في القطاع الزراعي 3 , 47 % يليه القطاع الصناعي 9 , 35 % ثم قطاع المباني والخدمات 9 , 30 % وأخيرا قطاع النقل والمواصلات 9 , 24 % [4].

وانصّبت اغلب مصروفات القطاع الزراعي على مشاريع الخزن ، الري والبزل ، ومشاريع تكميلية ، في حين أهمل قانون الإصلاح الزراعي ولم يصرف عليه سوى (595) الف دينار مؤلفة نسبة 8 , 2 % من مجموع مصروفات هذا القطاع ، أما بالنسبة لمصروفات القطاع الصناعي فقد استأثرت مشاريع الطاقة الكهربائية بـ 67 % من مجموع مصروفات هذا القطاع [1].

---

[2] البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لعام 1962 ، بغداد ، ص155.

[3] المصدر السابق ، ص156؛ سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي الحديث في العراق ، مطبعة القضاء ، النجف الأشرف ، 1977، ص102.

[4] نهى عبد الكريم فرحان ، بعض مشاكل التخطيط على مستوى الإعداد والتنفيذ في العراق 59-1975، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1982، ص109.

[1] عبد الكريم حمد قسام ، تجربة التخطيط في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة ، 1977، ص125-126.

ب ـ الخطة الاقتصادية التفصيلية 1961 ـ 1965 :-

في 18 تشرين الأول 1961 شرع قانون الخطة الاقتصادية التفصيلية رقم (70) لعام 1961 للسنوات الخمس 1961-1965 ، [2] حيث اعتمد القانون المذكور مبلغ (3 , 566) مليون وزعت بالشكل التالي [3]:-

القطاع	المبلغ المخصص	النسبة
الصناعة	166 , 8	%30
المباني والإسكان	140 , 1	% 25 , 2
النقل والمواصلات	136 , 4	% 24 , 5
الزراعة	113	% 20 , 3

أما موارد الخطة التفصيلية فقد خمنت بحوالي 8 , 423 مليون دينار تتوزع مصادرها بالشكل الآتي :-

1. عوائد النفط 8 , 315
2. إيرادات المصالح الحكومية 8 , 22
   (الموانئ – المصافي . . . . الخ)
3. إيرادات متفرقة – , 8
4. القروض الأجنبية 2 , 77 [1]

---

[2] الوقائع العراقية ، العدد 592 في 19 تشرين الأول 1961، القانون 70 لسنة 1961 ، ص58 .

[3] جلال عبد الرزاق المهدي ، المصدر نفسه ، ص24.

[1] د. جان ارنست حكيم ، المصدر نفسه ، ص17 .

ويبلغ الفرق بين تخصيصات الخطة وإيراداتها (5 , 142) مليون دينار لذا فان الخطة نظمت بعجز قدره (142,5 مليون دينار) وهذا العجز الكبير اثر بشكل واضح في عملية تنفيذ الخطة ، حيث كانت المبالغ المخصصة اكثر من الإيرادات المتوقعة وعند التنفيذ لم تستطيع الجهات المسؤولة أنفاق المبالغ المخصصة للخطة بسبب تلكؤ في تنفيذ المشروعات الأمر الذي أدى إلى إن تكون النفقات اقل من المبالغ المخصصة في جميع القطاعات الاقتصادية .

والملاحظ في هذه الخطة إنها اهتمت بالقطاع الصناعي اهتماماً بالغاً وأعطته الأولوية في الأهمية ، ولم ينل القطاع الزراعي إلا المرتبة الأخيرة في الأهمية ويعود ذلك إلى إن الدولة اعتبرت القطاع الصناعي هو الركيزة الأساسية في النهوض باقتصاد العراق بسرعة لتعويض سنوات التخلف والفقر .

وحددت أهداف هذه الخطة بما يلي :-

1. مضاعفة الدخل القومي خلال السنوات العشر اللاحقة عن طريق تحقيق زيادة سنوية في الدخل القومي بمعدل 10 % [2].
2. زيادة تشغيل الأيدي العاملة عن طريق توفير - , 30 الف فرصة عمل للعامل والمهندس والإداري .
3. العمل على توفير حوالي 43 مليون دينار عن طريق التعويض عن الاستيراد في الصناعة [3].

وقد وزعت مشاريع الخطة على أربعة قطاعات هي :-

1. القطاع الصناعي :- وقد تضمن 55 مشروعا خصص لها (8 , 166) مليون دينار ، أي 30 % من إجمالي مخصصات الخطة ، ومن هذه المشاريع معمل للصودا الكاوية والاثيلين ومعامل للحرير الصناعي والورق والأسمدة الكيمياوية والمواد الطبية وغيرها [1].

---

[2] فائز شاكر احمد ، المصدر نفسه ، ص77 .

[3] فاضل عباس مهدي ، التنمية الاقتصادية والتخطيط في العراق 1960 - 1970 ، دار الطليعة بيروت ، 1977 ، ص101.

[1] سعيد عبود السامرائي ، التطور الاقتصادي الحديث ، المصدر نفسه ، ص103-105 .

2. قطاع المباني والإسكان :- وقد تضمن 94 مشروعا خصص لها (1 , 140) مليون دينار ، أي 25 % ومن بين هذه المشاريع مستشفيات مؤسسات صحية واجتماعية وثقافية .

3. قطاع النقل والموصلات :- يتضمن 47 مشروعاً خصص لها مبلغ 5, 136 مليون دينار ، أي بنسبة 5 , 24 % ومن هذه المشاريع الطرق والجسور بين المدن الرئيسة .

4. القطاع الزراعي :- يتضمن 52 مشروعا خصص لها جميعاً حوالي (113) مليون دينار ، أي بنسبة 3 , 20 % ومن هذه المشاريع سد دوكان وسد أواسط ديالى وسد دربندخان [2].

وكانت مصادر تمويل الخطة الاقتصادية تعتمد على إيرادات النفط والقروض الأجنبية التي حصل عليها العراق عن طريق الاتفاقات الاقتصادية والمساعدات الفنية مع الدول الأجنبية على أساس المصالح المتبادلة ودونما أية شروط أو التزامات سياسية [3].

أمّا قطاع النفط الذي كان الممول الرئيس للميزانيات الاعتيادية والخطط الاقتصادية ، فقد كانت سيطرة المخطط العراقي ضعيفة عليه إذ لم يتمكن بسبب التبعية الاقتصادية من التحكم لا بإنتاج النفط ولا بعوائده ، وبقي مسيطر عليه من شركات النفط الأجنبية والتي وجهت حركته خدمة لمصالحها لا لمصالح الاقتصاد العراقي ، بغية تكريس التبعية والحفاظ على المستويات العالية من الأرباح التي حققتها من امتيازات النفط في العراق ، وقد حققت الشركات ذلك بتلاعبها بإنتاج النفط الخام ، وبالتالي بزيادة أو تخفيض العوائد النفطية ، مما يؤدي إلى خفض مستويات الأنفاق الاستثماري والاستهلاكي الحكوميين بشكل أدى إلى إرباك عملية التخطيط [1].

---

[2] وزارة التخطيط ، نشرة وزارة التخطيط لعام 1961 ، مطبعة الحكومة ، بغداد 1962 ؛ د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص150 .

[3] عبد الرزاق الربيعي ، رؤوس الأموال الأجنبية ، مجلة الاقتصادي ، العدد الأول ،السنة الرابعة ، آب - أيلول 1963 ، ص53 .

[1] فاضل عباس مهدي ، المصدر نفسه ، ص187.

وقد اخذ على الخطة إنها دون إمكانيات الاقتصاد العراقي وطموح الشعب واعتبر تخصيص 53% فقط من مجموع الاستثمار للقطاعات الإنتاجية ضئيلاً بالنسبة إلى حاجة الاقتصاد الوطني ، كما إن الخطة لم تحدد نسبة النمو المتوقعة في كل قطاع على حدة ولم تشمل الخطة على أي تخطيط تربوي أو اجتماعي [2].

جـ ـ الخطة الاقتصادية الخمسية 1965 ـ 1969 :-

في سنة 1965 صدر قانون الخطة الخمسية للسنوات 1965–1969 رقم (87) لسنة 1965 ،[3] بلغت مجموع تخصيصاتها (668) مليون دينار خصص منها (7 , 640) مليون دينار للقطاعات الإنتاجية ، والباقي لتغطية الالتزامات الدولية ولتمويل ميزانيات أجهزة التخطيط والمتابعة ، وقد احتل القطاع الصناعي المرتبة الأولى في الأهمية في هذه الخطة حيث بلغت تخصيصاته (2 , 187) مليون دينار ، بما يعادل 2 , 29 % من مجموع التخصيصات الاستثمارية ، وجاء القطاع الزراعي بالمرتبة الثانية حيث بلغت تخصيصاته (6 , 173) مليون دينار بما يعادل 1 , 27 % ، ثم جاء قطاع المباني والإسكان بالمرتبة الثالثة فقد بلغت تخصيصاته (8 , 169) مليون دينار أي بما يعادل 5 , 21 % ، وجاء قطاع النقل والمواصلات والتخزين بالمرتبة الرابعة حيث بلغت تخصيصاته (1 , 110) مليون دينار بما يعادل 2 , 17 % [1].

وتتصف الخطة الخمسية 1965 –1969 التي صدرت في تموز 1965 بعدة مواصفات لم تتوفر في الخطط والميزانيات العمرانية السابقة وهي :–

---

[2] مصطفى طيبة ، المصدر نفسه ، ص90.

[3] الوقائع العراقية ، العدد 1135 ، في 1 تموز 1965 ؛ البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لسنة 1965 ، ص87.

[1] جلال عبد الرزاق المهدي ، المصدر نفسه ، ص25 ؛ د. كاظم حبيب ، المصدر نفسه ، ص236 ـ 237 .

أولاً :- تُعدّ أول محاولة علمية للتخطيط الشامل في العراق وقد نظرت إلى الاقتصاد القومي نظرة كلية ، وحاولت تنظيم مجموع الاستثمارات العامة والخاصة ودراسة توزيعها على مختلف القطاعات لتحقيق أهداف القطاعات الإنتاجية .

ثانياً :- استند وضع الخطة على أحدث الوسائل العلمية في فن التخطيط حيث ترجمت أهدافها الشاملة إلى أهداف قطاعية ثم إلى مستوى المشروعات .

ثالثاً :- احتساب المتطلبات اللازمة لتحقيق الاستثمارات من عمل فني وعملة أجنبية وموارد محلية [2].

لقد استهدفت الخطة تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الآتية :-

1. زيادة النمو الاقتصادي بمعدل لا يقل عن 8% لرفع المستوى المعاشي للسكان .
2. توازن البناء الاقتصادي وتعديل شكله بحيث يزداد التنوع في الإنتاج ويقلل من اعتماد الاقتصاد القومي على إيرادات النفط كمصدر رئيس للعملة الأجنبية وكمصدر للدخل ، واستهدفت ان تكون زيادة الطاقة الإنتاجية عن طريق تنمية القطاع الزراعي بنسبة سنوية قدرها 5 , 7 % وتنمية القطاع الصناعي بنسبة 12 % .
3. إيجاد نوع من الموازنة بين تزايد مجموع الإنفاق وبين نسبة تزايد الطاقة الإنتاجية لضمان الاستقرار الاقتصادي القصير الأجل للاقتصاد القومي .
4. تحقيق التكامل الاقتصادي وتعجيل الوحدة الاقتصادية بين العراق والأقطار العربية .
5. تحقيق الاستخدام الكامل والتخلص من البطالة البنائية والمقنعة التي يعاني منها الاقتصاد العراقي وعن طريق توفير (483 , 261) فرصة عمل وتوزيعها قطاعياً .
6. توسيع قطاع الخدمات الاجتماعية التي لها علاقة مباشرة بتحسين الكفاءة الإنتاجية للفرد ولا سيما في مجال الصحة والتعليم مما يؤدي إلى زيادة دخله ورفاهيته الاجتماعية .

---

[2] د. جان ارنست حكيم ، المصدر نفسه ، ص18-19 .

7. توجيه المنافع المتأتية من عملية النمو الاقتصادي (زيادة الإنتاج) بنسبة كبيرة إلى الفئات الفقيرة ذات الدخول المحدودة ، وذلك بالتقليل التدريجي في تركيز الدخل والثروة بأيدي أفراد قلائل ومحاربة الاحتكار [1].

ولأول مرة في تاريخ التخطيط في العراق تبنت الخطة الخمسية 1965- 1969 فكرة التخطيط الشامل ، حيث جاءت اكثر شمولاً وتقدماً ، واكثر عمقاً من حيث التنسيق بين القطاعات الاقتصادية المختلفة ، عن الخطط التي سبقتها ، فقد حددت هذه الخطة معدلات النمو القطاعية واثر بعضها في البعض الآخر من جهة ، وأثرها في كل الاقتصاد القومي من الجهة الأخرى [2].

وقد بذلت جهود حثيثة لانجاح الخطة غير إنها فشلت في تحقيق الأهداف المرسومة ، ولعلّ من الأسباب التي يمكن أن يعزى إليها الفشل عدم وجود التنسيق بين مجلس التخطيط الاقتصادي ومجلس التخطيط للتربية والتنمية الاجتماعية الذي أنشأ عام 1964 لتخطيط النواحي التربوية والاجتماعية ضمن الإطار العام الشامل في العراق ، وفضلا عن ذلك فان الخطة لم تهتم بالجانب المالي للتخطيط بالشكل الذي يضمن التناسق بينه وبين الجوانب الأخرى المتمثلة بالوجه المادي والاجتماعي ، إذ إن مجلس التخطيط الاقتصادي لم يمارس صلاحياته الممنوحة له قانوناً في ابدأ الرأي في السياسة المالية والنقدية والضريبية للدولة والاسهام في وضع الميزانية العامة للدولة ، وقد تمثل الفشل في عدم إمكانية إنجاز نسبة كبيرة

---

[1] وزارة التخطيط ، المذكرة التفسيرية ، الإطار العام للخطة الاقتصادية للسنوات الخمس 1965-1969، ص6-8 .

[2] راوية عبد الرحيم ، معدلات النمو الإجمالية والقطاعية في التخطيط العراقي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد 1980، ص57 .

من مشروعات الخطة في وقتها المحدد ، وهذا معناه عدم الاستفادة من مردودات هذه المشاريع المتوقع الحصول عليها [1].

وعلى هذا الأساس بلغت نسبة التنفيذ لمشاريع هذه الخطة حوالي 7 , 54 % ، حيث كانت أعلى نسبة للتنفيذ في القطاع الصناعي يليه النقل والمواصلات ثم قطاع المباني والخدمات واخيراً قطاع الزراعة [2].

وأخيراً يمكن تحديد أهم السلبيات التي أثرت في تنفيذ هذه الخطط الاقتصادية واسهمت في انخفاض نسبة تنفيذ هذه المشاريع التي وردت في الخطط وهي :-

1. التغيير المتكرر في استراتيجية التخطيط وفي أولوياته ، وما ترتب على ذلك من تردد ومن بطء في الاستثمار .
2. التغييرات المتكررة في السياسات العامة للدولة .
3. التخلف في كثير من الحالات واتخاذ المساندة من اجل إعطاء الخطط محتوى عملياً ، ولا سيما فيما يتعلق بما تنتظره الخطة من القطاع الخاص .
4. التناقض بين ما ينتظر من القطاع الخاص وبين الإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي .
5. النقص في المعلومات الإحصائية اللازمة لاعداد الدراسات ووضع الخطط .
6. عدم الفاعلية وبطء الحركة وقلة الدوافع لدى الإدارة المدنية بصورة عامة وقلة استعداد جهاز التخطيط نسبياً لمهمات التنمية .
7. الضعف في التنفيذ وتكرار الانقطاعات في مسيرة العمل ، والنقص في التنسيق بين الهيئات التنفيذية [1].

---

[1] د. يحيى غني النجار ، دراسة في التخطيط الاقتصادي مع إشارة خاصة لتجربة العراق ، منشورات وزارة الثقافة ، بغداد 1978، ص107-108.

[2] نهى عبد الكريم فرحان ، المصدر نفسه ، ص111-112 ؛ وزارة التخطيط ، تقييم الخطة الاقتصادية الخمسية 1965-1969، سلسلة كراسات خطة التنمية القومية ، الكراسة الأولى ، نيسان 1971، ص3.

وخلاصة القول إن الوضع السياسي العام أثّر مباشرة في عرقلة سير عملية التخطيط حيث إن الأحداث السياسية التي وقعت في العراق خلال هذه الفترة اسهمت في تغير السياسة الاقتصادية وتذبذبها وفقاً للاتجاه السياسي العام ، فكل حكومة كانت تغير المشاريع والخطط التي وضعتها الحكومة التي قبلها وهكذا استمر الوضع بين مد وجزر السياسة وتحكمها بالأوضاع الاقتصادية العامة .

---

[1] د. يوسف عبد الله الصائغ ، المصدر نفسه ، ص108-109 .

المبحث الرابع

التجارة واتجاهاتها للفترة 1958 - 1968

أ- التجارة في العهد الملكي :

لم تكن للعراق سياسة اقتصادية مستقلة منبثقة من صميم مصالحه قبل ثورة 14 تموز 1958 ، فقد كان النظام الاستعماري بمعاونة أعوانه من الحكام المحليين وكبار المضاربين والاحتكاريين هو الذي يرسم وينفذ المخطط الكامل لهذه السياسة ، سياسة إبقاء العراق سوقاً واسعة لتصريف واستهلاك منتجات الدول الاستعمارية وبقرة حلوب تمدها بالمواد الخام الرخيصة ومجالاً خصباً لرؤوس أموالها .

لقد جاء نمو التجارة الخارجية في العراق مصحوباً بتطور وسائط النقل والمواصلات وتحسنها وربط العراق بالاقتصاد العالمي ، وكانت معظم صادرات العراق من الإنتاج الزراعي لوفرته ورخص ثمنه ، غير انه بعد الاحتلال البريطاني ثم الانتداب أصبحت الأمور الاقتصادية والسياسية تدار من السلطات البريطانية وبذلك أصبحت بريطانيا من اكبر الدول المصدرة للعراق والمستوردة منه بعد الهند .

ونتيجة لذلك اصبح الاقتصاد العراقي اقتصاداً تابعاً للاقتصاد البريطاني ، وتتمثل هذه التبعية في شدة اعتماد الاقتصاد العراقي على إنتاج النفط الخام وتصديره الذي يكون حوالي ربع الناتج الوطني الإجمالي وتمثل عوائده 40% من مجموع الميزانية ، و 70-75% من مجموع إيرادات العراق من العملات الأجنبية [1] ، فتمثل صادرات النفط حوالي 90% من مجموع الصادرات العراقية ، ومما يزيد من هذه التبعية كون القرارات الرئيسة التي تحدد حجم الاستثمار

---

(1) د. محمد سلمان حسن ، خصائص الاقتصاد العراقي ، مجلة دراسات عربية ، العدد السابع ، ايار 1971 ، ص 46 ؛ ناظم الزهاوي ، تطور تجارة العراق الخارجية ، مجلة التجارة ، عدد خاص بمناسبة انعقاد مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية في دورته الرابعة لسنة 1954 ، ص16-17 .

والإنتاج ومستوى الأسعار للنفط تتم بمعزل عن الاقتصاد العراقي ومصالحه ، كما تتمثل تبعية الاقتصاد العراقي في ارتباط نظامه المالي والمصرفي بالسوق العالمية الرأسمالية ، ووجود المصارف الأجنبية العاملة في العراق [1].

وتعكس تجارة العراق الخارجية مظهراً من مظاهر التبعية ، فاقتصار الصادرات على منتوج رئيس واحد هو النفط ، وبعض المحاصيل الزراعية في الوقت الذي تشتمل الاستيرادات على مختلف المنتجات المصنوعة مما تجعل الاقتصاد العراقي خاضعاً للتقلبات الاقتصادية العالمية شديد التأثر بها .

وقد ارتبط الاقتصاد العراقي بالقطاع النفطي وغدا النفط هو المحرك الأساسي والمحدد الرئيس لمعالم الاقتصاد العراقي ، وقد انعكس هذا الوضع على التجارة الخارجية وكان لهذا الانعكاس أثره المباشر في وجود عجز مزمن ومستمر في الميزان التجاري (باستثناء النفط) ، نتيجة استخدام موارد النفط ، كما أن سياسة الحكومات التي تعاقبت على العراق اكتفت بصادرات النفط الخام وإهمال تشجيع الصادرات غير النفطية وذلك عن طريق عدم تحديد معايير التنمية الاقتصادية وإهمال القطاع العام وعدم تشجيع الاستثمار في الصناعات البديلة للمستوردات ، ومن جهة أخرى فقد كان لركود الإنتاج الزراعي والحيواني خلال الخمسينات الأثر الواضح في هبوط الصادرات العراقية ، وفي فتح باب الاستيراد من الخارج لسد الفجوة المتزايدة في زيادة الطلب الاستهلاكي وبين الإنتاج ، وقد آثرت سياسة الحكومات السابقة المتعلقة بإهمال التصدير وتعقيد إجراءاته ، وإصدار قرارات بمنع تصدير بعض السلع الرئيسة بحجة المحافظة على استقرار السوق الداخلية من حيث إيجاد استقرار نسبي في أثمان تلك السلع في ركود الطلب الخارجي على المنتجات العراقية المعدة للتصدير [2].

---

(1) مجموع المصارف العاملة في العراق 16 منها (8) أجنبية وذلك في عام 1958 انظر ، د. هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص111 .

(2) د. وديع شرايحة ، تخطيط التجارة الخارجية (تجارب عربية) ، معهد البحوث والدراسات العربية ، دار نافع للطباعة ، 1975 ، ص77 .

(1) دخل العراق المنطقة الاسترلينية في 17 آذار 1930 ، وخرج منها في 23 حزيران 1959 .

وبفعل دخول العراق إلى المنطقة الإسترلينية[1] ، اتخذت التجارة اتجاهها نحو دول هذه المنطقة وأثرت على اتجاه التجارة نحو البلدان الأخرى ، فهذه المنطقة حددت اتجاه التجارة العراقية نحو هذه الدول دون غيرها حيث لم تترك له الحرية في اختيار الدول التي يتعامل معها ، كما ان حلف بغداد ودخول العراق فيه وثق العلاقة السياسية ببريطانيا واثر في نشاط العلاقات التجارية الطبيعية والتقليدية والمفروضة نتيجة لهذه العلاقة [2] .

وقد شهد الاقتصاد العراقي مرحلة تطور جديدة في بداية الخمسينات وذلك بعد زيادة عوائد النفط الخام ، بعد توقيع اتفاقية مناصفة الأرباح المعقودة مع الشركات الأجنبية ، ولم تكن للعراق في حقل التجارة الخارجية قبل الثورة سياسة واضحة ومحددة ، وانما الفائض في ميزان المدفوعات يكون دافعاً لزيادة الاستيرادات من السلع الأجنبية ولا سيما السلع الكمالية وغير الضرورية ، أما الإنتاج المحلي فلم يوجه إليه أي أهتمام يذكر [3] .

وقد أدت سياسة الحرية التجارية في فترة الخمسينات إلى خلق أنماط من السلع الاستهلاكية المستوردة والتي لا تتناسب مع مرحلة النمو الاقتصادي ، ويرجع السبب إلى سياسة مكافحة التضخم وارتفاع الأسعار الذي حدث بعد نمو عوائد النفط وخلق قوة شرائية كبيرة ، وعليه كان استيراد اغلب المواد غير خاضع لاجازة استيراد خلال الخمسينيات باستثناء (70) مادة كان استيرادها يتطلب الحصول على إجازة خاصة من مديرية الاستيراد والتصدير ، ويدل تركيب التجارة (الصادرات والمستوردات) خلال هذه الفترة على ضعف السياسة التجارية في توفير متطلبات التنمية الاقتصادية ، حيث كان حجم الصادرات الغير النفطية ضئيلاً ويتألف من المواد الزراعية والحيوانية ، أما الاستيرادات فقد كانت المواد الاستهلاكية وحدها تكون ما يقارب 50% من إجمالي قيمة الاستيرادات خلال الفترة ما بين عام (1952–1958)

---

[2] دخل العراق إلى حلف بغداد في 24 شباط 1956 وخرج منه 24 آذار 1959 ، هوشيار معروف ، الاقتصاد العراقي بين التبعية والاستقلال ، المصدر نفسه ، ص380–381 .

[3] بدر غيلان ، تخطيط التجارة الخارجية في العراق وأثره على التنمية الاقتصادية ، مجلة التجارة ، الجزء الثاني ، السنة 34 ، مطبعة المعارف ، بغداد 1971 ، ص 80 .

وتكون المواد الخام والمواد الوسطية والسلع الرأسمالية حوالي 50 % من إجمالي قيمة الاستيرادات [1] .

ويقول الدكتور عبد الأمير العبود " إن التجارة الخارجية حقل مربح جداً بالقياس إلى بقية حقول الاقتصاد الوطني كالصناعة والزراعة ، فبعض التقارير تشير إلى ان غلة راس المال المستثمر في عمليات التجارة الخارجية في العراق قد تصل إلى 100 % أو اكثر ، خلال السنة الواحدة في حين يتراوح معدل هذه الغلة في المشاريع الصناعية بين 10-15% ، وطالما إن هدف التجارة هو الحصول على الربح من وراء عمليات الاستيراد والتصدير فان السعي الحثيث لزيادة الربح التجاري قد أدى إلى احتكار بعض السلع المستوردة ونضوبها عن الأسواق وارتفاع أسعارها " [2] .

لذا كانت رؤوس الأموال المحلية تتجه نحو التجارة ذات الربح السريع دون الالتفات إلى بناء معمل أو مصنع لمادة معينة حيث راس المال المستثمر فيه يفوق عوائده لان هذه المشاريع تحتاج إلى وقت طويل لكي تغطي قيمة راس المال المستثمر فيها ، ولقد ادتسياسة الحكومات المتعاقبة التي اتسمت بإهمال الصادرات من جهة تحديد معايير النمو الاقتصادي لا سيما للقطاع الصناعي ، وبعدم منح سياسة تشجيع الاستثمار في الصناعات البديلة للاستيرادات ، دوراً بارزاً في عدم أو قلة الاستثمار في المجال الصناعي .

والمهمة الأساسية للنهوض بالواقع الاقتصادي تتجه نحو إنجاز الاستقلال الاقتصادي والتخلص من التبعية الاقتصادية ، وهو هدف وجب أن تعطيه الدولة الحيز الأكبر في توجيه الاقتصاد الوطني بقيادة القطاع العام الحكومي لان القطاع الخاص لا يملك القدرة على تحقيق

---

[1] د. عبد الرحمن الحبيب ، محاضرات في تطور تجارة العراق الخارجية 1940-1965 ، جامعة الدول العربية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، مطبعة النهضة الجديدة ، القاهرة 1967 ، ص 41-42 .

[2] د. عبد الامير العبود ، حول الاحتكار الحكومي لتجارة العراق الخارجية ، مجلة القانون والاقتصاد ، العدد 3-4 ، جامعة البصرة 1970 ، ص254 -255 .

هذا الهدف ، كما ان طبيعة القطاع الخاص على القائمة على الربح تجعله يقف في حدود مصالحه وعدم تعرضها للخطر [1].

يمكن تحديد الخصائص العامة لتجارة العراق الخارجية في العهد الملكي بالنقاط الآتية :-

1. تبعية للغرب استيراداً وتصديراً .
2. انعدام دور القطاع العام وعدم الالتزام بالاتفاقيات التجارية حتى في حالة وجودها .
3. الاحتكار والطفيلية المتمثلين بسيطرة الشركات وكبار الوكلاء .
4. عجز متزايدة في الميزان التجاري .
5. تركيب مختلف للتجارة الخارجية (تصدير مواد خام واستيراد كماليات) .
6. إقليمية تجارية ، أي عدم إعطاء أفضلية تجارية للأقطار العربية [2].

ب_السياسة التجارية بعد ثورة 14 تموز 1958 :-

استهدفت السياسة التجارية بعد ثورة 14 تموز 1958 دعم عمليات التنمية الاقتصادية ودفعها بخطى سريعة ، وفي سبيل ذلك اتخذت التدابير اللازمة ومن هذه التدابير :-

1. التوسع في التبادل التجاري مع جميع الدول دون تمييز وبغض النظر عن اختلاف نظمها الاجتماعية .
2. قد اتفاقيات ثنائية تجارية كوسيلة لتطبيق سياسة تجارية متكافئة مع جميع الدول ، يكون قوامها التبادل القائم على أساس المصالح المتبادلة والمنافع المشتركة .
3. وضع نظام خاص للاستيراد ويمكن بمقتضاه أن تقوم الجهات المعنية بمنح إجازات الاستيراد إلى المؤسسات التجارية بالقطاع الخاص وفق حصص سنوية لأنواع السلع ،

---

[1] تقي عبد سالم ، تطور القطاع العام في العراق مع إشارة خاصة إلى القطاع العام في التجارة الخارجية والداخلية 1958-1973 ، مطبعة الجامعة المستنصرية ، بغداد 1977 ، ص47 .

[2] د. إبراهيم كبة ، المصدر نفسه ، ص53 .

مع احتكار استيراد بعض السلع على القطاع العام ، ومثل هذا الإجراء كان يستهدف الحد من استيراد السلع الكمالية والتوسع في استيراد السلع الإنتاجية لعملية التنمية .

4. تشجيع الصناعات المحلية التي يمكن إحلال منتجاتها محل السلع الصناعية المستوردة أو التي تكون منتجاتها قابلة للتصدير إلى الأسواق الخارجية.
5. إعفاء ما يستورد من السلع اللازمة لتشغيل معامل القطاعين العام والخاص من الرسوم الجمركية [1].

لقد ارتبط التطور الاقتصادي للعراق بزيادة إيراداته من تصدير النفط الخام ، وكانت إحدى السمات البارزة لهذا التطور الارتباط الاقتصادي والتجاري غير المتكافئ مع بعض الدول المتقدمة التي كان لها نفوذ سياسي في البلاد ، حيث لم يكن للعراق حرية المتاجرة مع بلدان العالم على أساس الانتفاع من مزايا المنافع المتبادلة غير انه بعد قيام ثورة 14 تموز 1958 اتسع التعامل التجاري والاقتصادي مع البلدان الاشتراكية والنامية بفعل التطورات السياسية التي أعقبت ثورة 14 تموز 1958 وتوجيهها لزيادة التعامل الاقتصادي مع البلدان الاشتراكية حيث تأتي العوامل الاقتصادية بالمرتبة الثانية بعد الاعتبارات السياسية في تقرير حجم ونوع هذا التعامل [2] .

ولقد انعكست هذه السياسة في عقد العديد من اتفاقيات التعاون الاقتصادي والفني مع البلدان الاشتراكية وغيرها ، لادراك قادة الثورة الدور البالغ الأهمية للتجارة في تحقيق التنمية الاقتصادية ، إذ تعد المصدر الرئيس لتمويل المشاريع التنموية في القطر كل ومعظم مصروفات الحكومة الاعتيادية ، وكما أنها القناة الأساسية لانسياب جميع السلع الإنتاجية الضرورية لاقامة مشاريع التنمية ، وكذلك تعد مصدراً مهماً لتدفقات السلع الغذائية والاستهلاكية المعمرة لإشباع الطلب المحلي ، فضلاً عن انّ عدداً كبيراً من المصانع تعتمد على استيراد المواد الأولية

---

[1] د. جواد هاشم و د. حسين عمر و د. علي المنوفي ، قطاع التجارة الخارجية (لمحات في تطور الاقتصاد العراقي) ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت 1973 ، ص13 ؛ د. عبد الرحمن الحبيب ، المصدر نفسه ، ص10-11 .

[2] د. صبري زاير السعدي ، نحو تخطيط الاقتصاد والعراقي ، دار الطليعة ، بيروت 1974 ، ص 25 .

ونصف المصنعة ، ولهذا يمكن وصف التجارة الخارجية بأنها شريان الحياة الاقتصادية في العراق [1].

وبسبب فك ارتباط العراق الاقتصادي بالمنطقة الإسترلينية فان الفترة 1958–1968 قد تميزت بحصول انفتاح سياسي واقتصادي وحصول تعاون علمي وفني وتبادل تجاري بين العراق والدول الاشتراكية ، وعلى وجه الخصوص مع الاتحاد السوفيتي ، إذ اقدم العراق على عقد اتفاقيات ثنائية مع الدول الاشتراكية بغية توسيع التبادل التجاري معها والاستفادة من الخبرات الفنية والتقنية المتوفرة لديها ، إلى جانب كسر الطوق التجاري الرأسمالي الذي فرض قسراً على تجارة العراق الخارجية قبل 1958 ، وكان من نتيجة هذه الاتفاقيات أن بدأ جزء كبير من تجارة العراق الخارجية استيراداً وتصديراً يتحول إلى هذه المجموعة الدولية [2] .

وعند دراسة هذه الاتفاقيات التي عقدها العراق مع الدول الاشتراكية وغيرها يتبين لنا إنها كانت تتمتع بعدة صفات أساسية وهي :

1. تنمية التبادل التجاري وتوسيعه على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة .
2. فتح معاملة اكثر الدول حظوة فيما يتعلق بالأمور التجارية وبخاصة الإجراءات الجمركية .
3. تنظيم المدفوعات على أساس الدفع النقدي بالعملات القابلة للتحويل .

---

[1] د. عبد الوهاب حمدي النجار ، سياسة التجارة الخارجية في العراق في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، مطبعة الأزهر ، بغداد 1968 ، ص70 ؛ د. محمود المرسومي ، التجارة الخارجية للعراق 1970–1980 حجمها واتجاهاتها ، مجلة الاقتصادي ، العدد 1–2 ، السنة الثالثة والعشرين ، تموز 1982 ، ص193 .

[2] محمد حسن رستم ، التبادل التجاري بين العراق والدول الاشتراكية واقعه وآفاق تطوره ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد في جامعة بغداد ، بغداد 1988 ، ص99 .

4. تتضمن جميع الاتفاقيات قوائم السلع المعدة للتصدير من كل طرف إلى الطرف الآخر وغالباً ما تكون على هيئة قائمتين هما (أ و ب) على ان يقوم طرفا التبادل بمنح إجازات الاستيراد والتصدير اللازمة للسلع في قوائم السلع المتفق عليها[1].

ولان هذه الاتفاقيات كانت في اغلب بنودها تصب في مصلحة العراق بالدرجة الاساسية فقد عقدت الاتفاقيات الثنائية وبكثرة مع جميع الدول غير إن أكثرها مع الدول الاشتراكية ، فكل هذه الدول عقدت اتفاقيات تجارية أو فنية مع العراق في السنتين الأوليتين بعد الثورة ، مما ساهم في تشجيع التجارة مع جميع الدول دون استثناء [2].

وعل الرغم من اتساع هذه الصلات مع هذه المجموعة فان حجم التبادل التجاري (الاستيراد والتصدير) ظل مع الدول الغربية أكبر منه مع الاتحاد السوفيتي وباقي دول الكتلة الاشتراكية .

ولم تمض سوى اشهر قليلة على الثورة وبالتحديد في 11 تشرين الأول 1958، حتى تم عقد اتفاقية تجارية مع الاتحاد السوفيتي تضمنت إحدى عشرة مادة وملحقاً يتضمن قوائم بالسلع المعدة للتصدير من الاتحاد السوفيتي وبالعكس ، كما تم التوقيع على البروتوكول الخاص بالوضعية القانونية للممثلية التجارية السوفيتية في العراق التي اعتبرت جزءاً لا يتجزأ من السفارة السوفيتية تتمتع بالامتيازات الدبلوماسية [1].

---

[1] وزارة الخارجية ، الدائرة الحقوقية ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين العراق والدول الأجنبية ، الجزء الخامس ، مطبعة الحكومة ، بغداد 1964 .

[2] د. عبد الرحمن الحبيب ، المصدر نفسه ، ص38 .

[1] وزارة الاقتصاد ، نصوص الاتفاقيات التجارية والاقتصادية بين الجمهورية العراقية والدول الأخرى ، ج1 ، مطبعة العاني 1959 ، بغداد ، ص3-11

إن حجم التبادل التجاري مع الاتحاد السوفيتي كان عبارة عن مقدار الصادرات إليه من العراق 7424 دينار والواردات منه 5675 ديناراً عام 1958، وقد ارتفع خلال اشهر السنة الأولى 1959 إلى 863.000 ديناراً للصادرات إليه وبلغت الاستيرادات 514.799 ديناراً [2].

وفي سبيل توجيه الحركة التجارية لخدمة عملية التنمية تم في بداية عام 1959 تأليف لجنة خاصة لوضع منهاج جديد ينسجم مع مصلحة الجمهورية العراقية وتم وضعه في ضوء الاعتبارات التالية :-

1. اعتبار منهاج الاستيراد بمثابة أداة مهمة في تنفيذ خطة التنمية وذلك بتامين احتياجات هذه الخطة من السلع الاستثمارية والوسطية ، ومن ثم تامين سير عمليات التنمية في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي .
2. توسيع دور القطاع العام في عمليات الاستيراد بغية الحد من ارتفاع الأسعار والحيلولة دون عمليات المضاربة .
3. توفير المواد الغذائية الأساسية والسلع الاستهلاكية الضرورية بما يسد حاجة السوق المحلية .
4. تنظيم شؤون الاستيراد باستبعاد المستوردين الطارئين على السوق من قائمة المصنفين لدى مديرية الاستيراد العامة ، لمنع التلاعب في العمليات التجارية .
5. ضمان تنفيذ الاتفاقيات التجارية المعقودة مع العراق .
6. ضمان حماية الإنتاج الوطني ، زراعي – صناعي ، من خلال منع استيراد السلع التي ينتج ما يماثلها محلياً [1] .

---

[2] د.ابراهيم كبة ، المصدر نفسه ، ص63 ؛ عبد المناف شكر جاسم ، العلاقات العراقية ـ السوفيتية 1944-8 شباط 1963 ، رسالة ما جستيرغير منشورة ، المعهد العالي للدراسات القومية والاشتراكية ، الجامعة المستنصرية ، 1980 ، ص 140-141 .

[1] د. جواد هاشم واخرون ، المصدر نفسه ، ص14 ؛ خلاصة بإنجازات وزارة الاقتصاد منذ 14 تموز ، ص47 .

وكذلك قامت الحكومة برفع كثير من المعوقات التي كانت تعيق التصدير إلى الخارج وتشجيع أجهزة الدولة لإنتاج السلع المحلية القابلة للتصدير فضلاً عن إن الدولة باشرت في توسيع الخط البحري التجاري العراقي [2].

ولقد أثرت السياسة التجارية الجديدة في التركيب السلعي للتجارة العراقية حيث ان إحصاءات وزارة التخطيط توضح ان صادرات العراق تتكون من صادرات نفطية وصادرات غير نفطية [3]، ولان الاقتصاد العراقي يعتمد بصورة كبيرة على النفط واقتصادياته فان النفط يشكل 95% من قيمة أجمالي الصادرات خلال سنوات الخطة التفصيلية 1960–1964 ، ثم انخفضت إلى 93% خلال سنوات الخطة الاقتصادية 1965 – 1969 ، أما الصادرات غير النفطية فهي مواد غذائية ومواد أولية وحيوانات حية وبعض المنتجات الصناعية ، بينما اقتصر استيراد العراق على الأغذية والمشروبات والتبغ وسلع الكساء وسلع الاستهلاك الجاري والآلات والمعدات والمواد الأولية وسلع إنتاجية [4]، وقد شهدت سلع الاستيراد نقصاً في السلع الاستهلاكية ويرجع ذلك إلى تزايد أهمية قطاع الصناعات الاستهلاكية ومساهمته في الإنتاج المحلي الأمر الذي أدى إلى إحلال الصناعات المحلية محل بعض السلع الاستهلاكية المستوردة من الخارج [5] .

ولقد أعيدت صياغة اغلب القوانين والقواعد التي تحكم هذه التجارة بقصد تشجيع المؤسسات العامة أو تجار القطاع الخاص على زيادة تصدير المنتجات المحلية ونتيجة للإسراف الكبير في تبذير أرصدة العملات الصعبة على استيراد مواد كمالية في العهد السابق للثورة ، تم تشكيل لجنة التموين العليا التي أعدت نظاماً خاصاً للاستيراد تخضع بموجبه جميع

---

[2] د . جواد هاشم واخرون ، المصدر نفسه ، ص14 .

[3] المصدر السابق ، ص21–34 .

[4] د. وديع شرايحة ، المصدر نفسه ، ص84–88 ؛ وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للإحصاء ، نشرة وزارة التخطيط للأعوام 1959–1962 .

[5] البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لعام 1961 ، ص90 .

السلع لنظام الحصول على إجازة لاستيرادها ، لذا في 19 تموز 1958 صدر البيان رقم 6 لسنة 1958 وبموجبه اخضع استيراد كل البضائع لشروط الحصول على الإجازة [1]، وأخذت مديرية التجارة العامة تلعب دورها في رسم سياسة استيراد موجهة وتنفيذها تتفق مع مصلحة العراق الوطنية وتستهدف : -

1. حماية الصناعة المحلية وتشجيع تأسيس مؤسسات صناعية جديدة .
2. معادلة الميزان التجاري .
3. منع الاستيراد من الدول التي تعادي العراق والشعوب العربية وتشجيعه من الدول التي تقف موقفاً طيباً منهم وتبدي تفهماً لمصالحهم [2] .

وهكذا أخضعت جميع المواد المستوردة إلى قيد الإجازة ووجب الحصول على إجازة خاصة صادرة من لجنة التموين العليا قبل استيراد أي مادة وقد اخذ في الاعتبار أن تحقيق المواد المستوردة الأهداف المرسومة للسياسة التجارية في العراق ، وذلك بإعطاء الأسبقية للسلع المنتجة والمواد الخام للصناعة والمواد الإنشائية اللازمة للبناء الاقتصادي مع ضمان سد الحاجة إلى استيراد السلع الاستهلاكية الضرورية والمواد التي لا يصنع شبيهها أو بديلها في العراق ، ورغم وضع مناهج للاستيراد سنوية وإخضاع السلع إلى الإجازات لغرض ملائمة متطلبات التنمية الاقتصادية ، إلا أن هذه العملية لم تحقق هدف تخطيط السياسة التجارية على أسس اقتصادية إذ إن اعداد مناهج الاستيراد السنوية لم يتم بناءً على دراسات دقيقة ، ولم يتضمن تخطيطاً من ناحية استخدام المنهج كوسيلة لتوجيه حجم الاستهلاك ليتلاءم مع أهداف التنمية الاقتصادية بزيادة تراكم رأس المال المنتج الوطني وبتنمية الإدخارات المحلية لتغذية الاستثمارات [1] .

---

[1] شاكر موسى عيسى ، التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية في العراق 1946 -1968 ، مطبعة الزهراء ، بغداد 1973 ، ص 24-25 .

[2] خلاصة بانجازات وزارة الاقتصاد منذ 14 تموز ، ص 47 .

[1] عبد الرحمن الحبيب ، المصدر نفسه ، ص 44 .

وبهدف تنشيط الصادرات العراقية ازداد تدخل الدولة في الأسواق المحلية فاتخذت لذلك عدة إجراءات أدت إلى توسيع النشاط الحكومي في القطاع التجاري ومنها : –

1. تأسيس مصلحة المبايعات الحكومية بموجب القانون رقم (173) لسنة 1959 [2] ، لتعمل على تصريف بعض المنتجات العراقية التي تحتاج في تصريفها إلى مساعدة الدولة ، وتهيئة جهاز متمرن على أساليب العمل التجاري ، كما تعمل المصلحة على حماية المستهلكين بتوفير المواد التي تشح في الأسواق ، ففي سنة 1960 أنيط بها تصدير السمنت العراقي وكذلك استيراد السكر والطحين [3] .
2. صدر قانون تنظيم الوكالات التجارية رقم (23) لسنة 1960 الذي حصر هذه الوكالات بالعراقيين الأفراد أو الشركات التي يملك العراقيين اكثر من 50 % من راس مالها[4] .
3. تأميم شركة التمور العراقية التي كانت تتمتع بامتياز تصدير تمور البصرة [5] ، وأصبحت هذه الشركة تتولى مسؤولية تنظيم التجارة الخارجية للتمور العراقية على أن لا يؤثر ذلك في مصالح المنتجين .
4. تأسيس مصلحة التمور العراقية عام 1961 والحقت بها شركة التمور العراقية وقامت المصلحة بإنشاء عدد من المكابس الميكانيكية الحديثة وبناء مخازن عصرية في مختلف مناطق إنتاج التمور [6] .
5. تأسيس مصلحة تنظيم تجارة الحبوب بموجب القانون رقم 58 لسنة 1961 لكي تعمل على تنظيم تسويق الحبوب بتهيئة الوسائل اللازمة لتحسين نوعيتها وتصفيتها وتنقيتها ، ومن اجل حماية المنتجين من استغلال الوسطاء والمحتكرين [1] .

---

[2] الوقائع العراقية ، العدد 271 ، في 15 كانون الأول 1959 .

[3] وزارة الارشاد ، ثورة 14 تموز في عامها الثالث ، ص 173 – 175 .

[4] الوقائع العراقية ، العدد 302 ، في 10 كانون الأول 1960 .

[5] تم تأميمها بشراء أسهمها بموجب القانون رقم 16 لسنة 1960 .

[6] البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لسنة 1961 ، ص 89 .

6. تأسيس مصلحة تنظيم تجارة المنتوجات الحيوانية بالقانون رقم 45 لسنة 1962 لتتولى مهمة الحفاظ على الثروة الحيوانية وإنعاش وتنظيم تجارتها والبحث عن افضل الأسواق لتصريفها [2] .

ج _ السياسة التجارية بعد عام 1964 : -

تميزت هذه الفترة باتساع سيطرة القطاع العام في تجارة العراق الخارجية على اثر تأميمات سنة 1964 فقد تم بموجب قانون رقم (99) لسنة 1964 تأميم ثلاثين مشروعاً صناعياً وتجارياً [3]، من بينها الشركات التجارية الآتية :-

1. الشركة العراقية للاستيراد والتوزيع (كتانة سابقاً) .
2. الشركة الأفريقية العراقية التجارية .
3. شركة المخازن العراقية .

كما تم إلحاق مصلحة المبايعات الحكومية ومكتب بيع السمنت بهذه المشاريع ، وأصبحت كل هذه المؤسسات بإشراف المؤسسات الاقتصادية [4] .

وبعد ذلك صدرت قرارات من لجنة التموين العليا بحصر استيراد الشاي والسكر والأدوية والمواد الطبية والسيارات وبمختلف انواعها وادواتها الاحتياطية والاطارات والبطاريات بالمؤسسة الاقتصادية [1] .

---

[1] البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لسنة 1962 ، ص178 .

[2] تقي عبد سالم ، المصدر نفسه ص81 ؛ عباس شعبان الزامل ، دراسة لدور القطاع العام في التنمية الاقتصادية مع التطبيق على العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 1972 ، ص 277- 279 .

[3] الوقائع العراقية 975 في 14 تموز 1964 .

[4] قانون المؤسسة الاقتصادية رقم 98 لسنة 1964 ، مجموعة القوانين والأنظمة لسنة 1964 ، الوقائع العراقية ، العدد 975 ، في 14 تموز 1964 .

[1] البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لعام 1964 ،ص 63 .

وعلى اثر توسيع استيرادات القطاع العام أعيد النظر في الشركات القائمة التابعة له ، وأنشئت شركات جديدة ، ولهذا أنيط استيراد السيارات وأدواتها الاحتياطية للشركة العامة للسيارات ، واستيراد البطاريات والإطارات بالشركة الأفريقية التجارية ، واستيراد أغذية الأطفال والأجهزة الطبية والجراحية بشركة المخازن العراقية ، كما أنشئت شركة عامة جديدة للكيمياويات والمواد الكيمياوية ، وفي نهاية 1965 حلت المؤسسة الاقتصادية ، وتم إلحاق المؤسسة العامة للتجارة بوزارة الاقتصاد[2] .

د- التعاون الاقتصادي بين العراق والأقطار العربية :-

كان تعاون العراق الاقتصادي مع الأقطار العربية ضمن إطار الجامعة العربية حيث وقعت الاقطارالعربية في نيسان 1950 م على معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي ونصت المادة السادسة من المعاهدة نفسها على ضرورة التعاون الاقتصادي بين الأقطار العربية لرفع مستواها المعاشي واستغلال الثروات الطبيعية وزيادة التبادل التجاري بينها ولتحقيق ذلك نصت على إنشاء مجلس اقتصادي ، غير ان هذا المجلس لم يحقق أي إنجاز في تنمية الاقتصاديات العربية إنما فقط عقد اتفاقية تسهيل التبادل وتنظيم تجارة الترانزيت في عام 1953 م [3] .

وعلى اثر قيام السوق الأوربية المشتركة ، وافق المجلس الاقتصادي العربي على اتفاقية الوحدة الاقتصادية بتاريخ 30 حزيران 1957 ، ودخلت واقع التنفيذ في 30 نيسان 1964 ،

---

[2] تقرير خير الدين حسيب ، نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنة الأولى ، ص20 ؛ شاكر موسى عيسى ، المصدر نفسه ، ص24 .

[3] وقع العراق على الاتفاقية عام 1958 ؛ يحيى عردوكي ، السوق العربية المشتركة ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي ، دمشق 1970 ،ص43_44 .

وهدفت اتفاقية الوحدة إلى إلغاء القيود على المبادلات التجارية بين أعضائها والتنسيق بين سياساتها الاقتصادية ، وإقامة جدار جمركي اتجاه العالم الخارجي[1] .

ويعد قرار إنشاء السوق العربية المشتركة الذي أصدره مجلس الوحدة الاقتصادية بجامعة الدول العربية في 13 آب 1964 ، من أهم الخطوات التي اتخذها المجلس نحو تحقيق الوحدة الاقتصادية بين البلاد العربية ، والجمهورية العراقية من الدول المؤسسة للسوق ، وكان مجلس الوحدة الاقتصادية يهدف من إنشاء السوق العربية المشتركة إلى تحقيق عدة أهداف منها حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال وحرية التبادل السلعي وحرية الإقامة والعمل وحرية النقل والترانزيت واستعمال الموانئ ، فقد نص قرار إنشائه على إجراء تخفيضات جمركية وإعفاء السلع من القيود بصورة تدريجية وعلى مراحل ، فضلاً عن التخفيضات الممنوحة بموجب اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت[2] .

انعكست آثار السوق العربية المشتركة على التبادل التجاري بين الدول الأعضاء ، فبالنسبة للعراق كانت قيمة صادراته للدول العربية قبل إنشاء السوق للفترة 1959 ـ 1964 . تبلغ 8 , 1 مليون دينار سنويا أي نسبة 9 , 13 % من قيمة صادرات العراق إلى الدول العربية ، أما خلال الفترة التالية لإنشاء السوق للفترة 1965 ـ 1969 . فقد بلغت الصادرات إلى دول السوق نحو 5,5 مليون دينار أي بنسبة 3 , 27 % ، أي ان صادراته ارتفعت إلى الدول الأعضاء في السوق بعد إنشائها وكذلك استيرادته منها [1] .

وعلى الرغم من وجود السوق العربية المشتركة غير إنها لم تكن بفعالية السوق الأوربية المشتركة ، حيث بقي حجم التبادل التجاري بين الأقطار العربية ضعيفاً فصادراتها واستيراداتها

---

[1] الفريد ج _ مصري ، السوق العربية المشتركة ، ترجمة د . صليب بطرس ، مطبعة القاهرة 1975 ، ص 148 .

[2] د. جواد هاشم وآخرون ، المصدر نفسه ، ص48 ؛ عبد الحسن محمد جواد ، تقييم التبادل التجاري بين دول السوق العربية المشتركة،مجلة التجارة ، ج3- 4 ، السنة 38 ، مطبعة المعارف 1975 ، ص 128- 129 .

[1] د. جواد هاشم وآخرون ، المصدر نفسه ، ص 49-51 .

تكاد تقتصر على المواد الغذائية والخامات بسبب ضعف الإنتاج المحلي وتخلف وسائل النقل والمواصلات وضعف أجهزة وأدوات التبادل التجاري بين الأقطار الأعضاء وعدم استقرار الظروف السياسية والاقتصادية في المنطقة ، لذلك لم تحقق هذه السوق أهدافها في تنمية اقتصاديات دول المنطقة العربية [2] .

الفصل الرابع

[2] انظر : هيل عجمي جميل الجنابي ، تطور التجارة الخارجية بين العراق واقطار السوق العربية المشتركة للفترة 1960 - 1978 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة المستنصرية ، آذار 1981 ، ص 77 - 141 .

التطورات الاجتماعية ومحاولات التأميم

للفترة 1958 ـ 1968

التطورات الاجتماعية في العراق الجمهوري :-

كان قيام ثورة 14 تموز 1958 حدثاً مهماً في تاريخ العراق تم خلالها إلغاء النظام الملكي السابق وقيام النظام الجمهوري ، حيث أعادت الثورة الثقة للمواطن العراقي إذ توحدت فصائل المعارضة والأحزاب الوطنية في جبهة واحدة ، استطاعت استبدال النظام القديم بنظام جديد .

لكن حالة الفوضى وعدم الاستقرار السياسي استمرتا على صعيد المجتمع وتزايد الصراع على السلطة من جديد ، مما ابعد النظام السياسي القائم آنذاك عن تلبية طموحات أبناء المجتمع من جانب ، كما إن هذه الظروف قد شغلته في مواجهتها لأجل تثبيت أركان السلطة مما أبعده عن التفكر الجدي في مشاريع التنمية ، غير إن هذا لا يعني إن هذه الفترة تخلو من المنجزات والمكاسب إلا إنها لم تكن لتحقيق أهداف الثورة التي سعت إليها ، بل في بعض الحالات انقلبت بعض المنجزات التي أعلنتها الثورة إلى عائق في طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، أصبحت قيداً مفروضاً عليها كما حدث بعد تشريع قانون الإصلاح الزراعي إلا إن مجرد قيام الثورة وإعلان الحكم الجمهوري كان بحد ذاته تغيير جذري في فلسفة النظام السياسي الاقتصادية والاجتماعية ، حيث تحول من نظام رجعي قائم على التبعية والاستغلال والخضوع للأجنبي إلى نظام وطني تقدمي ساهم الشعب في خلقه بعد الثورة .

وبعيداً عن الصراعات السياسية والأوضاع المضطربة للواقع السياسي في العراق بعد الثورة ، فان الأوضاع الاجتماعية قد شهدت تحسناً ملحوظاً سواء في مجال التعليم أو الصحة أو الإسكان وجميع ميادين الخدمات الاجتماعية على عكس الواقع المتردي الذي كان يعيشه العراق في العهد الملكي السابق ، فالتعليم مثلاً قد سيطر الإنجليز منذ بدء نشوء الدولة العراقية على سياسة التعليم ووجهوها الوجهة التي يريدونها وذلك لسببين واضحين هما تأخير بناء

العراق وأعماره بوساطة أبنائه لتبقى الحاجة إلى الخبراء الأجانب ومعظمهم من الإنجليز والثاني لتبقى الحاجة إلى إرسال البعثات العلمية إلى الخارج ومعظمها إلى إنجلترا والدول الغربية الأخرى [1]، فهذا مثال على ما كان يجري في العراق من سيطرة الدول الاستعمارية على مقدرات البلاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية خلال العهد الملكي .

ألان الطلبة العراقيين الذين درسوا في الدول الأجنبية و خاصة في بريطانيا هم أنفسهم الذين اصبحوا فيما بعد قادة المجتمع ومثقفوه الذين قاوموا هذه السياسة الاستعمارية ، واثبتوا للإنكليز ، غيرهم خطأ سياستهم وعكسوا النظرية الإنكليزية .

المبحث الأول
تطور التعليم والصحة 1958 - 1968

[1] محسن حسين الحبيب ، حقائق عن ثورة 14 تموز في العراق ، دار الأندلس للطباعة والنشر ، بغداد ، 1981 ، ص26 .

أ. المتغيرات في مجال التعليم :-

لأجل الوقوف على تغير السياسة التعليمية في الفترتين " قبل وبعد ثورة 1958 "، سنلقي الضوء على طبيعة السياسة التعليمية وأهدافها في الفترة التي سبقت قيام ثورة 14 تموز ومن ثم نتابع التطور الحاصل فيها خلال الفترة التي أعقبت الثورة حتى عام 1968 ، والتي حدثت فيها تغيرات جذرية مهمة في السياسة التعليمية .

1. السياسة التعليمية قبل ثورة 14 تموز 1958 :-

إن فلسفة النظام التعليمي كانت تقوم على أساس خدمة الاستعمار والعائلة المالكة ، وضمان استمرارية سيطرتهما وتحقيق أهدافهما في ترسيخ التبعية الاقتصادية والفكرية للنظام الرأسمالي العالمي ، وذلك بالاعتماد على التفرقة الطبقية والطائفية ، الأمر الذي خلق فجوة ثقافية وفكرية سحيقة أضيفت إلى الفجوات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى التي فصلت بين الشعب من جهة والسلطة والموالين لها والمتواطئين معها من جهة أخرى ، ويذكر د . مجيد خدوري " إن التعليم كان يوجه الناشئة بشكل غير مباشر إلى اعتناق العقائد الحزبية ، والى نوع من الوطنية المتطرفة " [1].

وبرغم تلك الأوضاع المتأزمة ، جرت محاولات عديدة لاصلاح النظام التعليمي وتنظيمه شاركت فيها جهات وطنية وأجنبية مختلفة من بينها ما قام به ساطع الحصري من جهود كبيرة كإصداره قانون مجالس المعارف في الألوية الذي حدد فيه واجبات مديري المعارف وصلاحياتهم ، كما حدد واجبات التفتيش ، ونظم شؤون المدارس الأهلية وحاول تنظيم الإحصاءات التربوية ، وعمل أيضاً في إصلاح تنظيم التعليم الابتدائي ، وشرع بإصلاح التعليم الثانوي ، واسهم اسهاماً فعالاً برفض مقترحات بعض اللجان الأجنبية التي استقدمت كلجان استشارية في أمور التعليم آنذاك [1].

---

[1] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص29 .

[1] في عام 1932 ، استقدمت الحكومة العراقية لجنة أمريكية مختصة بشؤون التعليم اسمها (لجنة الكشف التهذيبي) لغرض دراسة أحوال المعارف في العراق وتقديم توصياتها بذلك ، واعدت هذه اللجنة تقريراً

وقد أوردت بعثة البنك الدولي في تقريرها [2]، " أنه خلال السنوات العشرين التي سبقت زيارتها (أي تقريباً ما بين 1930 – 1950) ارتفع عدد المدارس من 262 إلى 1100 مدرسة ، وان عدد التلاميذ ارتفع من (32750) إلى (175000) تلميذ ، ومعلمي المدارس الابتدائية من (1325) إلى 6,588 معلماً ، كما إن البعثة أكدت إن عدد الطلبة يأخذ في النقصان كلما تقدموا في صفوفهم ، وعلى ذلك فعدد الطلبة الذين يكملون تعليمهم الابتدائي لا يبلغ سوى نصف الذين يدخلون المدارس الابتدائية ، وهناك نقص في وسائل ومناهج التعليم الفني والمهني كما إن تعليم البالغين كان مهملاً وان نسبة الأمية تبلغ بين الرجال 80% والنساء95% ، كما إن أفاق التعليم ضيقة جداً وقليلة لدرجة لا تتصل بمسائل الحياة اليومية " [3].

ولقد تقدمت البعثة ببرنامج عمل يقع في ثلاثة أجزاء إلى الحكومة لضرورة تنفيذه للنهوض وتنمية المجال التعليمي وهذه الأجزاء هي :-

1. تحسين الدراسة الفنية والمهنية وتوسيع نطاقها .
2. إدخال التعليم الابتدائي الإلزامي تدريجياً .
3. إنشاء تعليم أساسي للبالغين [1].

على الرغم من ان الحكومة حاولت القيام بالإصلاح في مجال التعليم غير انه كان إصلاح ضمن إطار ضيق لم يأخذ بنظر الاعتبار حاجة المجتمع إلى اليد العاملة المتعلمة

مطولاً تضمن مقترحاً حول الخطوات التي ينبغي اتخاذها لاصلاح التعليم ، ولعدم إمكانية الأخذ بتلك المقترحات بسبب الظروف التي كانت قائمة رفضت هذه المقترحات ، انظر : ساطع الحصري ، مذكراتي في العراق 1927–1941 ، ج2 ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت 1968 ، ص263 .

[2] التمست الحكومة في تشرين الأول عام 1950 من البنك الدولي للانماء والاعمار إيفاد بعثة للعراق للقيام بعرض عام لإمكانياته الاقتصادية ووضع توصيات بشأن مشروع الأعمار وقد وصلت البعثة إلى العراق يوم 25 شباط 1951 وغادر آخر عضو من أعضائها العراق في 27 مايس 1951 .

[3] تقدم العراق الاقتصادي ، تقرير البعثة الدولية ، ص65 .

[1] المصدر نفسه ، ص66–69 .

الضرورية لبناء المجتمع والتقدم الاقتصادي والصناعي ، حيث إن الأمية تمنع تشكل اليد العاملة والتي تجعل المجتمع غير قادر على تقبل الأفكار العلمية والمناهج التنظيمية والتخطيط العام والاقتصادي [2].

لقد كانت وزارة المعارف هي التي تقوم بإنشاء المدارس والأشراف عليها ، إلا انه في عام 1951 صدر نظام إدارة المدارس الابتدائية المحلية رقم 38 لسنة 1951 ، وبموجب هذا النظام أصبحت الإدارة المحلية في الألوية مسؤولة عن نشر التعليم الابتدائي وتأسيس المدارس اللازمة وادارتها والأشراف عليها وفق أحكام قانون المعارف العامة والأنظمة الصادرة بموجبه ، وتعد جميع المدارس الابتدائية بما فيها رياض الأطفال المؤسسة من وزارة المعارف في كل لواء تابعة لادارة اللواء المحلية ، وينقل معلموها ومعلماتها كل إلى تلك الإدارة مع مراعاة أحكام قانون الخدمة التعليمية ، ومن سلبيات هذا النظام انه عرقل سير العملية التعليمية لخضوعها لجهات غير مختصة ثم يرى زيادة التعقيد وضياع المسؤولية وجعل موظفي المعارف تحت رحمة موظفي الإدارة المحلية [3].

ومن الآفات الخطيرة التي عانى منها العراق في العهد الملكي هي انتشار الأمية التي تعد من اكبر معوقات التنمية في جميع مجالاتها ، الأمية ظاهرة اجتماعية مركبة تؤثر على الأفراد والمجتمع في وقت واحد ومحصلتها التخلف الشامل في جميع النواحي ، فالأمية ليست مجرد الجهل بالقراءة والكتابة إنما هي أمية المجتمع والتي تعرف بالأمية الحضارية ، أي ممارسة الأساليب والاتجاهات والعلاقات والنظم الاجتماعية الحضارية المتخلفة مما يعرقل ويؤخر عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولقد أدت عدة عوامل دورها في انتشار الأمية في العراق منها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية [1].

---

[2] د. هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص10 .

[3] عبد الرزاق الهلالي ، معجم العراق ، الجزء الأول ، مطبعة النجاح ، بغداد 1953 ، ص55 .

[1] نجلاء عبد الوهاب احمد ، دراسة مشكلة الأمية والتخطيط لمحوها باستخدام الطرائق الإحصائية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1977 ، ص17-21 ؛ عبد الرزاق

ولقد حاولت الحكومة معالجة هذه المشكلة في أواخر سنة 1922 بإنشاء " المعهد العلمي " الذي افتتح صفوفاً لمحو الأمية ، ونظم محاضرات عامة في إنحاء مختلفة ضمن حملة واسعة في هذا المجال ، وفي عام 1929 تولت وزارة المعارف آنذاك إدارة هذه الحملة فعملت تدريجياً خلال عشر سنوات على توسيع هذا العمل بافتتاح فصول ليلية في عدد من المدارس الابتدائية حتى بلغ عدد الملتحقين بالصفوف المسائية في سنة 1939 أكثر من (16,000 ألف طالب) ، وقد أدى قيام الحرب العالمية الثانية إلى ضعف الحركة وقلة عدد الطلاب بها ، فلم تتوصل هذه المحاولات إلى محو أو خفض نسبة الأمية [2]، وذلك لعدم التوازن بين معدلات النمو السكاني ومعدلات نمو الالتحاق في التعليم الأمر الذي أدى إلى إضافة إعداد كبيرة من الأميين سنوياً واصبح من المتعذر القضاء على الأمية بأساليب العمل البسيطة التي كانت متبعة في ذلك الوقت ، وبقي العمل تقليدياً في مجال محو الأمية وتعليم الكبار خلال فترة الخمسينات التي سادتها نشاطات التربية الاساسية كما إن غياب التخطيط المدروس كان أحد الأسباب التي أدت إلى عدم التوصل إلى نتائج مهمة .

ويمكن القول إن الأمية مشكلة معقدة ترتبط بالوضع الاقتصادي والاجتماعي للفرد ، ولا يمكن القضاء عليها إلا بتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين مما يجعل لديهم وقت فراغ ورفاهاً مادياً يساعد على طلب العلم ، حيث إن بقاء الفلاح والعامل فقيران يسعيان طول يومهما لتوفير لقمة العيش فأن ذلك لن يوفر لديهما أي فرصة للتفكير في التعليم [1].

كما إن الحكومة درست مشروع التعليم الإلزامي في العراق منذ الثلاثينات وخلال عام 1946 قدمت لجنة مختصة (مشروع العشر سنوات) الذي تناول الصعوبات التي تحول دون

الهلالي ، نظرات في إصلاح الريف ، دار الكشاف للنشر والطباعة ، بيروت ، طبعة ثالثة ، 1954 ، ص40-42 .

[2] سعيد حميد سعيد واخرون ، واقع العمل في مجال محو الأمية في الجمهورية العراقية ، بغداد ، 1977 ، ص1.

[1] محمد توفيق حسين ، نهاية الإقطاع في العراق ، بحث في أحوال الفلاح العراقي وقانون الإصلاح الزراعي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1958 ، ص65 .

تعميم التعليم وتطبيق الزاميته والتي من بينها ، فقر السكان وعدم استقرارهم وضعف تعاون سلطات الدولة الإدارية والقضائية والمتنفذين من الشيوخ والإقطاعيين فضلا عن انعدام تأمين السكن المناسب للمعلمين في القرى والأرياف ، كما قامت الحكومة باستدعاء أحد خبراء اليونسكو في عام 1956 – 1957 ، وهو (هيوبرت هندرسن) حيث قدم تحليلاً لواقع التعليم في العراق فيما يخص عدد التلاميذ والمعلمين ومعاهد إعداد المعلمين والمباني المدرسية وتمويل التعليم ومحتوى الدراسة والكتب ، وفي ضوء ذلك التحليل للنظام التعليمي وبيان نواحي القوة والضعف فيه قدم مقترحات لرفع مستوى التعليم وتحسينه من الناحية النوعية مع خطة لتعميم التعليم والزاميته [2].

إن العراق كبلد نامي سعى إلى تشجيع التعليم بما يتوفر له من الإمكانيات المختلفة والى التوسع في فتح المؤسسات التعليمية والثقافية وتطوير هذه المؤسسات ، ولقد ظهرت أول بوادر التعليم العالي في العراق في بداية القرن العشرين ، وذلك عندما تأسست مدرسة للقانون في بغداد 1908 سميت (مدرسة الحقوق) ، وكانت مدة الدراسة فيها سنتين وقد تطورت إلى كلية الحقوق ومن ثم إلى كلية القانون والسياسة ، وفي عام 1921 تم افتتاح مدرسة للهندسة كانت تسمى (كلية الري التدريبية) ولم تكن اكثر من مدرسة فنية حيث كان يقبل بها خريجو الدراسة المتوسطة وقد تم إلغاء هذه المدرسة عام 1932 وأعيد فتحها عام 1935 [1].

وفي عام 1923 تم افتتاح دار المعلمين العالية وذلك لغرض إعداد المدرسين للمدارس المتوسطة والثانوية والذين أخذت الحاجة تتزايد لهم ، وفي عام 1931 تم إلغاء دار المعلمين العالية ثم أعيد فتحها عام 1935 ، وفي عام 1936 تأسست كلية الطب كما تم تأسيس كلية الصيدلة وفي نفس السنة وكان يقبل فيها خريجو الدراسة الثانوية ومدة الدراسة فيها أربع سنوات ، ولقد توالى تأسيس الكليات ففي عام 1942 حولت مدرسة الهندسة (كلية الري التدريبية) إلى

---

[2] خالد سلمان احمد العبيدي ، تقويم التعليم الإلزامي في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة بغداد ، 1982 ، ص26–28 .

[1] عبد الرزاق الهلالي ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص234–240 .

كلية الهندسة ، وفي عام 1946 أُنشئت كلية التحرير للبنات ، ثم كلية التجارة عام 1947 وكلية الآداب والعلوم عام 1949 [2].

كما أسست الحكومة في عام 1950 المعهد الزراعي العالي ثم تحول في عام 1952 إلى كلية الزراعة ، وفي عام 1953 تأسست كلية طب الأسنان وكل من كليتي الطب البيطري ومعهد التربية الرياضية عام 1955 [3]، وبموجب النظام رقم 16 سنة 1951 تم إقامة مجلس التعليم العالي والهدف منه هو تنسيق العمل بين الكليات المختلفة ولغرض معالجة مشاكل التعليم العالي معالجة موضوعية كتمهيد لتشريع قانون جامعة بغداد ، لا سيما بعد أن ألغيت المديرية العامة للتعليم العالي ، وتعددت الكليات التابعة لوزارة المعارف ، وتشعبت أقسامها وتضخم عدد الطلبة وأعضاء الهيأة التدريسية فيها وسادت فوضى الدرجات العلمية بين أساتذة الكليات مما أدى إلى إشاعة التذمر والانتقاد في داخل الكليات وخارجها [4].

لم ينجح المجلس في تحقيق أهدافه نجاحاً كبيراً لعدم تمثيله الكليات تمثيلاً صحيحاً ولافتقاره إلى عناصر " جامعية " قديرة تستطيع ان ترقى فوق الحزازات والشبهات والمصالح الشخصية ، فقد فشلت مثلاً تجربة إنشاء " المختبرات المركزية " التي عارضها بعض المسؤولين في وزارة المعارف وانسحب عن تأييدها مجلس الأعمار وفشلت تجربة " النظام الموحد " ، وخيب المجلس آمال كثير من الطلاب وأولياء أمورهم حينما عجز عن الوقوف أمام طغيان وزارة المعارف ، لذا تقرر إلغاؤه في 8 حزيران 1953 ، وأدى ذلك إلى ظهور فكرة إنشاء الجامعة وقد تم تشكيل عدة لجان لاعداد دراسات حول الموضوع وقد تبلورت أعمال هذه اللجان بتشريع قانون جامعة بغداد الأول رقم (60 لسنة 1956) فكان الحجر الاساسي لاقامة الجامعة وتأسيسها رسمياً ، غير أن هذا القانون لم ينفذ إلا في أواخر عام 1957 ، وكل ما

---

[2] وزارة التخطيط ، تطور المؤسسات التعليمية في العراق للفترة من 1960– 1975 ، ج2، الدائرة التربوية والاجتماعية ، بغداد 1977 ، ص1–3 .

[3] د.يوسف الصائغ ، المصدر نفسه ، ص64 .

[4] حسن الدجيلي ، التعليم العالي في العراق ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1963 ، ص190 .

استطاع تحقيقه هو إصدار قرار بربط الكليات المختلفة إدارياً فقط بجامعة بغداد وذلك في 10 كانون الأول 1957 [1].

2.التربية والتعليم بعد الثورة :-

فُجرت ثورة 14 تموز 1958 وأطاحت بالنظام الملكي وأعلنت الجمهورية ، لذا هزت هذه الثورة أركان المجتمع العراقي حيث ورثت الثورة تركة ثقيلة وحالة تخلف شديد للمجتمع في جوانبه الاجتماعية والاقتصادية ، أثرت تأثيراً مباشراً على البناء الاجتماعي للمجتمع العراقي ، فقد كانت العادات والتقاليد القديمة مسيطرة على اغلب أبناء المجتمع ، والامية والجهل منتشرة بينها ، كل هذه الظواهر ولدت الكثير من الأنماط السلوكية المتخلفة التي لا تتواءم وطبيعة التغير الذي تنشده الثورة عند قيامها .

لذا كان مفتاح أحداث أي نهضة أو تغير جذري سواء أكان إجتماعياً أم اقتصادياً وحتى سياسياً هو نشر التعليم وتوسيعه بشكل يستوعب كل الأعمار ، مما يساهم في القضاء على هذه العادات القديمة ، لذا فانه بعد الثورة اتسع التعليم أفقياً وعمودياً وتغيرت فلسفته وأهدافه واتجاه الأوضاع الوطنية الجديدة ، وانتشرت الدعوات لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم ، حيث ان هدف الثورة هو تحقيق نقلة نوعية في المجتمع عن طريق نشر التعليم في جميع أنحاء العراق ، لان قادة الثورة وضعوا نصب أعينهم أن أي عملية بناء للوضع الجديد في العراق يجب ان تبدأ بالإنسان العراقي الذي عاش الحرمان والفقر والمرض والجهل ، فعند توفير فرصة التعليم لكل مواطن فأن ذلك يخلق منه مواطن قادر على بناء وطنه وتنميته ووضعه في الطريق الصحيح للتقدم .

لقد تطورت كل مرافق التعليم خلال هذه الفترة تطوراً بالغاً وانعكس في جميع مراحله ، وقد تعاظم الأنفاق على الخدمات التعليمية بشكل كبير ففي عام 1958 كانت ميزانية التعليم

---

[1] وزارة التخطيط ، تطور المؤسسات التعليمية ، المصدر نفسه ، ص 3 ؛ حسن الدجيلي ، المصدر نفسه ، ص 193 – 199 .

تبلغ (7 , 15) مليون دينار ، ارتفعت خلال عشر سنوات إلى (2 , 55) مليون دينار في عام 1968[1]، فيما يتعلق الأمر بالتعليم الابتدائي كان العمل يجري على جعل التعليم إلزاميا وشاملاً للإناث والذكور ، غير ان ذلك كان يعيقه عدم توفير الإمكانيات لذا كانت السياسة التعليمية تقوم على مبدأ قبول أي طفل بلغ سن الدراسة الابتدائية دون وضع أي شروط أو إجراءات روتينية قد تعيق دخول الأطفال إلى المدارس [2].

فعند دراسة التقارير الإحصائية السنوية التي كانت تصدرها وزارة التخطيط ووزارة المعارف يظهر لنا التقدم الكبير في مجال التعليم ، كما هو موضح في هذا الجدول الخاص بالتعليم الابتدائي والثاني خاص بالتعليم الثانوي وهو مقارنة بين الأعوام الدراسية 1957 / 1958 قبل الثورة والأعوام 1961 / 1962 كمثال على مدى التقدم الحاصل في مجال التعليم [1]:-

سنوات الدراسة	التعليم الابتدائي			التعليم الثانوي		
	مدارس	معلمون	تلاميذ	مدارس	مدرسون	تلاميذ
57 / 58 قبل الثورة	2145	12937	437502	244	2549	70092
61 / 62 بعد الثورة	4118	28125	869564	404	4416	153277
نسبة الزيادة	% 92	% 117	% 99	% 66	% 73	% 119

واستمرت الزيادة في الإقبال على التعليم بين المواطنين عندما أدركوا الأهمية والضرورة المتزايدة للتعليم في حياتهم بعد الثورة تطبيقاً لأهداف الثورة التي تنص على " تثقيف الجيل

---

[1] جلال عبد الرزاق المهدي ، المصدر نفسه ، ص182 .

[2] مقابلة مع الأستاذ نجيب محيي الدين (مدير التعليم الابتدائي في حكومة عبد الكريم قاسم)، في 20 / آيار / 2004 .

[1] وزارة المعارف ، ثورتنا في التعليم ، مديرية الإحصاء التربوي ، بغداد 1962 ، ص3 .

الناشئ الثقافة الصحيحة ، الثقافة المبنية على العدالة الاجتماعية ، والمبنية على حب الوطن ، والإخلاص وعدم التفريق وعدم الدس بينهم ، فكلهم أخوة وهم الذين سيحمون هذا الوطن وهم الذين سيتولون قيادته في المستقبل " [2].

وعلى الرغم من الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي بقيت في معظمها كما هي سواءً في المستوى المعاشي أو الحياتي فقد كان الإقبال على التعليم يشهد تزايداً واسعاً ، ويعود السبب في ذلك أن حكومة ثورة 14 تموز قد سعت بكل جدية إلى تهيئة مستلزمات العملية التعليمية عبر الإجراءات الآتية التي وفرت إقبالاً على التعليم : -

1. التوسع في فتح المدارس في كثير من القرى والأرياف – فضلا عن المدن – مما سهل وصول الأطفال إليها – إناثا وذكوراً -[1] .
2. تهيأة العدد اللازم من المعلمين بفتح دورات تربوية خاصة لاعداد المعلمين من خريجي الدراسة الثانوية الذين لم يواصلوا الدراسة العالية ، فضلا عن التوسع في معاهد إعداد المعلمين التي كانت متواجدة .
3. التحسن في المستوى المعاشي والمهني والمعنوي للمعلمين مما ترك آثاراً إيجابية ليس على المعلمين فحسب بل على المجتمع الذي صار ينظر إلى التعليم كوسيلة ذات عوائد مجدية اقتصادياً واجتماعياً ومعنوياً [2] .
4. المجانية الشاملة للكتب والمستلزمات الأخرى والعناية بالتغذية المدرسية المجانية لطلاب القرى والأرياف وتوفير الأقسام الداخلية للطلاب البعيدين عن مراكز المدن [3].

ويمكن اعتبار التوسع في إنشاء المدارس من اكبر الإنجازات ، وكانت هذه المباني تعتمد على أن تستوعب إعداد متزايدة من التلاميذ ، كما زادت ميزانية وزارة التربية في السنة

---

[2] عبد الكريم قاسم ، أهداف الثورة ، خطاب عبد الكريم قاسم ألقاه في المؤتمر الصحفي المنعقد في مستشفى السلام يوم 2 كانون الأول 1959 ، سلسلة الثقافة الشعبية ، بغداد 1959 ، ص33 .

[1] وزارة التخطيط ، نشرة وزارة التخطيط ، رقم 344 في 20/ كانون الثاني / 1962 ، ص 1-3 .

[2] مقابلة مع الأستاذ نجيب محيي الدين ، في 20 / آيار / 2004 .

[3] جريدة المواطن ، العدد 66 في 18 / حزيران / 1962 .

الأولى للثورة فقط بمقدار الثلث [4]، وتوسع التدريس في المدارس ولاسيما في المدن مرتين في اليوم ، مرة خلال النهار ومرة في المساء لتتمكن كل مدرسة من استيعاب عدد اكبر من الطلبة ، كما وجهت الدعوة لطلب مدرسين من البلدان المجاورة وعلى الأخص من مصر لسد النقص في إعداد المدرسين في العراق [5]، كما كانت هناك المدارس الأهلية [6].

وكانت دائرة الإحصاء المركزية في وزارة التخطيط تصدر تقارير سنوية عن نتائج الإحصاء الثقافي ابتداءً من عام 1959 وحتى عام 1968 [1].

أما في مجال التعليم العالي فقد حظي التعليم الجامعي باهتمام خاص وتشكلت لجنة لاعادة النظر في قانون جامعة بغداد ، وعلى أثر هذه اللجنة وبموجب القانون رقم (28 لسنة 1958) تم تأسيس جامعة بغداد ، وقد نص هذا القانون على إلغاء القانون السابق لجامعة بغداد ، وأن أهم ما حققه القانون الجديد لجامعة بغداد وهو الاعتراف بقيام الجامعة وضم جميع الكليات القائمة إليها فعلاً وهي (كلية الآداب ، كلية الحقوق ، التجارة ، التربية ، التحرير ، الهندسة ، الزراعة ، الطب ، طب الأسنان ، صيدلة ، الطب البيطري) ، وفي الجلسة الخامسة المنعقدة في كانون الأول عام 1958 قرر مجلس الجامعة افتتاح ثلاثة معاهد عالية جديدة وهي معهد العلوم ومعهد اللغات ومعهد المساحة ، وفي عام 1960 / 1961 تم تأسيس معهد المدرسين العالي وقد كان ملحقاً بوزارة التربية والتعليم ثم الحق بجامعة بغداد عام 1963 / 1964 ، كما تم افتتاح المعهد الصناعي العالي في عام 1960 / 1961 بموجب الاتفاقيات الثنائية بين وزارة التربية ومنظمات الأمم المتحدة ثم تحول إلى كلية الهندسة الصناعية عام 1968 / 1969 ، وفي عام 1962 تم افتتاح كلية التمريض [2].

---

[4] وزارة المعارف ، ثورتنا في التعليم ، المصدر نفسه ، ص5 .

[5] د. مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص216 .

[6] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 364 ، في 25 / شباط / 1962 .

[1] نشرات وزارة التخطيط ، دائرة الإحصاء المركزية ، الإحصاءات الثقافية للأعوام 1958–1968 .

[2] تطور المؤسسات التعليمية في العراق ، المصدر نفسه ، ص 6 ؛ نشرة وزارة التخطيط ، رقم 360 في 18 شباط 1962 .

ولقد اهتمت الحكومة بعملية بناء الجامعة في موقع واحد يضم جميع الكليات المنضمة إليها وقد وقع الاختيار على موقع الجادرية في القسم الجنوبي من ضواحي بغداد ، وحددت فترة لاكمال الأعمال فيها بخمس سنوات وكانت هيأة من المهندسين المعماريين برئاسة المهندس المعماري العالمي (Prof Walter Gropius) ، وقد أنجزت في عام 1961 التصاميم الخاصة بالجامعة[1] .

لقد كان التعليم العالي حتى عام 1963 مقتصراً على مدينة بغداد ولم تفتح كلية خارجها إلا كلية الطب في الموصل وبصورة ضعيفة حيث لم يكن فيها من أعضاء الهيأة التدريسية إلا ثمانية مدرسين وبعد دراسة الحاجات الضرورية للبلاد ، وفي ضوء الضرورات الاجتماعية اتجه الرأي لتوسيع التعليم العالي في مدينة الموصل والبصرة ، وذلك بافتتاح معاهد وكليات علمية جديدة تكون نواتان لجامعتين في الموصل والبصرة ، وفي عام 1963/1962 تم افتتاح كليتي العلوم والهندسة في الموصل فضلاً عن إنشاء بعض المختبرات الحديثة للكيمياء والفيزياء ، لقد كان الطلب الذي قدمته جمعية الاقتصاديين في البصرة في صيف عام 1963 لفتح كلية مسائية للتجارة النواة الأولى لجامعة البصرة ، وتوسعت الجامعات في قبول الطلاب نتيجة الضغط المتزايد من خريجي الدراسة الثانوية كما ازداد عدد الجامعات فقد بلغ عددها أربع جامعات في عام 1966 وهي جامعة بغداد وجامعة الموصل وجامعة البصرة والجامعة المستنصرية [2].

وخلال هذه الفترة نشأت مشكلة واجهت التعليم العالي إلا وهي عدم قبول جميع خريجي المدارس الثانوية الذين ينهون الامتحانات الوزارية حيث أن ضعف المعدلات في هذه الامتحانات يحول دون قبولهم في معاهد التعليم العالي في العراق [3] ، غير أن التوسع في

---

[1] حسن الدجيلي ، المصدر نفسه ، ص188–189 ، نشرة العراق الحديث ، سفارة الجمهورية العراقية الرباط ، العدد الثاني ، حزيران 1961 ، ص6–7 .

[2] جلال عبد الرزاق المهدي ، المصدر نفسه ، ص183 ؛ تطور المؤسسات التعليمية ، المصدر نفسه ، ص7 .

[3] جريدة المواطن ، العدد 70 في 22 حزيران 1962 .

افتتاح الكليات وإنشاء الجامعات في المدن الرئيسة مع تنوع الاختصاصات العلمية أدى إلى التقليل من حدة هذه المشكلة .

وعلى الرغم من فتح العديد من المعاهد والجامعات في أنحاء مختلفة من القطر فان نسبة الطالبات الاناث بقيت دون المستوى المطلوب حيث تكون إعداد الطالبات في المرحلة الابتدائية كبيرة ثم تتقلص في المراحل اللاحقة ويعود ذلك لاسباب اجتماعية واقتصادية [1] .

ويضاف إلى التوسع في فتح الجامعات والمعاهد داخل العراق فقد فتح المجال أمام البعثات الدراسية إلى دول عربية وأجنبية في جميع الاختصاصات ، وبشكل خاص في الأقسام العلمية والهندسية ، حيث ان عدد طلاب البعثات والزمالات قد ازداد إلى ستة أضعاف على ما كان عليه قبل الثورة ، وان أكثر من 95% من الزمالات والبعثات خصصت لدراسة الفروع العلمية والهندسية والفنية تحقيقاً للنهضة الصناعية والعمرانية في البلاد وخصصت 5% لدراسة اللغات والآداب [2]، والأمر الذي اسهم في زيادة إرسال البعثات إلى دول العالم هو عقد العديد من الاتفاقيات الثقافية لتعزيز التبادل والتعاون الفني والثقافي مع العراق من جهة وتلك الدول الصديقة من جهة أخرى ، وكذلك تبادل الطلاب والوفود الثقافية والخبرات والمهارات مع هذه الدول [3].

ومن أهم هذه الاتفاقيات هي الاتفاقية المعقودة مع الجمهورية المتحدة والتي كانت تنص على تبادل المدرسين والمعلمين وتوحيد المناهج التعليمية مع الجمهورية العربية المتحدة وتأمين الكتب المدرسية ، بمعنى عام توحيد السياسة التعليمية بين البلدين [4].

---

[1] د. محمد خليفه بركات ، تطور التعليم العالي للفتاة العراقية خلال الفترة 1960–1970 ، جامعة بغداد ، مركز البحوث التربوية والنفسية ، بغداد 1975 ، ص17–20 .

[2] نشرة العراق الحديث ، سفارة الجمهورية العراقية الرباط ، العدد 4 ، تشرين الثاني 1961 ، ص5–6 .

[3] وزارة الخارجية ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين العراق والدول الأجنبية ، ج5 ، مطبعة الحكومة ، بغداد 1964 .

[4] وزارة الخارجية ، نصوص الاتفاقيات ، المصدر نفسه ، ص 270 ؛ جريدة الجمهورية ، العدد 22 في 2 أب 1958.

وفي مجال مكافحة الأمية أدركت حكومة الثورة أن أي نهضة يحتاجها العراق لا تتحقق في جميع المجالات بدون نهضة تعليمية وثقافية وذلك بزيادة المدارس والمدرسين ، ولكن وجود عدد كبير من الكبار (ممن يمثلون قوة عاملة منتجة يتوقف عليها مصير الوطن) ، لا يمكن تعليمهم من خلال المدارس والبرامج التعليمية لذلك بدأ الاتجاه إلى أتاحة الفرص التعليمية لهم من خلال برامج محو الأمية وتعليم الكبار لكي يشاركون مشاركة فعالة في تحقيق النهضة المرجوة للبلد ومن هنا بدأت مشكلة الأمية تشغل أذهان المسؤولين وتمثل العائق الرئيس لخطط التنمية القومية .

وكما ذكرنا سابقاً عن محاولات فتح مراكز لمحو الأمية في الفترة السابقة للثورة ، فأن بعد الثورة زاد الاهتمام بهذا المجال حيث ازدادت إعداد الدارسين في السنة الأولى للثورة فبلغ مجموع الدارسين في المراكز (56247) دارساً وحوالي 25 % من هذا العدد من الإناث [1]، ثم اخذ هذا العدد بالتناقص التدريجي خلال السنوات الأولى من الستينات فبلغ أدناه عام 1967 / 1968 ، حيث بلغ (8092) دارساً ، أن سبب التناقص الذي حدث في إعداد الدارسين يعود إلى غياب الوعي لدور الأمية في تعويق التنمية في جميع المجالات وعقم الأساليب المستخدمة في عملية محو الأمية [2].

وكانت لدى حكومة الثورة محاولات جادة لمكافحة الأمية على اعتبار أن مكافحة الأمية شرط أساسي لقيام كيان صحيح للمواطنة [3]، وشاركت شرائح كبيرة من المتعلمين في حملة مكافحة الأمية مثل اتحاد الطلبة العام الذي شارك في مكافحة الأمية في القرى والأرياف ومراكز الألوية [4]، وخلال العطلة الصيفية [5].

---

[1] ثورة 14 تموز في عامها الثاني ، اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز ، بغداد ، 1960 ، ص360 .

[2] نجلاء عبد الوهاب ، المصدر نفسه ص 39 ؛ وزارة التربية ، منهج مكافحة الأمية ، بغداد 1966 .

[3] جريدة الجمهورية ، العدد 23 في 13 آب 1958 .

[4] جريدة اتحاد الشعب ، العدد 163 ، الأربعاء 5 أب 1959 .

[5] جريدة المواطن ، العدد 63 ، في 13 حزيران 1962 .

إن مسيرة التربية والتعليم في هذه الفترة ما بين 1958–1968 قد تأثرت بالاتجاهات السياسية التي سيطرت على الحكم إذا حدثت تغيرات كبيرة ومحاولات كثيرة لاصلاح نظام التعليم عن طريق عقد اللجان والندوات واقامة المؤتمرات والحلقات الدراسية واجراء الأبحاث لتحليل النظام التعليمي وتخطيط مستقبل التعليم ومن هذه المحاولات : –

أ. المؤتمر الأول للتربية والتعليم عام 1960 ، وقد انبثقت عنه عدة لجان خاصة بالتعليم الابتدائي والثانوي والتعليم المهني وغيرها ، وكان من أهم القضايا التي تناولها المؤتمر التعليم الإلزامي وافتقار وزارة المعارف في العهد السابق (الملكي) إلى وجود خطة تربوية مستقرة ، وان الاستقرار هو الشرط الاساسي الأول لكل ازدهار تربوي متنام خاضع للقياس والتقويم ، واهم توصياته هو توفير التعليم الابتدائي في الإدارة المحلية من الناحية المالية والإدارية كصورة من صور اللامركزية في التعليم وإبقاء النواحي الفنية من مسؤولية وزارة التربية [1].

ب. المجلس الأعلى للتخطيط التربوي عام 1963 [2]، وكان من المحاولات الرائدة في تطوير النظام التعليمي وتغير فلسفته ، وقد كان يرأس هذا المجلس وزير التربية حيث دعى إلى تغير قانون وزارة التربية والتعليم ، ووضع المجلس صيغة لمشروع قانون الوزارة وحاول ان يرسم الخطط والإجراءات العلمية [2]، وتم تشكيل لجان وفق المراحل التعليمية المختلفة والمواد الدراسية ، وتوصل المجلس إلى مقترحات لتحسين التعليم وإصلاحه

---

[1] خالد سلمان العبيدي ، المصدر نفسه ، ص 28 .

[2] حكمت البزاز ، السياسة التربوية في العراق ، مجلة المعلم الجديد ، وزارة التربية ، ج1 ، مجلد 40 لسنة 1978 ، ص34.

[3] مصدق جميل الحبيب ، دور التربية والتعليم في التنمية الاقتصادية مع إشارة خاصة للعراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1979 ، ص244 – 245 .

ووضع أهداف جديدة للتعليم واقتراح أسساً شاملة للعملية التعليمية بعدّه بداية التفكير الجدي بوضع سياسة تعليمية للقطر تعتمد على فلسفة الدولة وأهدافها [1].

ج. مجلس التخطيط للتربية والتنمية الاجتماعية 1965 :- وكانت مهمته بالدرجة الأولى العناية بأمور التخطيط بصورة عامة والتخطيط التربوي بشكل خاص ويتألف هذا المجلس من رئيس الوزراء رئيساً وعضوية بعض الوزراء وبعض من أساتذة الجامعة فضلا عن رئيس جامعة بغداد ، وحددت اختصاصات المجلس من خلال تحديد الخطط لتنمية الطاقات البشرية عن طريق التربية والإعداد ، وتخطيط السياسة العامة للتربية واقتراح التشريعات اللازمة ، ووضع الميزانية التقديرية السنوية ، إلا أن كثرة التبديلات التي تناولت أعضاءه وعدم الاعتماد على إحصاءات دقيقة مما لم يترك المجال للمجلس لتحقيق أهدافه [2].

ولم يقتصر اهتمام الحكومة على فسح المجال أمام أي تقدم في مجال التعليم من حيث فتح المدارس وزيادة إعداد الطلبة ، إنما استجابت وزارة المعارف لضرورة إيجاد منظمات لتنظيم المعلمين والطلاب فتأسست نقابة المعلمين واتحاد عام للطلبة الأمر الذي ترك أثرا في حياة الجمهورية الفتية ، وحل المشاكل وتطوير ثقافة البلاد ورسم أهدافها ، فأدت نقابة المعلمين دوراً بارزاً في تقديم الخدمات للمعلمين وتحقيق رسالة التربية والتعليم ومكافحة الأمية والدفاع عن المعلمين ، وقد ترتب على ذلك إصدار نظام جديد للنقابة بأسم " صندوق ضمان نقابة المعلمين " [3].

لقد كان للوضع السياسي والصراع على الساحة السياسية تأثيراً سلبي في مسيرة العملية التعليمية رغم ما تحقق من إنجازات في مجال توفير الفرص التعليمية في كل مراحلها ، فقد

---

[1] وزارة التربية العراقية ، محضر الاجتماع الأول للمجلس الأعلى للتخطيط التربوي في 24 / آيار / 1963 ، بغداد 1963 .

[2] امال محمود الأمام ، دور التعليم في التنمية الاقتصادية للقطر العراقي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1980 ، ص129 – 133.

[3] ثورة 14 تموز في عامها الثاني ، المصدر نفسه ، ص358.

عرقل الصراع السياسي تنفيذ الكثير من الخطط والمشاريع منها مشروع مكافحة الأمية ومشروع التعليم الابتدائي الإلزامي والتوسع في مشروع التغذية المدرسية وتطوير مستويات التعليم بمراحله كل ، كما انسحب الصراع أيضا على الأجواء التعليمية فانشغلت الهيئات التعليمية في صراعات داخلية في كثير من المدارس والمعاهد مما ترك أثارا سلبية على علاقات المعلمين وعلى المستوى التعليمي والنتيجة التربوية [1].

ورغم بعض المعوقات إلا أن التوسيع في مجال التعليم وإتاحته إمام الجميع وبناء الجامعة الجديدة اسهم في نشر الثقافة وزيادة إعداد المعلمين ، كما أن فتح المجال إمام حرية التعبير والنشر اسهم في زيادة إعداد الكتاب والكتب المطبوعة والمتاحة أمام الجميع مما اسهم في نشر العلوم والأفكار الاجتماعية المتميزة خلال تلك الفترة .

لذلك فأن اهتمام الحكومة ولاسيما في الفترة الأولى التي أعقبت الثورة بتطوير التعليم هو لتحقيق هدف أساسي من أهداف الثورة وهو بناء الإنسان العراقي المتعلم والمثقف والقادر على تنمية بلاده والنهوض بمتطلبات بنائها ، لان الإنسان هو اللبنة الأولى التي يجب أن تكون قوية وصلبة في صرح المجتمع الإنساني ونموه .

ب – التطور في مجال الخدمات الصحية : -

1. الواقع الصحي قبل الثورة : -

إن الرعاية الصحية ضرورة أساسية وملحة لتطور أي مجتمع وبإهمال هذا المرفق الحيوي تخسر الدولة عنصراً وعاملاً رئيساً من عوامل الإنتاج في الحياة الاقتصادية والاجتماعية إذ أن رعاية العنصر البشري دعامة للتنمية الاقتصادية .

ولكي نعطي صورة واضحة عن الحالة الصحية خلال العهد الملكي يمكن القول أن الوضع الصحي في العراق كان متردياً بشكل كامل سواء كان من ناحية وضع الإدارة الصحية أو من ناحية انتشار الأمراض ، حيث أنه في بداية العهد الملكي ومع وجود قوات الاحتلال

---

[1] مقابلة مع نجيب محي الدين ، في 20 / آيار / 2004 .

البريطاني أسست أول إدارة صحية في بغداد وكان جميع الأطباء أجانب لعدم وجود أطباء عراقيين ، وعند تأسيس أول حكومة عراقية ظهرت وزارة الصحة في 12 أيلول 1921 ، إلا إنها الغيت وأصبحت مديرية عامة تابعة لوزارة الداخلية ، وفي عام 1939 ألحقت بوزارة الشؤون الاجتماعية التي أُحدثت في ذلك التاريخ ، وبقي الحال كذلك حتى عام 1952 حيث أحدثت وزارة خاصة للصحة بموجب القانون رقم 28 لسنة 1952 [1].

إن عمل الإدارة الصحية في العراق لم يكن عملاً سهلاً إذ كانت البلاد في حالة من التدهور والانحطاط وكانت الأمراض منتشرة تفتك بالمواطنين يشد أزرها الفقر والجهل والخرافات ، مع قلة عدد من يمارس الطب والتمريض لذا كان سير هذه الإدارة سيراً بطيئاً لا يتناسب وحاجة السكان [2].

لقد جاء في تقرير بعثة البنك الدولي في أوائل الخمسينات " أن نسبة الوفيات بين المواليد مرتفعة حتى لقد بلغت 250 في الألف من المواليد . كما أن نسبة بعض الأمراض المستوطنة لا تزال مرتفعة كالرمد الحبيبي والبلهارزيا والانكلوستوما والملاريا والدوسنطاريا وكثير من الأمراض المتفشية ، قد تولد من المياه الملوثة وسوء الأحوال المعيشية الناجمة بدورها عن الفاقة والجهل " وأضاف التقرير " وتصيب الملاريا في بعض أنحاء الريف جميع السكان تقريباً ، بل يقال أن الملاريا تسبب 50 , 000 ألف وفاة في كل عام وتلحق بالبلاد أضرارا بليغة بما تجره من المرض والعجز ، ونسبة الإصابة بالبلهارزيا التي هي من الأمراض الأخرى الموهنة مرتفعة بصورة خاصة في ألوية العمارة والمنتفك والكوت ، ومن الأمراض أيضا الزحار والأمراض المعوية " [3].

ويذكر الدكتور هشام متولي أن السبب الرئيسي في هذا الانتشار للأمراض هو " قلة الأطباء وندرة الدواء ، حيث يوجد في العراق حسب إحصاء عام 1954 (833) طبيباً ،

---

[1] عباس أمين الجادرجي ، دراسة مقارنة للتأمين الصحي والأنظمة الصحية في العراق مع مختلف أقطار العالم ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الطب (طب المجتمع) ، بغداد 1980 ، ص35 – 36 .

[2] عبد الرزاق الهلالي ، معجم العراق ، ج1 ، ص112 – 113 .

[3] تقرير بعثة البنك الدولي ، ص51 – 52 .

ثمانون منهم أجانب و 60 % من هؤلاء الأطباء يقيمون في ولاية بغداد التي لا تستوعب اكثر من سدس سكان العراق " [1].

إلا أنه بعد زيادة عوائد العراق من النفط سعت الحكومة إلى زيادة الإنفاق على الخدمات الصحية ، حيث الغيت ميزانية الأعمال العمرانية وحلت محلها ميزانية مجلس الأعمار التي خولت المجلس تسلم 70 % من حصة الحكومة من شركات النفط ، لذا أنشئت وزارة الصحة في عام 1953 وأصبح لها باب في الميزانية الاعتيادية حيث أن الفترة التي سبقتها كانت ضمن مصروفات وزارة الشؤون الاجتماعية من سنة 1941 وحتى عام 1952 ، ففي عام 1952 بلغت مصروفات الميزانية الاعتيادية 480 , 44 مليون دينار وميزانية مجلس الأعمار 838 , 12 مليون دينار وكذلك ارتفع إنفاق وزارة الصحة من الميزانية الاعتيادية حيث بلغت المصروفات 265 , 2 مليون دينار وتشكل نسبة 1 , 5 % ، واخذ الإنفاق العام على القطاعات الخدمية في الميزانية الاعتيادية يتطور حتى بلغ سنة 1956 ما يقارب 275 , 70 مليون دينار[2] ، إلا أن تطور النفقات الصحية لا يعني شمول كل المواطنين في القطر بالخدمات الصحية ، وإنما كان العكس يحدث تقريباً بسبب زيادة عدد السكان وعدم زيادة المؤسسات بنفس النسبة أو اكثر منها حيث أن الخدمات الطبية والصحية كانت تقدم بشكل افضل إلى المدن الرئيسة نتيجة الاقتصار عليها وإهمال المناطق الريفية ، كذلك تقدم إلى المتنفذين في السلطة مع إهمال وتناسي الطبقات الفقيرة والمحرومة من الخدمات الصحية والتي هي بحاجة لها اكثر من الطبقات الغنية .

وكان سكان الريف والفئات الاجتماعية الفقيرة والمحرومة من الخدمات الصحية يشكلون غالبية سكان البلاد ، لذا فقد بقي الشعب يعاني من ارتفاع ثمن الرعاية الصحية والطبية الجيدة في المستشفيات الحكومية والعيادات الطبية الخاصة والتي استمرت في الارتفاع ، مع انخفاض المستوى المعاشي للمواطنين مما استحال معه حصول الأغلبية والأكثرية الساحقة من المواطنين على الرعاية الصحية البسيطة ، فضلا عن تحويل مهنة الطب عند بعض الأطباء إلى تجارة

---

[1] د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص10 –11 .

[2] الحسابات الختامية لميزانية الدولة العراقية للسنوات 1921 – 1956 ، مديرية المحاسبات العامة .

تؤثر فيها مختلف المنطلقات التجارية والتي أبعدتهم في كثير من الأحيان عن كون مهنتهم إنسانية بحتة مستغلين بذلك الجهل الذي يعاني منه المواطنين مما خلق شعورا عدائيا ضد هذه الفئة من الأطباء .

إن مرجع هذا الإهمال هو نتيجة السيطرة على البلاد من حكام بعيدين كل البعد عن أبناء الشعب وعن آماله وعدم الاهتمام بقدر الإنسان ذلك الاهتمام الذي تنص عليه الشرائع السماوية والأعراف الدولية إضافة إلى عدم اتباع مبدأ التخطيط لخدمة البلاد اقتصاديا واجتماعيا بالرغم من كونه وسيلة علمية منظمة يتم بموجبها حصر الموارد المتاحة ماديا وبشريا وتقدير احتياجات المجتمع بحيث تحقق الغايات المرجوة وبصورة متوازنة بين مناطق القطر كل والعمل على إزالة التخلف الاجتماعي وتقديم الخدمات لكل أفراد الشعب ، إلا إن هذه المسألة لم ينظر لها وقد كانت مهملة فعدم الاهتمام بها من الحكومة آنذاك لتقديم الخدمات الصحية والعلاجية إلى المواطنين وبقدر من التساوي ينطلق هذا من الفكر السياسي الذي كانت تعمل بموجبه .

2. تطور الخدمات الصحية للفترة 1958 – 1968 :-

بعد قيام ثورة 14 تموز 1958 تم وضع نظام لوزارة الصحة برقم 7 لسنة 1958 حيث تم تشكيل وزارة الصحة من :-

1. مديرية الصحة العامة .
2. مفتشية الصحة العامة .
3. مديرية الخدمات الطبية العامة .
4. مديرية الوقاية الصحية العامة .
5. مديرية التجهيزات الطبية .

ويكون رئيس هذه المديريات طبيب بدرجة مدير عام ، وكذلك رئاسات في الأولوية وتشكيل مجلس صحي برئاسة الوزير أو من يخوله وتكون مهمته استشارية في وضع الخطط والمشاريع الصحية ، وشرع قانون رقم 45 لسنة 1958 قانون الصحة العامة والذي حدد طرائق

عمل وزارة الصحة للنهوض بالواقع الصحي في العراق والعمل على القضاء على الأمراض المستوطنة والوبائية ومنع انتشارها في أنحاء القطر [1].

وبعد توقيع اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني مع الاتحاد السوفيتي تم إنشاء معمل الأدوية في سامراء لتوفير حاجة العراق من الأدوية وتصنيعها وتعبئتها محليا لسد الحاجة المتزايدة لهذه الأدوية ، كما تم إرسال عدة طلاب للتدريب في الاتحاد السوفيتي في المعامل المشابهة لاكتساب الكفاءة لإدارة وتشغيل المعمل [2].

ومن هنا بدأت الخطوات نحو تحقيق نهضة صحية كبيرة في العراق ففضلا عن ذلك زاد الإنفاق الحكومي على القطاع الصحي حيث ازداد من 6,2 مليون دينار في عام 1958 إلى 12,8 مليون دينار في عام 1968 ، كما أن عدد المستشفيات قد بلغ في عام 1958 (123) مستشفىً غير إن هذا العدد ازداد في عام 1962 حيث بلغ (135) مستشفىً ثم قل العدد فأصبح (131) مستشفىً في عام 1963 ، إلا انه استمر بعدها في الارتفاع حتى وصل إلى (150) مستشفىً عام 1965 ، ثم اصبح (153) مستشفىً عام 1966 ولكن هذه الزيادة توقفت ثم عادت إلى الانخفاض فقد اصبح عددها عام 1967 (146) مستشفىً ، أما في عام 1968 فقد ازداد العدد إلى (149) مستشفىً ويعود السبب في هذا التذبذب إن الزيادة كانت لمواجهة متطلبات الواقع الصحي لبلد متأخر في تقديم الخدمات الصحية لمواطنيه عن المستوى الطبيعي أما النقص في بعض السنين فيرجع إلى عملية الدمج والإلغاء لبعض المستشفيات وإنشاء مستشفيات متخصصة بأمراض دون غيرها [1].

ومن هذه المستشفيات هو بناء مستشفى الطفل العربي في كرادة مريم ذي ثمانية طوابق بسعة 500 سرير مع عيادة خارجية ومدرسة ممرضات ومعهد كامل لرعاية الأمومة والطفولة ،

---

[1] عباس أمين الجاد رجي ، المصدر نفسه ، ص 37 .

[2] نشرة وزارة التخطيط ، 163 ، في 14 / 11 / 1960 .

[1] وزارة التخطيط ، تطور المستوى الصحي في العراق من عام 1957 – 1968 ، إعداد دائرة الإحصاء الاجتماعي ، بغداد ، لا . ت ، ص 2 .

وانتهى العمل فيه أواسط 1963 ، ومستشفى الولادة ذو ثمانية طوابق وسعة 300 سرير ، وانتهى العمل فيه في 1962 [2] .

إن عدد المؤسسات الصحية قد ازداد بنسبة 70 % عما كانت عليه في عام 1958 ، وان عدد الأسرة قد بلغ (8623) سريراً في عام 1958 في حين بلغ عددها (15136) سريراً عام 1966 أي بزيادة 76 % ومع هذه الزيادة في عدد المؤسسات الصحية والتي تعدّ جيدة فأن البلاد كانت متأخرة من ناحية الرعاية الصحية إذا أخذنا بنظر الاعتبار حالة سكان الريف والبدو الرحل ، أما بالنسبة لعدد الأطباء فقد بلغ عددهم (1192) طبيباً في عام 1958 وبذلك يكون نصيب الطبيب الواحد (5497) شخصاً تقريبا بينما بلغ عددهم في عام 1966 نحو (2375) طبيباً فيكون نصيب الطبيب الواحد (3464) شخصاً ، ومع هذه الزيادات الكبيرة إلا أن البلاد بقيت بحاجة إلى المزيد من الخدمات الصحية مع تنامي إعداد السكان واختلاف ظروف حياتهم [3].

بعد ثورة 14 تموز 1958 تأسست مديرية الوقاية الصحية العامة وأخذت منذ نشوئها بالإشراف على كل الخدمات الوقائية في القطر حيث ارتبطت بها كل المؤسسات ذات العلاقة بتقديم هذه الخدمات وشملت كل أرجاء العراق فأزداد إعدادها بشكل ملحوظ فضلا عن قيامها بتعميم الثقافة الصحية ضمن هذه المؤسسات والإشراف على حملات التلقيح الشاملة وحملات المسح الشعاعي للتدرن في كل أنحاء العراق [1].

لذا فقد شهدت هذه الفترة تبلور التعاون مع المنظمات الصحية الدولية ولاسيما على صعيد مكافحة الأمراض السارية والمعدية ففي شهر آب 1959 تم تنفيذ حملة للتلقيح ضد الجدري ، كما أجريت حملة للتلقيحات الثلاثية لكل طلاب المدارس الابتدائية وشمل كل الأطفال المراجعين للمؤسسات الصحية في القطر كما اسهمت وزارة الصحة بمشروع مكافحة الأمراض العينية السارية في العراق بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ووكالة اليونسيف عام

---

[2] جريدة المواطن ، العدد60 في 10 حزيران 1962 .

[3] جلال عبد الرزاق المهدي ، المصدر نفسه ، ص 185 .

[1] عباس أمين الجاد رجي ، المصدر نفسه ، ص 315 .

1961 وشهدت هذه الفترة تأسيس عدد كبير من المستوصفات الصحية الخاصة بمرض التدرن الرئوي ، حيث أسست الدولة عددا كبيرا من المستوصفات الصحية في مناطق متعددة من العراق كبغداد والموصل والبصرة والكوت وديالى والسليمانية وغيرها من المدن العراقية [2].

وشهدت هذه الفترة أيضا وضع أول خطة خمسية للخدمات الصحية للفترة 1965 – 1970 إلا أن هذه الخطة لم يكتب لها التنفيذ نظرا لقلة التخصيصات المالية من جهة وللنقص الشديد في الموارد البشرية المتاحة لوزارة الصحة في ذلك الوقت من جهة أخرى كما وان تلك الخطة كانت غير واقعية في طموحاتها حيث لم تأخذ بنظر الاعتبار تحديد الإمكانيات المتوفرة لتحقيق الأهداف المحددة لها أن وضع الخطة بصورة عشوائية وغير مدروسة أدى إلى عدم تحقيق ربع الخطة [3].

إن المستوصفات الصحية تعدّ من المؤسسات الصحية التي تساهم مع المستشفيات في تقديم الخدمات الطبية العلاجية منها والوقائية إلى إفراد الشعب وعلى الأخص في المناطق القروية والأحياء الجديدة في المدن ، حيث كانت هناك زيادة ملحوظة في عددها خلال الفترة 1958 – 1968 بلغ عددها عام 1958 (498) مستوصفاً ، بينما اصبح عام 1968 (933) مستوصفاً ، ولكن مع ذلك فان هناك بعض التذبذب في عددها نحو الزيادة والنقصان وكذلك اختلاف توزيعها بين مراكز المدن والقرى والأرياف [1].

مما تقدم يتبين لنا مقدار الاهتمام والرعاية الذي وجهته الدولة للقطاع الصحي بغية النهوض بواقع العراق الصحي الذي كان متردياً ومساعداً على انتشار الأمراض ، إلا انه بعد ثورة 14 تموز 1958 والسنوات العشر التي أعقبت قيام الجمهورية فقد وضع هدف أساسي

---

[2] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 38 في 22 / 2 / 1960 ؛ ونشرة رقم 43 في 28 / 2 / 1960 ؛ نشرة رقم 60 في 11 / 4 / 1960 .

[3] عباس أمين الجاد رجي ، المصدر نفسه ، ص39 .

[1] تطور المستوى الصحي في العراق ، المصدر نفسه ، ص 3 ؛ سمير محمد حسين العبد الله ، تطور الأنفاق الصحي في العراق ، دبلوم عالي في العلوم المالية ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1978 ، ص 90 – 91 .

تسعى إليه جميع مؤسسات الدولة إلا وهو تنمية رأس المال الإنساني وبناء العقول المفكرة القادرة على تغير واقع العراق المتخلف تغيراً جذريا يقضي على كل العوائق والمشاكل التي تعترض سبل التقدم والازدهار ومع كثرة الموارد والثروات في العراق إلا إن السبب الاساسي في عدم بلوغ العراق مصاف الدول المتقدمة اقتصاديا هو سوء التخطيط وعدم دراسة أي خطة توضع للحاجات والمتطلبات الاساسية الواجب تحقيقها .

المبحث الثاني
الهجرة الداخلية ومشاريع الإسكان
للفترة 1958 - 1968

لقد أحدثت التطورات الاقتصادية التي تكلمنا عنها في الفصول السابقة والمعطيات الجديدة المتمثلة بتحسين الخدمات الصحية وانتشار الثقافة وإتاحة فرصة التعليم أمام جميع المواطنين ، تغييرات واسعة في الحياة الاجتماعية للمجتمع العراقي ، خاصة بعد توسع المدن الرئيسة وزيادة وتطور الخدمات المقدمة فيها ، أدى ذلك إلى زيادة ظاهرة الهجرة من الريف إلى المدن وتوسعها مما دفع الحكومة إلى تبني مشاريع كثيرة للإسكان لمواجهة هذه الظاهرة .

لذا سنتناول في هذا المبحث أسباب هذه الهجرة ومشاريع الإسكان التي قامت بها الدولة لمحاولة حل هذه المشكلة .

الهجرة من الريف إلى المدن : -

إن السعي وراء الرزق حق مشروع لأي انسان لايمكن الاعتراض عليه ، غير أن هذا السعي يقود في أحيان كثيرة إلى الانتقال من مكان إلى أخر ، مما يشكل ظاهرة اجتماعية تسمى (الهجرة) وما يهمنا هنا هو الآثار التي تتركها هذه الهجرة في المحيط الذي تنشأ فيه .

إن ظاهرة الهجرة من الريف إلى المدن ليست ظاهرة فريدة موجودة في العراق فقط وانما في كل دول العالم سبب الفوارق في حياة المدينة المتطورة نسبياً عن حياة الريف البسيطة ، ففي العراق تعد ظاهرة قديمة ألا أنها بدأت تتوضح منذ نشوء الحكومة العراقية عام 1921 ، حيث زادت هذه الهجرة إلى العاصمة بغداد والمدن الرئيسة الأخرى (الموصل / البصرة) حيث تشكل هذه المدن نقطة جذب بالنسبة لسكان الريف ، الأمر الذي جعل هذه المدن ذات كثافة سكانية عالية حيث يقدر أن 22 % من سكان بغداد هم من الريف [1].

---

[1] د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص169 .

ولقد لعبت عدة عوامل واسباب دورها في زيادة هذه الهجرة عن الحد الطبيعي وذلك قبل ثورة 14 تموز ومنها : -

1. نتيجة لتطبيق قوانين التسوية مما زاد من التذمر في أوساط الفلاحين وصغار الملاكين ، فنتيجة لنظام التصرف في أراضي العمارة ولعدم وجود مشاريع ري كاملة انحدرت من العمارة أفواج المهاجرين للتخلص من ظروفهم الاقتصادية ولم يوقف تعديل القوانين وزيادة حصة الفلاح هذه الهجرة .
2. كما أن الريف العراقي لم يعد قادراً على إعالة أبنائه وتلبية رغباتهم لنظامه الاقتصادي المتخلف .
3. لم تعد الأراضي قادرة على تقديم ضرورات الحياة للفلاح نتيجة لمساوئ نظام التصرف في الأرض ، إضافة إلى استعمال طرائق البدائية في الزراعة التي لا تساعد على الإنتاج الوفير [1].
4. عدم وجود سياسة ثابتة واضحة في بناء السدود والنواظم وإفساح المجال لقنوات المياه وترعاتها السير حيثما كانت ، مما جعل مصير الريف مهدداً بالأخطار نتيجة الفيضانات المتكررة .
5. انحلال الرابطة القبلية وتفككها بشعور الشيخ أن الأرض ملكه سجلت باسمه ولامانع لديه من إحلال الماكنة محل فلاحي عشيرته ، وحياته الباذخة المستمرة في المدينة وتبذير أموال الريف ، كل هذا أشعر الفلاح بأن الريف لم يعد مجالاً لفعالياته وألا لرضى الشيخ الحياة فيه معهم [2].
6. تحكم بعض الشيوخ وظلمهم وسيطرتهم على الفلاحين دفعهم إلى الهجرة والبحث عن طريق آخر للحياة بعيداً عن الطغيان .

---

[1] د.جلال يحيى ، التخلف والاشتراكية في العالم العربي، دار المعارف ، مصر 1965 ، ص 54 - 55 .

[2] كاراكتا كوس ، ثورة العراق ، ترجمة خيري حماد ، المكتب العالمي للتأليف والترجمة ، بيروت ، لا . ت ، ص 39 ؛ عبد الكريم علوان ، من مآسي الإقطاع ، مطبعة المتنبي ، بغداد 1958 ، ص 58 - 59 .

7. نتيجة للأعمار الذي شمل العراق ونفوذ بعض الومضات المدنية على الريف وسهولة الانتقال من محل إلى آخر ووفرة وسائل النقل ، فقد شعر الفلاح العراقي بأنه غير مقيد بحدود وأن هناك إمكانية واسعة للحياة والعمل في المدن .
8. نتيجة لخدمة أبناء الريف في الجيش لغرض أداء الخدمة الإلزامية وسكناهم في المدن مدة الخدمة العسكرية ، لذا رفض أكثرهم العودة إلى محيطه الساكن الجامد ، لذا اصطحبوا عوائلهم وأهاليهم من الريف وسكنوا المدن وعملوا فيها [1].
9. استناد الأحكام في الريف إلى العادات والسنن والتقاليد العشائرية وتطبيق هذه الأحكام من الموظفين وليس في المحاكم ، ساعد على الهجرة إلى المدينة للعيش بظلال القوانين المطبقة على الجميع [2].

هذا بالنسبة للأسباب التي تدفع الفلاح إلى ترك الأرض والعمل الزراعي وهي خاصة ببيئة الفلاح نفسه داخل القرية التي تجبره على الهجرة إلى المدينة ذات المشاريع الصناعية ومجالات النشاط التجاري التي توفر فرص للرزق أوسع واكثر ، كما أن المدينة بخدماتها المتوفرة من تعليم وصحة وطرق نقل معبدة وغيرها من الخدمات لذا فان الفلاح عندما يجد أن فرصه في تحسين أوضاعه اكثر في المدينة فأنه يهجر الريف وبذلك يفقد الريف اليد العاملة ولاسيما أن معظم المهاجرين هم من الأيدي العاملة الشابة فنتيجة لذلك يصيب الركود العمل الزراعي ويؤدي إلى تدهور الإنتاج الزراعي كما أن هذه الهجرة تسبب اختلال التوازن السكاني في الريف بسبب هجرة الذكور ، كما أن انتقال المواطنين من مكان إلى آخر وتركزهم في أماكن معينة فمثلاً في المدن فأن ذلك يؤدي إلى اختلاف الكثافة السكانية بين المناطق ، ويتبع

---

[1] رجاء حسين حسني الخطاب ، تأسيس الجيش العراقي ودوره السياسي من 1921 - 1941 ، بغداد 1979 ، ص 126 -131

[2] وزارة الأعمار ، الإصلاح الزراعي واعمار الأراضي ، رئاسة لجنة أعمار واستثمار الأراضي الأميرية الصرفة ، مطبعة الرابطة ، بغداد 1956 ، ص ع - ءً .

ذلك سوء توزيع في الأيدي العاملة وفي الإنتاج والاستهلاك والسكن ولذلك كله أثار سيئة على الحياة الاقتصادية والاجتماعية بصورة عامة [1].

إن هذه الهجرة تؤدي إلى نشوء بطالة واسعة في المدن لان الأيدي العاملة المهاجرة إلى المدينة تكون ذات أجور رخيصة مما يؤدي إلى استخدامها من أصحاب رووس الأموال الأمر الذي يسبب بطالة عمال المدن وهبوط أجورهم وزيادة الطلب على الخدمات المدارس والمستشفيات التي هي في الأصل قليلة لدى سكان المدن .

اكثر الألوية (المحافظات) التي هاجر السكان منها ومازالوا إلى بغداد هي العمارة (ميسان) والكوت (واسط) ، وأن أكثرهم من الفلاحين ذوي الدخول الواطئة ، أما المهاجرون إلى بغداد من غير الفلاحين فيشملون أعدادا من ذوي الدخول العالية ومن العمال الماهرين وذوي الاختصاص وغيرهم ، من أولئك المتطلعين إلى الثروة والشهرة والعمل التي لا تتحقق ألا في مدينة كبيرة كبغداد [2].

مشكلة الهجرة من الريف تعد من معوقات تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي في كثير من المناطق الريفية لعدم توافر الأيدي العاملة الكافية لاستغلال أراضي الإصلاح وبخاصة عناصر الشباب القادرين على العمل الزراعي ، الذين يهجرون القرية إلى المدينة ، وهذا هو واقع الحال بعد ثورة 14 تموز 1958 ولا سيما مع إتاحة الفرصة للتعليم العالي للشباب وفتح المجال للدراسة لجميع الأعمار والمستويات ، حيث سعى الشباب الريفي إلى السفر إلى المدينة للدراسة والتعيين هناك وترك ارض آبائه وأجداده ، ويمكن رد هذه المسألة إلى عاملين هما العامل المادي ويتمثل في ضآلة عائد الزراعة بالمقارنة بعوائد النشاطات الأخرى الصناعية والتجارية والخدمية في المدينة ، أما العامل الاجتماعي فيتمثل في ضآلة الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية وخدمات الإسكان في الريف [1].

---

[1] د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص19 .

[2] صالح فليح حسن الهيتي ، تطور الوظيفة السكنية لمدينة بغداد الكبرى (1950 - 1970) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب (جغرافية) ، جامعة بغداد 1973، ص72 .

[1] وزارة التخطيط ، التخطيط في العراق ، مديرية المكننه والعلاقات العامة ، أيلول 1969، ص110.

وقد اجمل الأستاذ هوشيار معروف العوامل الأساسية المشجعة للهجرة حيث يقول " أن نمو التحضر والتصنيع وتوقع أجور أعلى ومظاهر أغراء المدن الرئيسة نتيجة لنشوء صناعة النفط الأجنبية والاستثمارات بعد ارتفاع حصة العراق من إيرادات النفط كانت من أهم عوامل هجرة الفلاحين بصورة جماعية وغير منتظمة نحو المدن التي يستثمر النفط الخام فيها وهي كركوك والموصل والبصرة إضافة إلى بغداد ، وقد حدثت الهجرة إلى الأخيرة (بغداد) نتيجة لتزايد اهتمام الحكومة بها وهي عاصمة العراق ، فضلاً عن تركز المؤسسات الصناعية الخاصة والوطنية والمؤسسات المصرفية والشركات التجارية فيها " [2].

ولقد نشأت مشكلة كبيرة نتيجة هذه الهجرة فضلاً عن مسألة البطالة وانخفاض مستوى المعيشة ألا وهي (أزمة السكن) حيث أن المهاجرين الجدد كانوا بلا سكن ولا يملكون أي مورد مالي يعتمد عليه في توفير سكن مناسب ، فلحل هذه الأزمة قام المهاجرون ببناء الصرائف (الأكواخ) من القصب أو الطين في أطراف المدن ، وان هذه الصرائف أصبحت أحياء سكنية مزدحمة وفقيرة لا تتوفر فيها ابسط الخدمات [3]، وتتركز هذه الصرائف في جانب الرصافة في المنطقة الواقعة خلف السدة الشرقية من الأعظمية حتى بغداد الجديدة ويعود السبب في ذلك إلى أن هذه الأراضي كانت بعيدة عن العمران كما أنها أما أراضي أميريه أو موقوفة ومتروكة ، وكانت مناطق هذه التجمعات لا تبعد كثيراً عن الأحياء البغدادية الفقيرة لكي توفر لها أسواق لشراء المواد الغذائية ، كما كانت هناك تجمعات لهذه الصرائف في جانب الكرخ في الشاكرية والوشاش والدورة والكاظمية قرب معمل الطابوق ومعامل الشالجية [1].

---

[2] هوشيار معروف ، المصدر نفسه ، ص413 .

[3] د . صلاح الدين الناهي ، مقدمة في الإصلاح ونظام الأراضي في العراق ، مطبعة دار المعرفة ، بغداد 1955 ، ص61.

[1] صالح فليح حسن الهيتي ، المصدر نفسه ، ص 72 ؛ سهيل صبحي سلمان ، المصدر نفسه ، ص 205 - 206.

وإن هذه الهجرة تركت أثاراً سلبية اجتماعية واقتصادية وسياسية على واقع الحياة في المدن ولاسيما الكبيرة كمدينة بغداد [2]، وتذكر بعثة البنك الدولي للأعمار في تقريرها ما نصه " ازداد ازدحام السكان واستفحل بهجرة الفلاحين من أراضيهم تهرباً من حياتهم الشاقة في الريف وسعياً وراء العمل والارتزاق في المدن ، فكان مآل الكثيرين منهم التسكع في ضواحي المدن أو العيش في الأراضي الشاغرة ، وهم يعيشون في أكواخ بدائية مشيدة من الطين أو الحصير في حالة من الفاقة ودون أي وسائل صحية ، وفي بغداد نحو 000 , 60 من هولاء المعروفين بسكان الصرائف ، وفي البصرة ما لا يقل عن 000 , 20 وقد هاجر اكثر هولاء في كلتا الحالتين من لواء العمارة حيث أصبحت الحياة صعبة بصورة عامة بسبب مشاكل تأجير الأراضي والغرين وملوحة الأرض " [3].

وقد حاولت الحكومة في العهد الملكي حل هذه المشكلة من خلال بناء عدد من القرى العصرية التي تحتوي على دور سكنية للفلاحين كمشروع الدجيلة والحويجة واللطيفية ، الا أن هذه القرى لم يكتب لها النجاح لعدم توفر الموارد المالية التي يستطيع الفلاحون من خلالها الأنفاق على بناء مساكنهم واستصلاح أراضيهم ، وفي المدن قامت الحكومة عام 1946 بتأسيس 200 دار سكنية في تل محمد (بغداد الجديدة) لغرض تأجيرها للعمال ألا أنها لم تحل مشكلة الأكواخ والصرائف ، واستمرت محاولات الحكومة لمعالجة هذه المشكلة لكن دون جدوى لكثرة المهاجرين الواصلين كل يوم إلى هذه المناطق [4].

وفي سبيل حل مشكلة السكن يذكر تقرير بعثة البنك الدولي للأعمار أن وزارة الشؤون الاجتماعية اهتمت ببناء مساكن للعمال بإيجارات مخفضة ، كما يذكر أن إدارة السكك الحديدية أقامت مساكن لاكثر من (2400) من عمالها كما قامت مديرية ميناء البصرة ببناء محال

---

[2] د . هشام متولي ، المصدر نفسه ، ص170.

[3] تقرير بعثة البنك الدولي ، المصدر نفسه ، ص 57 - 58.

[4] سهيل صبحي سلمان ، المصدر نفسه ، ص 208 –210.

لسكن معظم موظفيها ، غير أن القانون الخاص بضرورة إنشاء الشركات الصناعية والمعامل مساكن للعمال فيها بقي غير نافذ المفعول لتجاهل أصحاب هذه الشركات والمعامل له [1].

مشاريع الإسكان في العهد الجمهوري : -

لقد مرت التنمية قبل ثورة الرابع عشر من تموز بمراحل متعددة اقترنت بتحولات اجتماعية معينة ، غير أن تدهور الوضع الداخلي والفوضى السياسية وضعف النظام والافتقار إلى برنامج سياسي واقتصادي واضح ومحدد المعالم ، وافتقار العراق إلى نظام سياسي مقتدر وقيادة حكيمة وانعزاله عن أبناء المجتمع كلها أسباب حالت دون قيام تنمية ناجحة أو أحداث تغيير في تركيب المجتمع .

إلا أنه بعد ثورة 14 تموز 1958 حاولت الحكومة الجديدة أن تسعى وبأقصى سرعة ممكنة لغرض أحداث النهوض الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع العراقي من خلال تحسين الاقتصاد وتوفير فرص العمل وسن قوانين الضمان الاجتماعي [2]، وإنشاء مجلس الشؤون الاجتماعية [3]، وتشريع قانون الإصلاح الزراعي الذي احدث هوة قوية في المجتمع لانه خطوة تقدمية كان يسعى إليها الفلاحون منذ فترة طويلة ليتمكنوا من امتلاك أرض خاصة بهم تعود عليهم بالنفع والفائدة .

من هنا بدأت الحاجة تظهر لحل أزمة كانت تؤثر في حياة المواطنين وتدفعهم إلى العيش في وضع مزري إلا وهي أزمة السكن حيث كانت هناك أزمة حقيقية تظهر أثارها واضحة في نشوء الأكواخ والصرائف كنطاق حول المدن وبالأخص حول مدينة بغداد كما ذكرنا .

---

[1] تقرير بعثة البنك الدولي ، المصدر نفسه ص59 - 60.

[2] قانون الضمان الاجتماعي بشكله المعدل الأخير والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه ، مطبعة أسعد ، بغداد 1963.

[3] د . وليد محمد سعيد ألا عظمي ، ثورة 14 تموز وعبد الكريم قاسم في الوثائق البريطانية ، مطبعة الدار العربية بغداد 1989 ، ص98.

لذا كانت هناك حاجة ماسة إلى مشاريع سريعة ومثمرة على المدى الطويل لحل هذه الأزمة لان تخلف قطاع التشييد والبناء عن متطلبات عملية التنمية القومية السريعة يؤدي إلى عدم نجاح تنفيذ خطط وعمليات التنمية [1]، فمع ازدياد حصيلة الدولة من الموارد النفطية والتي أدت إلى زيادة الدخل القومي ومن ثم ارتفاع مستوى المعيشة بوجه عام ودور الدولة في تسليف المواطنين مبالغ كافية لتشييد الدور السكنية كل ذلك أدى إلى توسع كبير في حقل البناء والتشييد ، ولم يقتصر دور الدولة على عملية التسليف بل تمت عملية توزيع أراضي كثيرة من الأراضي المملوكة للدولة (أميرية) في بغداد والمحافظات على الموظفين والعسكريين والعمال مقابل أسعار زهيدة لا تزيد عن (100) فلس للمتر المربع الواحد ، كما قامت الدولة بمشاريع سكنية تملك للموظفين المدنيين والعسكريين على أقساط سنوية وشهرية لفترة طويلة تزيد عن خمسة عشر عاماً مثل مشروع إسكان غربي بغداد الذي تضمن إنشاء (1154 دار) فخصصه لأسكان صغار منتسبي الجيش من موظفين ونواب ضباط وكتاب على اختلاف درجاتهم [2].

كما تم تنفيذ مشروع شرقي بغداد لاسكان الضباط بكلفة (1 , 664 , .) دينار مع تبليط الطرق ومد المجاري اللازمة وإنشاء المرافق والمباني العامة في المشروع [1]، وتضمنت جداول الخطة الاقتصادية المؤقتة تخصيص مبلغ عشرين مليون دينار تصرف خلال ثلاث سنوات لإنشاء (2500) دار لأسكان منتسبي جمعية بناء المساكن التعاونية المحدودة من العسكريين والموظفين المدنيين من منتسبي الجيش العراقي في مدينة الضباط شرقي بغداد ومدينة القاسم غربي بغداد ، ووزعت هذه الدور على وجبات للمستفيدين منها [2].

---

[1] طالب حسن نجم ، دور قطاع التشييد والبناء في عملية التنمية الاقتصادية في العراق ، للفترة 1964 - 1979 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد 1977 ، ص56 .

[2] نشرة وزارة التخطيط ، العدد 18 في 10 / 1 / 1960 .

[1] نشرة وزارة التخطيط ، العدد 37 في 21 / 2 / 1960 ؛ خليل إبراهيم حسين ، اللغز المحير عبد الكريم قاسم صعود ، موسوعة 14 تموز (7) ، دار الحرية للطباعة بغداد ، 1990 ، ص 331 .

[2] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 41 في 25 / 2 / 1960 .

وفي سبيل توفير السكن المناسب لعمال المصانع الحكومية قامت الدولة بإنشاء (800 دار) لأسكان عمال معمل السكر في الموصل وخصص له مبلغ (500 , 000) ألف دينار لإنشاء هذه الدور على أنواع وتصاميم ومساحات مختلفة مع مرافقها العامة [3] . كما تم توفير السكن المناسب لصغار الموظفين في اقضيه ونواحي لواء ديإلى من خلال تشييد إحدى عشرة دار في مركز كل قضاء ومركز كل ناحية [4] . وتم إنشاء مشروع إسكان أربيل من خلال بناء (152) دار على ستة أنواع من التصاميم تتراوح مساحتها بين (108 و 135 م2) على أن تشتمل على غرفتين أو ثلاثة غرف ومد الطرق داخل المشروع [5]، وفي البصرة تم إنشاء مشروع مماثل مع جميع المباني العامة الضرورية كالمدارس الابتدائية . وملجاء للعب الأطفال وقاعة اجتماع وسينما ، كما يتضمن تشييد روضتي أطفال وثلاثة أسواق [6].

وكانت الدولة تسعى جاهدة أن تكون هذه المشاريع السكنية تحتوي على كافة متطلبات الحياة المدنية المهمة من خدمات اجتماعية وثقافية وصحية ، لكي تساهم هذه المجمعات السكنية في حل أزمة السكن .

وفيما يخص العاصمة بغداد فقد حاولت الحكومة بطريقة ناجحة حل مشكلة سكان الصرائف و المهاجرين إلى بغداد ولا سيما من الجنوب ، حيث تم نقل سكان الصرائف إلى شرقي بغداد و أقيمت لهم وحدات سكنية في مطلع الستينات وتم إنشاء (مدينة الثورة) وتم تخصيص مبلغ (. , 900) ألف دينار لإنشاء (911) دار ذات غرفتين مع مرافقهما الضرورية بمساحة (108 م2) لكل دار مع مرافق المشروع العامة كتعبيد الطرق ومد مجاري مياه الأمطار والمياه القذرة [1]، وتم توزيع باقي الأراضي على العوائل التي بلغ عددها (120

---

[3] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 113 في 28 / 7 / 1960 .

[4] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 120 في 10 / 8 / 1960 .

[5] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 125 في 18 / 8 / 1960 .

[6] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 150 في 25 / 10 /1960 .

[1] د . يوسف الصائغ ، المصدر نفسه ، ص 67 - 86.

) ألف عائلة ، ووضعت الخطط لبناء المدارس في هذه المدينة ، كما مدت شبكة المواصلات إلى هذه المدينة [2].

ولعل مشروع إنشاء أو فتح قناة الجيش كان عملاً رائداً في تلك الفترة ، حيث أن هذه القناة التي توصل نهر دجلة بنهر ديالى خلف السدة الشرقية كان الهدف منها هو أن يشعر المواطنون الساكنون في المناطق الجديدة بأنهم ليسوا بعيدين عن النهر ولترغيبهم في تشييد تلك المناطق بالسرعة الممكنة ، كما إن الحدائق التي بنيت على جانبيها لغرض الترفيه ، وتبداء هذه القناة من موقع يسمى (جولداري) على نهر دجلة وتتجه إلى الجنوب الغربي حتى نهر ديإلى وتمر في طريقها بمنطقة الصليخ وقرب المجموعات السكنية للمصرف العقاري فدرب المنازل ومدينة جميلة بوحيرد فشمالي مدينة الضباط فبغداد الجديدة فمدينة الأمين فنهر ديإلى ، ويبلغ طول هذه القناة ثلاثة وعشرون كيلو متراً ، كما تم تشييد عدد من الجسور على هذه القناة لأنها تجتاز منطقة واسعة خلف السدة الشرقية وتجتاز عدداً من الطرق الرئيسة التي تتفرع من بغداد لتربطها بمشاريع الإسكان والضواحي المنتشرة في المنطقة ومن ثم الأجزاء الشمالية لتسهيل المرور عليها [1].

ومن المشاريع الرائدة التي قامت بها الحكومة لغرض رفع مستوى الريف ومحاولة للقضاء على الهجرة من الريف إلى المدينة إلا وهو مشروع القرية النموذجية . في اللطيفية حيث وافق مجلس الوزراء في 21 شباط 1959 على تخصيص مبلغ 150, 000 , 1 ألف دينار لإنشاء قرية عصرية نموذجية زراعية قرب بغداد تتوفر فيها أسباب الحياة الريفية المتحضرة لاسكان قسم من الفلاحين والعمال وفي 12 تموز 1959 أنجز بناء القرية وافتتحها رئيس مجلس الوزراء في منطقة مشروع اللطيفية التي تم توزيع أراضيها على الفلاحين من مديرية الإصلاح الزراعي ، وكانت تشمل على (100) دار ريفية عصرية بنيت على صفوف متوازية تخترقها شوارع معبدة و ألحقت بها المؤسسات والمرافق والحدائق العامة ، وزودت الدور

---

[2] نشرة العراق الحديث ، العدد الثالث ، تشرين الأول 1969 ، ص 4 – 5.

[1] أمانة العاصمة في العام الثالث للثورة ، شعبة الإرشاد ، مطبعة سلمان الأعظمي ، 1961، ص 60 – 61 ؛ نشرة وزارة التخطيط ، رقم 168 في 20 / 11 / 1960.

بالماء والكهرباء كما أنشئت بنايات للمدرسة والمركز الاجتماعي ومستوصف ودائرة بريد وسوق ومقهى وبناية لمجلس إدارة القرية ومسجد وحمام شعبي ، وقد سلمت للفلاحين في 9 تشرين الثاني 1959 [2].

وكانت هذه القرية بمشروعها كاملاً هي الحل الذي ارتأته الدولة لحل مشكلة الهجرة من الريف حيث أن الفلاح إذ امتلك أرضاً أو مسكناً وقدمت إليه المساعدات التي تمكنه من استثمار أرضه فأنه عند ذلك لا يفكر في ترك أرضه [3].

لذا يمكن اعتبار الفترة 1958 – 1968 بالأخص خلال السنوات الأولى لعهد ثورة 14 / تموز / 1958 فترة نشاط كبير في مجال الإسكان وبناء التجمعات السكنية ، أما الفترة اللاحقة فكانت بمثابة مرحلة تكميل لبناء مشاريع الإسكان ، ألا أن الوضع السياسي المتقلب وكثرة التغييرات في الحكومات اثر بشكل سلبي على تنفيذ المشاريع السكنية ومشاريع الخدمات الأخرى ، حيث أن كل إدارة تتولى المسؤولية تحاول إبراز عيوب واخطاء الإدارة التي سبقتها بغض النظر عما إذا كانت مشاريعها ذات نفع عام وضرورية أم لا ، وهنا نشأت مشكلة عدم إكمال المشاريع الموضوعة الخطط لتنفيذها أو إهمال المتابعة أو الأشراف على سير المشاريع القائمة أصلا ومدى إيفائها بمتطلبات المواطنين ، ومع كثرة هذه المشاريع ، غير أن أزمة السكن لم تحل لكثرة الوافدين إلى المدن الكبيرة وبالأخص مدينة بغداد مما جعل المدينة تتوسع اكثر فأكثر فضلاً عن الزيادة الطبيعية للسكان ، لذا لايمكن حل مشكلة الهجرة والإسكان إلا بمشروع عام وشامل لتطوير الريف بشكل يقارب المدينة في خدماته على المدى الطويل لكي يحس الفلاح انه ليس هناك فرق كبير بين المدينة والريف .

---

[2] نشرة وزارة التخطيط ، رقم 42 في 27 / شباط / 1960.

[3] جريدة الجمهورية ، العدد 18 في 6 / آب / 1958.

المبحث الثالث
محاولات التأميم عام 1964

التأميم أحد المصطلحات التي كَثُر استعمالها في البحوث والدراسات والكتب والمجلات العلمية ، وفي الحقيقة أن لكل عصر أو مرحلة تاريخية مصطلحات تنبت من أسس سياسية واجتماعية واقتصادية وتتداولها مختلف الفئات بالبحث والحديث ، وفي بداية الستينات عندما بدأت بعض الأقطار العربية بسلوك طريق التحول الاشتراكي ، شاعت كلمات وشعارات كان أبرزها التأميم ، وكان العراق أحد هذه الأقطار حيث صدرت في النصف الثاني من عام 1964 مجموعة من القرارات الاشتراكية تم بموجبها تأميم عدد كبير من الشركات التجارية والصناعية وجميع المؤسسات المصرفية الخاصة وشركات التأمين ، ونتيجة لهذه الإجراءات اصبح في العراق قطاع عام ذو كيان بارز .

ولقد اتخذ التأميم مفاهيم مختلفة حيث نظرت إليه فئات الناس التي حددت مفهومه من زوايا مختلفة ، غير أن هناك تعريفاً للتأميم احتوى على جميع المطالب الأساسية التي نادى بها رجال الاقتصاد وعلماء الاجتماع واصحاب السياسة ألا وهو " أن التأميم هو عبارة عن تحويل مال معين أو نشاط ما يمكن أن يكون وسيلة من وسائل الإنتاج أو التبادل على المعنى الواسع لهذا الاصطلاح من اجل المصلحة العليا ، تحويله إلى ملكية جماعية أو نشاط جماعي وبقصد استعمال هذه الملكية أو ذلك النشاط في الحال أو المستقبل لأغراض المصلحة العامة ، وليس في سبيل المصلحة الفردية الخاصة [1].

أي أن التأميم هو نقل ملكية وسائل الإنتاج والتبادل من الملكية الخاصة إلى الملكية العامة أذن لابد أن يكون للتأميم علاقة وثيقة بالقطاع العام لان أي أجراء من إجراءات التأميم

---

[1] قسطنطين كاتزار وف ، نظرية التأميم ، ترجمة د . عباس الصراف ، مطبعة العاني ، بغداد ، 1972 ، ص12.

ينجم عنه توسيع حجم القطاع العام ، حيث أن القطاع العام هو اصطلاح واسع يتضمن جميع الفعاليات التي تقوم بها الدولة .

وعند المقارنة بين مفهوم القطاع العام ومفهوم التأميم نخرج بنتيجة مهمة بأن التأميم هو وسيلة لتكوين القطاع العام فالتأميم وما يعنيه بصورة عامة من نقل الملكية الخاصة إلى الملكية العامة وتحقيق المصلحة العامة العليا ، يكون قد أشاد الركيزة الأساسية لمفهوم القطاع العام ، وفي البلدان النامية تتوقف الطريقة التي تسلكها الدولة في إقامة القطاع العام على طبيعة السلطة في كل مرحلة من مراحل تطورها ، فمثلاً في العراق وقبل 14 / تموز / 1964 كانت الوسيلة المتبعة لإنشاء القطاع العام هي قيام الدولة بإنشاء بعض المؤسسات ، أما بعد هذا التاريخ فكان توسيع القطاع العام وبشكل ملحوظ عن طريق التأميم .

أ . توسيع القطاع العام في العراق للفترة 14 تموز 1958 - 14 تموز 1964 : -

إن دور التأميم في تطور القطاع العام من الأمور المسلم بها ، ولاشك أن يكون الوضع كذلك بالنسبة لتوسيع القطاع العام في العراق ، حيث برز دور التأميم في هذا المجال منذ سنة 1958 ، وذلك بتأميم الأرض (الإصلاح الزراعي) ، إلا أن دوره لم يظهر بصورة واضحة إلا بعد تطبيق مجموعة من إجراءات التأميم ، وبسبب خصائص الاقتصاد العراقي والتي ورثتها الحكومة الجمهورية بعد الحصول على الاستقلال السياسي [1]، لذا رأت السلطة أن في مقدمة الواجبات التي يجب إنجازها هي المهمات الاقتصادية وتتمثل في تحقيق الاستقلال الاقتصادي وتطوير أسلوب الإنتاج ورفع مستواه في القطاعات الاقتصادية لاسيما الإنتاجية منها ، وزيادة الدخل القومي وتوزيعه توزيعاً عادلاً يضمن رفع مستوى المعيشة لابناء الشعب[2].

---

[1] محمد سلمان حسن ، خصائص الاقتصاد العراقي ، مجلة دراسات عربية ، العدد 7 في ايار 1971 ؛ سعيد عبود السامرائي ، التخطيط الاقتصادي ينمي اقتصادنا الوطني ، مطبعة الزهراء ، بغداد 1959 ، ص47 - 48.

[2] محمد سلمان حسن ، دراسات في الاقتصاد العراقي ، دار الطليعة ، بيروت 1965 ، ص 337 .

ومن اجل الوصول إلى هذه الأهداف كان لابد من رسم الإطار الأمثل وتحديد الطريق الذي يجب أن تسير فيه الدولة ، وكان التحول الاشتراكي هو الطريق الذي تم اختياره في العراق بعد عام 1964 والوسائل الأساسية التي تم الاعتماد عليها في تحقيق هذا التحول هي التأميم وتكوين القطاع العام ، فالقطاع العام في العراق قبل 1958 كان يعكس السياسة الاقتصادية آنذاك وقوامه عدد من الشركات والمؤسسات الاقتصادية التي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري ، فضلا عن سن بعض التشريعات لحماية ومساعدة الشركات والمؤسسات الأهلية ، وكانت هذه التشريعات وسيلة لمساعدة رأس المال على زيادة الاستغلال على حساب الثروة الوطنية [1].

إلا انه بعد ثورة 14 تموز 1958 بدأت الدولة بإعطاء أهمية للقطاع العام الذي له علاقة بمصلحة أغلبية أبناء الشعب ، ولذلك فقد شرع قانون الإصلاح الزراعي في 30 أيلول 1958 مستهدفاً تقليل التفاوت في توزيع الملكية ، ورفع مستوى الفلاحين ، وتوفير الحوافز للنهوض بمستوى الإنتاج الزراعي فضلا عن الحد من نفوذ الاقطاعين [2]، ولما كانت عملية توزيع الأراضي على الفلاحين تستغرق وقتاً طويلاً لذلك تم وضع أكثر من نصف الأراضي الأميرية والأراضي المستولى عليها ضمن الإدارة التي تتولاها الهيأة العليا لإصلاح الأراضي ، وتعدّ هذه العملية تأميماً للأراضي حيث أصبحت جزءاً من القطاع العام[3].

وقد حقق القطاع العام توسعاً كبيراً في مجال القطاع النفطي ، حيث أنهت الحكومة عام 1958 الامتياز الممنوح لشركة نفط خانقين وتولت الحكومة بنفسها عملية إنتاج النفط فيه ، وذلك عن طريق تأسيس إدارة حقول نفط خانقين ، والحاقها بالهيأة العامة لشؤون النفط ، وفي عام 1959 تولت مصلحة مصافي النفط الحكومية إدارة مصفى الوند في خانقين ، كما أنهت

---

[1] حامد مصطفى ، النظام القانوني للمؤسسات العامة والتأميم في القانون العراقي ، دار الجمهورية للنشر ، بغداد 1965 ، ص188 .

[2] يونس صالح الحديثي ، أساسيات التنمية الاقتصادية ، دار العلم للملايين ، بيروت 1956 ، ص134 .

[3] عباس الشعبان الزامل ، دراسة لدور القطاع العام في التنمية الصناعية مع التطبيق على العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة 1972، ص274.

في العام نفسه وكالة الشركة الخاصة لتوزيع المنتجات النفطية للاستهلاك المحلي ، وأسست مصلحة توزيع المنتجات النفطية لادارة عملية التوزيع[1].

وفي 12 كانون الأول 1961 صدر القانون رقم (80) القاضي بتحديد مناطق امتياز كل من الشركات العاملة وحصرها في نطاق الأراضي المستثمرة فعلاً ، وقد كان هذا القانون خطوة مهمة في السياسة النفطية حيث استعادت الحكومة بموجب 5 , 99 % من الأراضي التي كانت تسيطر عليها الشركات الأجنبية [2] ، ان هذا الأجراء عمد إلى توسيع رقعة القطاع العام النفطي ، إلا أنه لايمكن عدّه تأميماً ، بل هو أجراء تضمن قيام الدولة بإلغاء امتياز شركات النفط الأجنبية والذي حصلت عليه سابقاً من قبل الدولة وهي الملكية الحقيقية لهذه الأراضي غير المستثمرة .

ومن الإجراءات الأخرى التي تمت في هذا القطاع هي تأسيس شركة النفط الوطنية بموجب لقانون رقم (11) لسنة 1964 من اجل تحقيق تطوير الصناعة الوطنية عن طريق استثمار الأراضي غير المستثمرة وخولت لتحقيق ذلك إنجاز مهامها على أسس العمل التجاري الحر ، كما تأسست مصلحة توزيع الغاز بموجب القانون رقم (74) لسنة 1964 .

وبعد عام 1958 برز دور القطاع العام في مجال العلاقات الدولية وذلك من خلال اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني مع الاتحاد السوفيتي سنة 1959 والتي ضمنت تقديم قرض للعراق بمبلغ 65 مليون دينار وفائدة 2,5 % ، وقد تضمنت الاتفاقية ثلاثة عشر مشروعاً صناعياً ، ومن أهم هذه المشاريع التي أنجزت هي :-

---

[1] تقي عبد سالم ، المصدر نفسه ، ص78-79.

[2] ج . س . شاهبازيان ،دور القطاع العام في اقتصاد العراق ، ترجمة عن الروسية د . عبد العزيز وطبان محمد ، إصدار دار نشر العلم (موسكو 1974) عضدت الترجمة جامعة بغداد 1975، ص236.

معمل الأحذية الشعبية في الكوفة ومعمل التعليب في كر بلاء ومعمل الخياطة في بغداد [1].

وفي المجال التجاري فقد أزداد تدخل الدولة في الأسواق المحلية لغرض تنشيط الصادرات العراقية ومن أبرز الإجراءات في هذا المجال هو تأسيس مصلحة المبايعات الحكومية للقيام بتصريف المنتجات العراقية التي تحتاج إلى مساعدة الدولة ، كما تم شراء اسهم شركة التمور العراقية لغرض تنظيم التجارة الخارجية للتمور على أن لا يؤثر ذلك على مصالح المنتجين وتأسيس مصلحة التمور العراقية عام 1961 ، كما تأسست مصلحة تنظيم تجارة الحبوب الخاصة بشراء الحبوب من المزارعين ثم بيعها في الداخل أو تصديرها للخارج أو استيراد الحبوب عند الأزمات ، ومن القوانين البارزة هو قانون تنظيم الوكالات التجارية (قانون رقم 23 لسنة 1960) [2].

وفي مجال المصارف والتأمين فقد كانت المصارف وشركات التأمين قبل التأميم عام 1964 كشركات تجارية اسهام وفي عامي 1962 – 1963 تم تعريق كل من بنك انترا والبنك العثماني وتحويل الأول إلى البنك العراقي المتحد والثاني إلى بنك الاعتماد العراقي ، وإلغاء البنك الوطني للتجارة والصناعة وبذلك تقلص عدد المصارف الأجنبية العاملة في العراق إلى خسمة منها مصرفان عربيان هما البنك العربي والبنك اللبناني وثلاثة مصارف أجنبية غير عربية هي الشرقي والبريطاني والباكستاني [3].

أما بالنسبة لشركات التأمين ، فقد تأسست شركة إعادة التأمين العراقية برأس مال قدره خمسة ملايين دينار ، ساهمت السلطات الحكومية فيه بنسبة 60 % ، أما الأسهم الباقية فإنها طرحت للاكتتاب بها من قبل الجمهور ، كما صدر قانون شركات ووكلاء التأمين رقم 49

---

[1] ج . س . شاهبازيان ، المصدر نفسه ، ص 40 – 44 ؛ قحطان احمد سلمان ، السياسة الخارجية العراقية من 14 تموز 1958 إلى 8 شباط 1963 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية القانون والسياسة ، جامعة بغداد ، 1978 ، ص 525 – 529 .

[2] الوقائع العراقية ،العدد 302 في 10 / 12 / 1960 .

[3] تقي عبد سالم ، المصدر نفسه ، ص80.

لسنة 1960 الذي حصر أعمال التأمين للشركات الاسهام التي لايقل رأسمالها عن مئة ألف دينار بشرط أن يكون 60 % منه عراقياً دائماً ، كما أجاز القانون قيام الشركات الأجنبية بأعمال التأمين بشرط أن لا يقل رأسمالها عن مئة وخمسين ألف دينار وعلى أن تكون وكالتها محصورة بالعراقيين الأفراد أو الشركات العراقية التي لاتقل نسبة اسهام العراقيين فيها عن 60 % من رأسمالها [1].

ويتبين مما سبق بأن التوسع النسبي في حجم القطاع العام بعد سنة 1958 وحتى 14 تموز 1964 ، لم يكن للتأميم فيه دور بارز حيث كان هذا التوسع بشكل عام نتيجة لنمو القطاع العام ذاتياً ، إلا أن دور التأميم برز بصورة واضحة كوسيلة أساسية لتوسيع القطاع العام بعد صدور قرارات التأميم في 14 تموز 1964 ، واصبح حينئذ للقطاع العام كيان ملموس وبارز .

ب . مرحلة التحول الاشتراكي والتأميم 1964 : -

لقد نص الدستور المؤقت الصادر عام 1964 على تبني الاشتراكية كنظام اقتصادي واجتماعي للدولة ، حيث جاء في مادته الأولى " الجمهورية العراقية دولة ديمقراطية اشتراكية تستمد ديمقراطيتها واشتراكيتها من التراث العربي وروح الإسلام ، والشعب العراقي جزء من الأمة العربية هدفه الوحدة العربية الشاملة وتلتزم الحكومة بالعمل على تحقيقها في اقرب وقت ممكن مبتدئة بالوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة " [2].

وهذا يعني أن على الحكومة أن تتخذ الإجراءات الكفيلة بمعالجة القضايا الاقتصادية والاجتماعية السائدة لتنسجم مع هذا الاتجاه ، لذا صدرت مجموعة من القوانين الخاصة بالتأميم كان من الأسباب الموجبة لصدورها هو أن الدولة استهدفت (توضيح سياستها الاقتصادية

---

[1] عباس شعبان الزامل ، المصدر نفسه ، ص279.

[2] التحول الاشتراكي بعد ثورة 8 شباط 1963 ، نشرة تصدرها دائرة العلاقات العامة في ديوان المؤسسة الاقتصادية ، العدد الأول ، تشرين الأول 1965 ، ص5.

ورسم الحدود الواضحة بين القطاع العام والقطاع الخاص لكي نقضي على القلق الذي رافق النشاط الاقتصادي في تلك الفترة) [1].

وبموجب القانون رقم (100) لسنة 1964 أممت جميع المصارف التجارية التي كانت تعمل في العراق كشركات اسهام خاصة (محلية وأجنبية) ونتيجة لذلك اصبح القطاع المصرفي في العراق بأكمله قطاعاً عاماً ، ووضع تحت أشراف المؤسسة العامة للمصارف التي أنشئت بموجب هذا القانون [2].

أما بالنسبة لشركات التأمين فقد أممت جميع شركات التأمين واعادة التأمين العراقية[3] ، بموجب القانون رقم 99 لسنة 1964 وبلغ عدد الشركات التي شملها هذا الأجراء ثماني شركات للتأمين وشركة أخرى لاعادة التأمين ، بموجب القانون رقم 98 لسنة 1964 تأسست المؤسسة العامة للتأمين بهدف الاسهام في تنمية الاقتصاد القومي عن طريق ممارسة النشاط الاقتصادي في حقل القطاع العام .

وألحقت بهذه المؤسسة شركات التأمين وإعادة التأمين المؤممة بعد دمجها في أربع شركات ، وهي شركة أعادة التأمين العراقية التي تمارس جميع أنواع أعمال إعادة التأمين ، والشركة العراقية للتأمين على الحياة التي تخصصت في أعمال التأمين على الحياة فقط ، وشركة التأمين الوطنية وشركة بغداد للتأمين اللتان تزاولان جميع أنواع التأمينات العامة ، ويعود السبب في هذا الدمج هو ان حجم أعمال التأمين في السوق العراقية يمكن أن يستوعبه عدد اقل

---

[1] الوقائع العراقية ، عدد 975 في 14 تموز 1964.

[2] د . خير الدين حسيب ، نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنة الأولى ، محاضرة ألقيت في يوم 16 تموز 1965 بمناسبة توزيع الأرباح على العاملين في المؤسسة الاقتصادية ، مطبعة دار الجمهورية ، بغداد 1965 ، ص 14 – 18 .

[3] كان عدد شركات التأمين العاملة في العراق عند صدور قرارات التأميم ثلاثة وعشرين شركة أجنبية وعراقية ، إلا أن التأميم شمل الشركات العراقية فقط ، ولان الأساس الذي شرعت به القوانين الاقتصادية في هذه الفترة هو جعل شركات التأمين جميعها ضمن القطاع العام ، فتقرر إيقاف جميع فروع ووكالات الشركات غير العراقية عدّاً من صباح 15 / 7 / 1964 .

من الشركات القوية إدارياً وفنياً ومالياً ، لذلك برزت فكرة الدمج مستهدفة تجميع الخبرات في شركات اقل عدد واكثر كفاءة مع ملاحظة الحجم الاقتصادي المناسب [1].

وقد شملت إجراءات التأميم القطاع التجاري كذلك ، وتم تأميم ثلاث شركات تجارية كبيرة[2]، هي : شركة اورزدي باك (شركة المخازن العراقية) ، الشركة الأفريقية العراقية ، وشركة كتانة (الشركة العراقية للاستيراد والتوزيع) .

وألحقت هذه الشركات في بادئ الأمر بالمؤسسة الاقتصادية والتي تأسست بموجب القانون رقم 98 لسنة 1964 ، وعند إلغاء هذه المؤسسة ألحقت هذه الشركات بالمؤسسة العامة للتجارة ، وتوسع نشاط المؤسسة بعد قرارات التأميم من خلال إلحاق مصلحة المبايعات الحكومية ومكتب بيع السمنت بها ، ثم صدرت قرارات من لجنة التموين العليا بحصر استيراد الشاي والأدوية والمواد الطبية والسيارات بمختلف أنواعها مع أدواتها الاحتياطية والإطارات والبطاريات بالمؤسسة الاقتصادية ، فكانت قيمة المواد التي تستوردها الشركات التجارية التابعة للمؤسسة تشكل 33 % من مجموع استيرادات العراق [3].

ونتيجة تأميم ثلاث شركات تجارية كبيرة والذي نجم عنها توسيع القطاع العام التجاري ، لذلك فأن مهمة الدولة في الفترات اللاحقة لهذه الإجراءات اقتصرت على إصدار القوانين وتأسيس بعض المؤسسات من اجل دعم هذا القطاع .

وكان للتأميم كذلك دور أساسي في توسيع القطاع الصناعي العام حيث شمل التأميم صناعة الأسمنت والاسبست وصناعة السكائر ، وبذلك تحولت هذه الصناعة جميعها إلى

---

[1] د . خير الدين حسيب ، المصدر نفسه ، ص19 ؛ البنك المركزي العراقي ، التقرير السنوي لعام 1964، ص29.

[2] الوقائع العراقية ، العدد 975 في 14 تموز 1964 ؛ قانون رقم 99 لسنة 1964 ، المادة الأولى التي نصت على تأميم الشركات والمنشآت التي حددها القانون بموجب الجدول المرفق وكان من ضمنها الشركات الثلاث التجارية .

[3] د . نوري خليل البرازي ، المصدر نفسه ، ص 35 ؛ د . خير الدين حسيب ، المصدر نفسه ، ص20 - 21 .

القطاع العام ، أما بالنسبة لصناعة الغزل والنسيج والمواد الغذائية والصابون والدباغة والجلود والأحذية والتجارة فقد شمل التأميم المشاريع الصناعية الكبيرة فقط .

وكان عدد الشركات الصناعية التي شملها التأميم سبعاً وعشرين شركة ألحقت بالمؤسسة الاقتصادية بموجب القانون رقم 99 لسنة 1964 ، ثم ألحقت بالمؤسسة العامة للصناعة بعدئذ ، وقد كان لإجراءات التأميم دور بارز في توسع القطاع الصناعي بحيث اصبح بإمكان هذا القطاع (أن يؤدي دوراً فعالاً في المجال الصناعي ، كما اصبح للدولة إمكانية توحيد هذا النشاط بوساطة القطاع الصناعي العام نحو الأهداف المخططة له في الخطة القومية) [1].

أما الإجراءات التي أعقبت تأميم المشاريع الصناعية فقد اقتصرت على إنشاء مؤسسات جديدة ، فبعد الأخذ بفكرة المؤسسات العامة المتخصصة إنشاءت خمس مؤسسات تتولى مهام توجيه ورسم السياسات للنشاط الصناعي وهي : -

المؤسسة العامة لصناعة الغزل والنسيج ، المؤسسة العامة للصناعات الكيمياوية والغذائية ، المؤسسة العامة للصناعات الهندسية ، المؤسسة العامة لصناعة الألبسة والجلود والسكائر ، كما نشأت المؤسسة العامة للتصميم والإنشاء الصناعي لتلعب دوراً في تهيأة الملاك الفني للتصنيع ، فضلاً عن الإشراف وتوجيه المشاريع الصناعية ، كما أنجز ثلاثة عشر مشروعاً تعدّ من أهم مشاريع القطاع الصناعي العام [1]. ناهيك عن صدور قوانين التأميم عام 1964 صدرت مجموعة من القوانين وهي : -

أ – القانون رقم 101 لسنة 1964 :- والذي نص على اسهام العمال والموظفين في أرباح بعض الشركات ، حيث نص على إلزام الشركات الاسهام والشركات ذات المسؤولية المحدودة والمشاريع الصناعية الفردية المشمولة بقانون التنمية الصناعية والمشاريع الصناعية الحكومية

---

[1] جواد هاشم وآخرون ، تقسيم النمو الاقتصادي ، المصدر نفسه ، ج2 ، ص357 ؛ شاخبازيان ، رأسمالية الدولة والتطور الاقتصادي في الجمهورية العراقية ، 1958 – 1968، ترجمة يوسف سلمان ، بغداد ، لا . ت ، ص9 – 10 .

[1] د . خير الدين حسيب ، المصدر نفسه ، ص 40 – 41 ؛ شاخبازيان ، المصدر نفسه ، ص11.

والشركات والمؤسسات التابعة للمؤسسة الاقتصادية بتخصيص 25 % من الأرباح المعدة للتوزيع على العمال والموظفين [2].

ب – القانون رقم 102 لسنة 1964 : – ويتعلق باسهام العمال والموظفين في مجالس إدارة بعض الشركات الصناعية ، حيث أوجب عدم زيادة أعضاء مجلس إدارة أي شركة اسهام صناعية على سبعة أعضاء من بينهم عضوان ينتخبان عن العمال والموظفين ، كما نصت المادة الخامسة منه على تشكيل مؤسسة للثقافة العمالية تكون مهمتها إعداد دورات تثقيفية خاصة لممثلي العمال والموظفين في مجالس الإدارة [3]، وإصدار نشرات عمالية في شؤون العمل واقتصاد العمل والعلاقات الصناعية .....الخ ، وقد نص القانون على أن يكون الموظفون والعمال المنتخبون إلى مجالس الإدارة ممن اجتازوا إحدى الدورات الثقافية لهذه المؤسسة [4].

ج– ولغرض تحقيق العدالة الاجتماعية بتقليل الفوارق بين الدخول والثروات ومنع تركز الثروات صدر القانون رقم 103 لسنة 1964 بتنظيم أوضاع بعض الشركات والمؤسسات ، وأوجب على كل شركة فردية أو ذات مسؤولية محدودة يبلغ رأسمالها (70 ألف دينار) أو اكثر أن تتحول إلى شركة اسهام كما وضع حداً أعلى للملكية الخاصة في المؤسسات والشركات فنص على أنه لا يجوز لأي شخص طبيعي أو معنوي ، ماعدا الأشخاص المعنوية العامة ، أن يمتلك في شركة اسهام مضى على تأسيسها خمس سنوات أو اكثر أسهمها تزيد قيمتها الاسهمية المدفوعة عن عشرة الاف دينار [1].

لقد التزمت الدولة بدفع تعويض كامل للمؤممة ملكياتهم يؤدى على شكل سندات اسمية على الدولة قابلة للتداول تستحق بعد خمس عشرة سنة بفائدة قدرها 3 % سنوياً ، وخولت

---

[2] الوقائع العراقية العدد 975 في 14 تموز 1964، بين القانون كيفية توزيع هذه النسبة فجعل 10 % منها لتوزع على العمال والموظفين و5 % تخصص للخدمات الاجتماعية والإسكان داخل المشروع و10% تخصص لخدمات اجتماعية مركزية للعمال والموظفين ، ينظر نص القانون .

[3] الوقائع العراقية العدد 975 في 14 تموز 1964.

[4] د . محمود محمد الحبيب ، المصدر نفسه ، ص276.

[1] الوقائع العراقية العدد 975 في 14 تموز 1964 .

المؤسسة الاقتصادية تعويض حملة الأسهم المؤممة دون التقيد بالمدة المشار إليها ، وفعلاً فقد تم دفع تعويض نقدي كامل لجميع المساهمين في الشركات والبنوك المؤممة ممن لا يزيد مجموع ما يملكه كل منهم على خمسة الاف دينار ، وهكذا وخلال سنة دفعت المؤسسة تعويضاً كاملاً إلى 93 % من مجموع المساهمين الذين لم يكونوا مقصودين بالتأميم ويبقى ما يزيد عن ستمائة شخص فقط يمثلون 7 % من مجموع المساهمين والذين يملكون 81 % من مجموع اسهم الشركات المؤممة تم دفع خمسمائة دينار لكل منهم كسلفة على حساب ما يستحقونه من فوائد وتعويض [2].

ولإدارة وتنظيم القطاع العام الذي توسع بعد قرارات التأميم كان لابد من إيجاد إدارة خاصة ، لذا تم تأسيس المؤسسة الاقتصادية بالقانون 98 لسنة 1964 والتي تحدد وظيفتها الأساسية في تنمية الاقتصاد القومي عن طريق النشاط الاقتصادي في حقل القطاع العام ، وتكونت المؤسسة الاقتصادية من ثلاث مؤسسات عامة هي المؤسسة العامة للصناعة التي ضمت المنشأت الصناعية المؤممة وبقية المنشأت الصناعية التحويلية العائدة إلى القطاع العام ، والمؤسسة العامة للتأمين لادارة منشأت التأمين واعادة التأمين ، والمؤسسة العامة للتجارة لادارة المنشأت التجارية العائدة إلى القطاع العام ، إلا انه بعد مرور سنة ونصف تم إلغاء المؤسسة الاقتصادية بموجب قانون المؤسسات العامة رقم 166 في 1965 [1]، الذي اخذ بأساس التصنيف النوعي للمؤسسات والحاق كل مؤسسة نوعية بالوزارة المختصة ، فألحقت المؤسسة العامة للصناعة بوزارة الصناعة بينما ألحقت كل من المؤسسة العامة للتجارة والمؤسسة العامة للتأمين بوزارة الاقتصاد ، وبوجود المؤسسة العامة للمصارف اصبح هناك أربع مؤسسات عامة تشرف على الشركات التابعة لها . لقد جاء في الأسباب الموجبة لإلغاء المؤسسة الاقتصادية " أن قانون المؤسسة الاقتصادية " رقم 98 لسنة 1964 تم تشريعه على عجل وتضمن إحكاماً غير عملية ولا يتماشى مع طبيعة قانون السلطة التنفيذية ، تلك العلاقة الضعيفة وممارسة مجلس إدارة المؤسسة اختصاصات واسعة مما أدى إلى قيام سلطة إلى

---

[2] د . خير الدين حسيب ، المصدر نفسه ، ص15 – 16.

[1] الوقائع العراقية العدد 1200 في 1 كانون الأول 1965 .

جانب السلطة التنفيذية تتولى رسم بعض جوانب السياسة الاقتصادية ، التي هي جزء من السياسة العامة للبلاد " [2]، ويمكن أعزاء السبب حسب رأي بعض الكتاب أن طبيعة تكوين مجلس إدارة المؤسسة من أعضاء بينهم عدد من الوزراء ويرأسهم رئيس المؤسسة الاقتصادية وهو من غير الأعضاء مجلس الوزراء ، كان وضعاً غير طبيعي بالنسبة لهولاء الأعضاء الوزراء ، والدليل على ذلك أن قانون المؤسسات رقم (166) نص على تأليف مجلس أعلى للمؤسسات يقوم برسم السياسة الاقتصادية للمؤسسات والأشراف على تنفيذها وتنسيق العمل بينها برئاسة رئيس الوزراء [3].

كما صدرت مجموعة من القوانين المتعلقة بتعديل الضرائب وزيادة نسبها بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية وزيادة موارد الحكومة لتمويل النشاط المتسع للقطاع العام قانون رقم (129) وقانون رقم (130) لسنة 1964 [1].

وخلال عام 1967 أنشئت مؤسسة الاستثمارات العمالية ، لغرض استثمار المبالغ المخصصة للخدمات الاجتماعية المركزية للعمال والموظفين في المشاريع المشمولة بقانون توزيع الأرباح في الشركات رقم (101) لسنة 1964 ، وحدد القانون الصادر بهذا الشأن أعمال ومهام المؤسسة في تحقيق أهدافها [2].

وقد وجه النقد إلى هذه القرارات الاشتراكية على عدّ إنها سبب حالة الركود والانكماش التي أصابت الاقتصاد العراقي حيث يذكر جميل الكاظمي " أن قوانين التأميم قد خلقت اقتصاداً حكومياً جامداً ولم تخلق اقتصاداً اشتراكياً ناجحاً وكلنا نعرف ضعف الأجهزة الفنية والإدارية خاصة في وزارات الاقتصاد و المالية و الصناعة الزراعة و الإصلاح الزراعي و التخطيط

---

[2] الوقائع العراقية العدد نفسه .

[3] عبد الوهاب حميد رشيد ، تقييم نتائج تأميم الصناعة التحويلية في العراق 1962 – 1972، مطبعة الغري الحديثة ، النجف 1976 ، ص68 .

[1] الوقائع العدد 996 في أيلول 1964 .

[2] عبد الوهاب حميد رشيد ، المصدر نفسه ص 68 .

وعدم وجود الأجهزة الفعالة للرقابة والمتابعة ، لذا خلقت تلك القرارات الاشتراكية اثاراً سلبية خطيرة وبعيدة المدى على حركة النمو الاقتصادي " [3].

وأكد البعض الآخر على " أن قوانين التأميم في العراق وبخطوطها العامة جاءت استنساخاً للتجربة المصرية ، كما وإنها ولدت من جهة ثانية من دون أية ظواهر أو مهددات اجتماعية واقتصادية أو سياسية على النطاق الداخلي ، كما أن هذه القوانين خلت في الواقع من أي وضوح فكري لمستقبل التأميم وكيفية تنظيم حركة التأميم الصناعي وضمان سيرها إدارياً واقتصادياً وسياسياً وبنجاح تام "[4] .

ولقد هاجم د . خدوري هذه القرارات واعدها سبب فشل الاقتصاد العراقي حيث يقول " أن التأميم أدى إلى سحب رؤوس الأموال إلى الخارج وإلى انخفاض ملحوظ في الإنتاج ، مما أوجب استيراد السلع بكميات متزايدة ، كما أدى فقدان الخبراء الفنيين والموظفين المتمرسين الذين يستطيعون إدارة الشركات والمؤسسات المؤممة إلى التأثير في فاعليتها ، ويبدو أن بعضهم كان يتوقع مثل هذه النتائج فحذروا الحكومة من انخفاض محتمل في الإنتاج ، ولكن الحكومة لم تأبه لتحذيرهم لأنها كانت مندفعة لاعتبارات سياسية وعقائدية وليس لاعتبارات اقتصادية " [1].

---

[3] جميل هاشم الكاظمي ، حقيقة الأوضاع المالية والنقدية في العراق ، مطبعة اسعد ، بغداد 1967 ، ص 6 - 7 .

[4] د . صباح الدره ، التطور الصناعي في العراق ، القطاع الخاص ، مطبعة النجوم ، بغداد 1968 ، ص 340 .

[1] د . مجيد خدوري ، المصدر نفسه ، ص315 .

الخاتمة

إن الحكم بنجاح أو فشل ثورة 14 تموز في تحقيق أهدافها التي جاءت من اجلها يكون غير دقيق في اغلب الأحيان فالثورة قامت بمجهودات جبارة في سبيل النهوض بالواقع الاقتصادي والاجتماعي في العراق ، بصورة شكلت تميزاً كبيراً عن الأوضاع التي كانت سائدة قبل الثورة ، فإذا قلنا أن الثورة قد نجحت في مهمتها فأن الواقع يثبت أن ذلك لم يكن بتلك الدقة لان هناك أوضاعاً بقيت كما هي دون تغيير بسبب الانخراط في صراع المناصب والأطماع السياسية الذي أنجرت اليه جميع الأطراف في الحياة السياسية في العراق .

أما إذا قلنا أن الثورة فشلت في تحقيق أهدافها فأن ذلك يعود إلى سوء التنفيذ الذي لازم أي من مشاريع الحكومة وعدم إكمال أي مشروع وعمليات الالتفاف التي طالت التشريعات والقوانين التي كانت تصدرها الحكومة كما حدث مع بطء تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958 ، وقانون رقم 80 لسنة 1961 الخاص بالنفط فأن عدم الخبرة والروتين الإداري وأساليب المتنفذين في إفراغ أي تشريع من محتواه اسهمت في عرقلة تنفيذ خطط الثورة للنهوض بواقع المعيشة والحياة في المجتمع العراقي .

إلا أنه يمكن القول أن أبرز منجزات ثورة 14 تموز هو في مجال التربية والتعليم حيث انتشرت المدارس في القرى والأرياف وانتشرت الثقافة بشكل واسع في هذه الفترة لقبول جميع الطلبة في الكليات والمعاهد للتعليم العالي وافتتاح جامعات ومعاهد وكليات جديدة في مختلف المحافظات العراقية كما أن بناء المستشفيات والمستوصفات قد توسع بشكل مهم وتحسنت نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين .

ولتوفير الحلول لقضية أو مشكلة مهمة واجهت الحكومة منذ فترة طويلة الأوهى أزمة السكن وزعت الدولة الدور والأراضي على المواطنين للاستفادة منها في بناء دور لهم بمساعدة الدولة .

أما التغيرات في المجالات الاقتصادية والصناعية والتجارية فقد كانت تغيرات جوهرية مهمة من خلال التشريعات التي اسهمت في تنشيط هذه القطاعات وبناء أسس سليمة لها ، أما حركة التأميم التي نشطت خلال عام 1964 فيمكن تسميتها محاولات لأنها لم تكن عملية دقيقة في حساباتها رغم أنها اسهمت في توسيع القطاع العام إلا أنها كانت ذات مردودات سلبية لتدخل الدولة المباشر في عملية إدارة هذه المؤسسات والتي كانت تحتاج إلى استقلالية في أدارتها بعيداً عن الارتباط بالمتغيرات التي تصيب الحكومة وسياستها .

المصادر

أ. المطبوعات الحكومية : _

1. أمانة العاصمة في العام الثالث للثورة ، شعبة الارشاد ، مطبعة سلمان الاعظمي ، بغداد 1961.
2. البنك المركزي العراقي ، التقارير السنوية من عام 1960 - 1968
3. التحول الاشتراكي بعد ثورة 8 شباط 1963 ، نشرة تصدرها دائرة العلاقات العامة في ديوان المؤسسة الاقتصادية ، العدد الاول ، تشرين الأول 1965 .
4. تقرير المصرف الصناعي لعام 1959 .
5. الحسابات الختامية لميزانية الدولة العراقية للسنوات 1921 - 1956 ، مديرية المحاسبات العامة .
6. قانون الضمان الاجتماعي بشكله المعدل الأخير والانظمة والتعليمات الصادرة بموجبه ، مطبعة اسعد ، 1963 .
7. قانون المؤسسة الاقتصادية رقم 98 لسنة 1964 ، مجموعة القوانين والانظمة لسنة 1964 .
8. الكتاب السنوي لوزارة الصناعة 1961 - 1962 ، دار مطبعة التمدن ، بغداد .
9. وزارة الارشاد ، ثورة 14 تموز في عامها الثاني ، اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز ، بغداد 1960 .
10. _____ ، ثورة 14 تموز في عامها الثالث .
11. _____ ، وكالة الانباء العراقية ، نشرة شؤون النفط .
12. وزارة الاصلاح الزراعي ، استكمال تطبيق قانون الاصلاح الزراعي لسنة 1970 ، اعداد اسعد الخالدي وأخرون ، بغداد 1974 .

13. _____، الابحاث المقدمة إلى المؤتمر الشعبي لمناقشة مشاكل الاصلاح الزراعي ومعالجتها 15 - 17 أب 1963 .
14. _____ ، بحوث مؤتمر الاصلاح الزراعي ، المنعقد في بغداد 2 - 13 نيسان 1967 .
15. _____، الأرض للفلاح ، منشورات مديرية التوجيه ، أيلول 1963 .
16. _____ ، الاصلاح الزراعي في أعوامه الثلاث ، بغداد 1962 .
17. _____، الاصلاح الزراعي في أعوامه الستة ، بغداد 1964 .
18. _____ ، المادة الأولى من التعليمات رقم 10 لسنة 1959 الصادرة من الهيئة العليا للاصلاح الزراعي .
19. _____ ، الهيئة العليا للاصلاح الزراعي ، مجموعة القوانين والانظمة والتعليمات والقرارات التفسيرية الخاصة بالاصلاح الزراعي ، مطبعة الحكومة ، بغداد 1959 ، قانون الاصلاح الزراعي .
20. وزارة الاعلام ، مديرية الاعلام العامة ، النفط العراقي من منح الامتياز حتى التأميم ، السلسلة الاعلامية (40) ، مطبعة الجمهورية ، بغداد .
21. وزارة الاعمار ، الاصلاح الزراعي واعمار الاراضي ، رئاسة لجنة اعمار واستثمار الاراضي الاميرية الصرفة ، مطبعة الرابطة ، بغداد 1956 .
22. _____ ، الاصلاح الزراعي واعمار الارض ، نص القانون رقم 43 لسنة 1951 .
23. وزارة الاقتصاد ، خلاصة بانجازات وزارة الاقتصاد منذ 14 تموز الخالد ، مطبعة العاني ، بغداد ، لا . ت .
24. _____ ، نصوص الاتفاقيات التجارية والاقتصادية بين الجمهورية العراقية والدول الاخرى ، الجزء الاول ، مطبعة العاني ، بغداد 1959 .
25. وزارة التخطيط ، بعض المؤشرات في الاقتصاد العراقي للسنوات 1960 - 1968 ، بغداد ، لا . ت .

26. _____ ، التخطيط في العراق ، مديرية المكننة والعلاقات العامة ، أيلول 1969 .
27. _____ ، تطور المؤسسات التعليمية في العراق للفترة من 1960 - 1975 ، الجزء الثاني ، الدائرة التربوية والاجتماعية ، بغداد 1977 .
28. _____، تطور المستوى الصحي في العراق من عام 1957 - 1968 ، اعداد دائرة الاحصاء الاجتماعي ، بغداد ، لا . ت .
29. _____ ، تقرير الدخل القومي في العراق للفترة 1962 - 1968 ، دائرة الاحصاء المركزية ، بغداد 1968 .
30. _____ ، تقرير عن شركات النفط العاملة في العراق لسنة 1961 .
31. _____ ، الجهاز المركزي للاحصاء ، دائرة الاحصاء الصناعي ، تقرير عن شركات النفط الاجنبية العاملة في العراق لسنة 1968 ، بغداد 1968 .
32. _____ ، دائرة الاحصاء المركزية ، الاحصاءات الثقافية للاعوام 1958 - 1968 .
33. _____ ، دائرة الاحصاء المركزية ، نتائج الاحصاء الزراعي والحيواني في العراق لسنة 1958 - 1959 .
34. _____ ، كتاب الجيب السنوي للاحصاءات العامة في الجمهورية العراقية للسنوات 1957 - 1967 ، بغداد ، لا . ت .
35. _____ ، المذكرة التفسيرية ، الاطار العام للخطة الاقتصادية للسنوات الخمس 1965 - 1969 .
36. _____ ، نشرة وزارة التخطيط للاعوام 1960و 1961و 1962 .
37. وزارة التخطيط ووزارة الاقتصاد ، نتائج الاحصاء الصناعي للسنوات 1954 - 1967 .
38. مجموعة القوانين والانظمة الرسمية لسنة 1959 .
39. وزارة التربية ، محضر الاجتماع الاول للمجلس الاعلى للتخطيط التربوي في 24 آيار 1963 ، بغداد 1963 .

40. وزارة الخارجية ، الدائرة الحقوقية ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين العراق والدول الاجنبية ، الجزء الخامس ، مطبعة الحكومة ، بغداد 1964 .
41. _____ ، نشرة العراق الحديث ، سفارة الجمهورية العراقية ، الرباط دائرة الملحق الثقافي ، لسنة 1961 .
42. وزارة الزراعة ، التقرير السنوي عن اعمال المصرف الزراعي للسنة المالية 1963 - 1964 ، المنتهية في 13 اذار 1964 ، بغداد .
43. _____، تقرير عن مرحلة الاستيلاء في قانون الاصلاح الزراعي.
44. _____ ، نشرة مديرية التعاون الزراعي العامة الصادرة في 18 حزيران 1962 .
45. وزارة المعارف ، ثورتنا في التعليم ، مديرية الاحصاء التربوية ، بغداد 1962 .
46. وزارة النفط ، بيان عن مفاوضات النفط صدر عن وزارة النفط في 10 نيسان 1961 ، بغداد 1961 .
47. _____ ، بيان وزارة النفط الصادر في 17 تشرين الاول 1961 عن نتيجة المفاوضات مع شركات النفط العاملة في العراق ، والنص الكامل لمحضر الاجتماعات مع الشركات ، بغداد 1961 .
48. _____ ، التأميم الاجراء الاكثر ثورية وأصالة في تحرير الثروات النفطية وتحقيق أهداف الشعوب ومصالحها القومية ن بغداد ، لا . ت .
49. _____، شركة النفط العراقية ، النفط في العراق من الامتيازات الى الاستثمار الوطني المباشر 1912 - 1972 ، مكتب الاعلام ، بغداد 1973 .
50. _____ ، شركة النفط الوطنية ، الاستعراض السنوي 1973 لشركة النفط الوطنية ، بغداد 1974 .
51. _____ ، نفط العراق (حقائق واضواء على قضيتي تنفيق الريع ومعدلات الانتاج) ، بغداد 1970 .
52. _____ ، النفط والتنمية والعلاقة الاقتصادية الدولية ، مكتب الاعلام والنشر ، بغداد 1974 .

ب-الكتب العربية والمترجمة :-

- ابراهيم علوان ، **مشكلات الشرق الاوسط (الوطن العربي)** ، الجزء الثاني ، المكتبة العصرية ، بيروت ، لا . ت .
- ابراهيم كبة ، **الاقطاع في العراق بين نوري السعيد وخبراء العالم الحر** ، مطبعة المعارف ، بغداد 1957 .
- _____ ، **هذا هو طريق 14 تموز (دفاع ابراهيم كبة امام محكمة** الثورة) ، دار الطليعة ، بيروت ، تشرين الثاني 1969 .
- احمد حبيب ، **دراسات في جغرافية العراق الصناعية** ، مطبعة العاني ، بغداد 1975 .
- تقي عبد سالم ، **تطور القطاع العام في العراق مع اشارة خاصة للقطاع العام في التجارة الخارجية والداخلية 1958 - 1973** ، مطبعة الجامعة المستنصرية ، بغداد 1977 .
- توماس بالوك ، **سياسة الاعمار الاقتصادية في العراق** ، ترجمة د . محمد سلمان حسن ، بغداد 1958 .
- جعفر عباس حميدي ، **التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق 1953 - 1958** ، بغداد 1980 .
- _____ ، **التطورات السياسية في العراق 1941 - 1953** ، النجف الاشرف ، 1976 .
- جلال يحيى ، التخلف والاشتراكية في العالم العربي ، دار المعارف ، مصر 1965 .
- جواد العطار ، **تاريخ البترول في الشرق الاوسط (1901 - 1972)** ، الاهلية للنشر والتوزيع ، بيروت 1977 .
- جمال مصطفى مردان ، **عبد الكريم قاسم (البداية والسقوط)** ، المكتبة الشرقية ، بغداد 1990 .

- جميل هاشم الكاظمي ، **حقيقة الاوضاع المالية والنقدية في العراق** ، مطبعة اسعد ، بغداد 1967 .
- د . جواد هاشم ، د . حسين عمر و د .علي المنوفي ، **تقييم النمو الاقتصادي في العراق 1950 - 1970** ، الجزء الثاني ، تطور القطاعات السلعية ، بغداد 1970 .
- _____ ، **قطاع التجارة الخارجية (لمحات في تطور الاقتصاد العراقي)** ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت 1973 .
- حامد مصطفى ، **النظام القانوني للمؤسسات العامة والتأميم في القانون العراقي** ، دار الجمهورية للنشر ، بغداد 1965 .
- حربي محمد ، **النفط العربي وازمة الطاقة في العالم** ، دار الثورة ، بغداد 1974 .
- د . حسن الخطيب ، ، **الاقطاع وقانون الاصلاح الزراعي** مطبعة الجامعة ، بغداد 1959 .
- حسن الدجيلي ، **التعليم العالي في العراق** ، مطبعة الارشاد ، بغداد 1963 .
- حسين جميل ، **العراق الجديد** ، دار منيمنة للطباعة ، بيروت 1958 .
- د . حسين عبد الله ، **اقتصاديات البترول** ، طبعة ثانية ، (دار النهضة العربية) ، القاهرة 1979 .
- حسين مروة ، **ثورة العراق 1958** ، دار الفكر الجديد ، بيروت 1958 .
- حليم أحمد ، **موجز تاريخ العراق الحديث 1920 - 1958** ، بيروت 1978.
- حنا بطاطو ، **العراق (الشيوعيون والبعثيون والضباط الاحرار)** ، الكتاب الثالث ، ترجمة عفيف الرزاز ، بيروت 1992 .
- _____ ، **العراق (الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية)** ، الكتاب الاول ، ترجمة عفيف الرزاز ، بيروت 1990 .
- خالد محسن الراوي ، **تاريخ الطبقة العاملة في العراق 1968 - 1975** ، بغداد 1982 .

- خلدون ساطع الحصري ، **ثورة 14 تموز وحقيقة الشيوعيين في العراق** ، منشورات دار الطليعة ، بيروت طبعة ثانية 1963 .
- _____ ، **مذكراتي في العراق 1927 - 1941** ، الجزء الثاني ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت 1968 .
- خليل ابراهيم حسين ، **سقوط عبد الكريم قاسم** ، موسوعة 14 تموز ، الجزء الخامس ، بغداد 1986 .
- _____ ، **اللغز المحير عبد الكريم قاسم (صعود)** ، موسوعة 14 تموز ، الجزء السابع دار الحرية للطباعة ، بغداد 1990 .
- خليل ابراهيم الخالد و مهدي محمد الازري ، **تاريخ احكام الاراضي في العراق** ، دار الحرية للطباعة ، بغداد 1980 .
- خليل كنة ، **العراق أمسه وغده** ، بيروت 1966 .
- د . خير الدين حسيب ، **نتائج تطبيق القرارات الاشتراكية في السنة الاولى** ، محاضرة ألقيت في يوم 16 تموز 1965 بمناسبة توزيع الارباح على العاملين في المؤسسة ، مطبعة دار الجمهورية ، بغداد 1965 .
- د . راشد البراوي ، **اقتصاديات العالم العربي من الخليج إلى المحيط** ، طبعة ثالثة ، القاهرة 1973 .
- رؤوف الفلوجي ، الصناعة في العراق في ظل ثورة 17 تموز ، وزارة الصناعة ، بغداد 1968 .
- رجاء حسين حسني الخطاب ، **تأسيس الجيش العراقي ودوره السياسي من 1921 - 1941** ، بغداد 1979 .
- سعاد خيري ، **من تاريخ الحركة الثورية المعاصرة في العراق** ، الجزء الاول 1920 - 1958 ، بغداد 1974 .
- سعدون حمادي ، **نحو إصلاح زراعي اشتراكي** ، بيروت 1974 .

- سعيد حميد سعيد واخرون ، **واقع العمل في مجال محو الامية في الجمهورية العراقية** ، بغداد 1977 .
- سعيد عبود السامرائي ، **الانماء الصناعي وقواعده في العراق** ، بغداد 1960 .
- _____ ، **التطور الاقتصادي الحديث في العراق** ، مطبعة القضاء ، النجف 1977 .
- _____ ، **دراسة في تطوير المصادر الاقتصادية في العراق** ، مطبعة المعارف ، بغداد 1968 .
- _____ ، **سبل تصنيع العراق** ، مطبعة الاسواق التجارية ، بغداد 1961 .
- _____ ، **سياسة التصنيع في العراق** ، مطبعة الازهر ، بغداد 1969 .
- سعيد عبود السامرائي ، **العراق والمنطقة الاسترلينية** ، مطبعة الاسواق التجارية ، بغداد 1959 .
- شاخبازيان ، **راسمالية الدولة والتطور الاقتصادي في الجمهورية العراقية (1958 - 1968)** ، ترجمة يوسف سلمان ، بغداد ، لا . ت.
- شارل عيسوي و محمد بجانة ، **اقتصاديات بترول الشرق الاوسط** ، ترجمة محمد علي زيد و ابراهيم الشيخ و احمد فراج ، مراجعة صاحب ذهب ، مؤسسة سجل العرب 1966 .
- شاكر حسن ، **الثورة والنفط** ، مطبعة التضامن ، بغداد 1972 .
- شاكر موسى عيسى ، **التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية في العراق 1946 - 1968** ، مطبعة الزهراء ، بغداد 1973 .
- د. صادق مهدي السعيد ، **اقتصاد العمل الزراعي** ، مطبعة المعارف ، بغداد 1963 .
- صالح حسين الجبوري ، **ثورة 8 شباط 1963 في العراق (نهاية عبد الكريم قاسم)** ، دار الحرية للطباعة ، بغداد 1990 .
- د. صباح الدرة ، **التطور الصناعي في العراق (القطاع الخاص)** ، مطبعة النجوم ، بغداد 1968 .

- صبحي عبد الحميد ، **اسرار ثورة 14 تموز 1958 في العراق** ، بغداد 1983 .
- د. صبري زاير السعدي ، **نحو تخطيط الاقتصاد العراقي** ، دار الطليعة ، بيروت 1974 .
- صبيح علي غالب ، **قصة ثورة 14 تموز والضباط الاحرار** ، بغداد 1971.
- د. صلاح الدين الناهي ، **مقدمة في الاصلاح ونظام الاراضي في العراق** ، مطبعة دار المعرفة ، بغداد 1955 .
- د. طارق شكر محمود ، **اقتصاد النفط العراقي** ، مطبعة الادارة المحلية ، بغداد 1978 .
- طالب مشتاق ، **اوراق ايامي 1900-1958** ، الجزء الاول ، دار الطليعة ، بيروت 1968 .
- طلعت الشيباني ، **واقع الملكية الزراعية في العراق** ، دار الاهالي للنشر ، بغداد 1958 .
- د.عادل تقي البلداوي ، **الحزب الوطني الديمقراطي في العراق (14 تموز 1958 - 8 شباط 1963)** ، مراجعة واشراف د. كمال مظهر احمد ، مطبعة الميناء ، بغداد 2000 .
- عامر الخشالي ، **القطاع الزراعي** ، كراس في المسألة الزراعية ، بغداد 1974 .
- عاكف يوسف العاني ، **الثورة العراقية والحكم الجمهوري** ، مطبعة العاني ، بغداد 1958 .
- د. عبد الامير العكام ، **تاريخ حزب الاستقلال (1946-1958)** ، طبعة ثانية ، بغداد 1986 .
- د . عبد الخالق عبدي ، **اقتصاديات الارض والاصلاح الزراعي في النظرية والتطبيق** ، مطبعة سلمان الاعظمي ، بغداد 1977 .
- عبد الحسين وادي العطية ، **الاصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية** ، بغداد 1965 .

- عبد الرحمن الجليلي ، **محاضرات في اقتصاديات العراق** ، معهد الدراسات العربية العالية ، جامعة الدول العربية ، القاهرة 1955 .
- عبد الرحمن الحبيب ، **محاضرات في تطور تجارة العراق الخارجية 1940 - 1965** ، جامعة الدول العربية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، مطبعة النهضة الجديدة ، القاهرة 1967.
- عبد الرزاق الحسني ، **تاريخ الوزارات العراقية** ، الجزء السابع - التاسع ، الطبعة السابعة ، بغداد 1988 .
- عبد الرزاق الهلالي ، **قصة الارض والفلاح والاصلاح الزراعي في الوطن العربي** ، دار الكشاف للنشر ، بيروت 1967 .
- _____، **نظرات في اصلاح الريف** ، دار الكشاف للنشر ، طبعة ثالثة ، بيروت 1954 .
- _____ ، **معجم العراق** ، الجزء الاول والثاني ، مطبعة النجاح ، بغداد 1953 .
- عبد الرزاق الظاهر ، **الاصلاح الزراعي والسياسي** ، مطبعة شفيق ، بغداد 1959 .
- د . عبد الصاحب العلوان ، **دراسات في الاصلاح الزراعي** ، بغداد 1961.
- عبد الغني الملاح ، **تاريخ الحركة الديمقراطية في العراق** ، الجزء الثاني ، مخطوط تحت الطبع .
- عبد الكريم علوان ، **من مآسي الاقطاع** ، مطبعة المتنبي ، بغداد 1958 .
- عبد الكريم فرحان ، **ثورة 14 تموز 1958 في العراق** ، بيروت 1978 .
- عبد الكريم قاسم ، **اهداف الثورة** ، خطاب عبد الكريم قاسم ألقاه في المؤتمر الصحفي المنعقد في مستشفى السلام يوم 2 كانون الاول 1959 ، سلسلة الثقافة الشعبية ، بغداد 1959 .
- عبد اللطيف الشواف ، **حول قضية النفط في العراق** ، المكتبة العصرية ، بيروت ، لا . ت .

- _____ ، **عبد الكريم قاسم وعراقيون آخرون (ذكريات وانطباعات)** ، دار الوراق للنشر ، بيروت 2004 .
- عبد الوهاب حمدي النجار ، **سياسة التجارة الخارجية في العراق في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية** ، مطبعة الازهر ، بغداد 1968 .
- عبد الوهاب حميد رشيد ، **تقييم نتائج تأميم الصناعة التحويلية في العراق 1962 - 1972** ، مطبعة العربي ، النجف 1976 .
- عبد الوهاب مطر الداهري ، **السياسة الزراعية (اقتصاديات الاصلاح الزراعي)** ، الطبعة الثانية ، مطبعة العاني ، بغداد 1976 .
- عرفان سلوم ، **الامتيازات والتشريعات النفطية في البلاد العربية** ، دمشق 1978 .
- عزيز السيد جاسم ، **الاصلاح الزراعي والمسألة الفلاحية** ، المؤسسة العامة للدراسات والنشر ، بيروت ، لا . ت .
- عزيز الشيخ ، **جبهة الاتحاد الوطني والمهام التاريخية الملقاة على عاتقها في الظرف الراهن** ، بغداد ، لا . ت .
- علي خيون ، **ثورة 8 شباط (الصراعات والتحولات)** ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد 1990 .
- د . فاضل حسين ، **تاريخ الحزب الوطني الديمقراطي 1946 - 1958** ، بغداد 1963 .
- _____ ، **سقوط النظام الملكي في العراق** ، منشورات مكتبة آفاق عربية ، بغداد 1986 .
- فاضل عباس مهدي ، **التنمية الاقتصادية والتخطيط في العراق 1960 - 1970** ، دار الطليعة ، بيروت 1977 .
- الفريد ج - مصري ، **السوق العربية المشتركة** ، ترجمة د . صليب بطرس ، مطبعة القاهرة ، القاهرة 1975 .
- فلاح ياسر العنسي ، **دراسات في التنمية الاقتصادية وتكوين راس المال** ، دار المتنبي ، بغداد 1964 .

- د . قاسم احمد العباس ، **وثائق امتيازات النفط في العراق** ، الجزء الاول ، وثائق عامة ، بغداد 1972 .
- قسطنطين كاتزاروف ، **نظرية التأميم** ، ترجمة د . عباس الصراف ، مطبعة العاني ، بغداد 1972 .
- كاراكتاكوس ، **ثورة العراق** ، ترجمة خيري حماد ، المكتب العالمي للتأليف والترجمة ، بيروت ، لا . ت .
- د . كاظم حبيب ، **دراسات في التخطيط الاقتصادي** ، قدم له زكي خيري ، بيروت 1974 .
- كامل الجادرجي ، **مذكرات كامل الجادرجي وتاريخ الحزب الوطني الديمقراطي** ، بيروت 1970 .
- كامل السامرائي ، **القوانين الخاصة بالنفط** ، بغداد 1968 .
- كمال محمد سعيد الخياط ، **القطاع الزراعي في العراق** ، جامعة البصرة 1970 .
- ليث الزبيدي ، **ثورة 14 تموز 1958 في العراق** ، بغداد 1976 .
- مؤيد الونداوي ، **العراق في التقارير السنوية للسفارة البريطانية 1944 - 1955** ، بغداد 1992 .
- محسن حسين الحبيب ، **حقائق عن ثورة 14 تموز في العراق** ، دار الاندلس ، بغداد 1981 .
- محمد توفيق حسين ، **عندما يثور العراق** ، بيروت 1959 .
- _____ ، **نهاية الاقطاع في العراق** ، دار العلم للملايين ، بيروت 1958 .
- د . محمد حسين الزبيدي ، **ثورة 14 تموز في العراق** ، بغداد 1983 .
- د . محمد خليفة بركات ، **تطور التعليم العالي للفتاة العراقية خلال الفترة 1960 - 1970** ، جامعة بغداد ، مركز البحوث التربوية والنفسية ، بغداد 1975 .

- محمد جواد العبوسي ، **محاضرات في مشكلات التقدم الاقتصادي في العراق** ، الجزء الاول (القطاع الزراعي) ، معهد الدراسات العربية العالية ، القاهرة 1958 .
- د. محمد سلمان حسن ، **نحو تأميم النفط العراقي** ، بيروت 1967 .
- _____ ، **طلائع الثورة العراقية** ، بغداد 1958 .
- د. محمد سلمان حسن ، **التطور الاقتصادي في العراق** ، الجزء الاول (التجارة الخارجية والتطور الاقتصادي 1814 - 1958) ، بيروت 1965 .
- محمد عويد الدليمي ، **كامل الجادرجي ودوره في السياسة العراقية 1897 - 1968** ، بغداد 1997 .
- محمود شبيب ، **قضايا ملتهبة في السياسة العراقية 1950 - 1958** ، بغداد 1984 .
- د . محمود محمد الحبيب ، **اقتصاديات العراق (دراسة تحليلية)** ، دار الطباعة الحديثة ، بصرة - عشار 1969 .
- مشعل حمودات ، **صناعة النفط في العراق** ، بغداد 1966 .
- مصطفى طيبة ، **قضايا التنمية والتقدم في العراق** ، بغداد 1976 .
- مكرم الطالباني ، **في سبيل اصلاح زراعي جذري في العراق** ، شركة الطبع والنشر الاهلية ، بغداد 1969 .
- **العراق الثائر** ، منشورات الفرع الثقافي العسكري ، مطبعة الحكومة بدمشق ، لا . ت .
- د . نوري خليل البرازي ،**الصناعة ومشاريع التصنيع في العراق** ، معهد البحوث والدراسات العربية 1966 - 1967 ، بغداد ، لا . ت .
- نوري عبد الرزاق حسين ، **تيارات سياسية في الحركة الوطنية العراقية** ، القاهرة 1959 .
- د . هاشم جواد ، **مقدمة في كيان العراق الاجتماعي** ، بغداد 1946 .
- د . هشام متولي ، **اقتصاديات القطر العراقي** ، دمشق 1964 .

- هوشيار معروف ، **الاقتصاد العراقي بين التبعية والاستقلال (دراسة في العلاقات الاقتصادية الدولية للعراق قبل 1 حزيران 1972)** ، بغداد 1977 .
- د . وديع شرايحة ، **تخطيط التجارة الخارجية (تجارب عربية)** ، معهد البحوث والدراسات العربية ، دار نافع للطباعة ، القاهرة 1975 .
- د . وليد محمد سعيد الاعظمي ، **ثورة 14 تموز وعبد الكريم قاسم في الوثائق البريطانية** ، مطبعة الدار العربية ، بغداد 1989 .
- يحيى عردوكي ، السوق العربية المشتركة ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي ، دمشق 1970 .
- د . يحيى غني النجار ، **دراسة في التخطيط الاقتصادي مع إشارة خاصة لتجربة العراق** ، منشورات وزارة الثقافة ، بغداد 1978 .
- د . يوسف عبد الله الصائغ ، **اقتصاديات العالم العربي (التنمية منذ عام 1945)** ، البلدان الاسيوية ، الجزء الاول ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، مصر 1982 .
- يونس صالح الحديثي ، **اساسيات التنمية الاقتصادية** ، دار العلم للملايين ، بيروت 1956 .

ج . الدوريات : –

د . أوتو شلر ، التعاونيات والتقدم الزراعي ، ترجمة عبد النبي قاسم رضا ، مجلة الاقتصادي العدد الثاني ، السنة الرابعة ، كانون الاول 1963 ، بغداد .

- بدر غيلان ، تخطيط التجارة الخارجية في العراق واثره على التنمية الاقتصادية ، مجلة التجارة ، الجزء الثاني ، السنة 34 ، مطبعة المعارف ، بغداد 1973 .
- د . جان أرنست حكيم ، التخطيط الاقتصادي ، مجلة الاقتصادي ، العدد الثاني ، السنة السادسة ، آب 1965 .

- د . حسين ثامر ، مشكلة التعويض عن الارض في قانون الاصلاح الزراعي ، مجلة لاقتصادي ، السنة الثانية ، العدد الاول ، تموز 1961 .
- حسين جميل ، جبهة الاتحاد الوطني وتنظيم الضباط الاحرار ، مجلة آفاق عربية ، العدد الثامن ، السنة الحادية عشر ، آب 1986 .
- حكمت البزاز ، السياسة التربوية في العراق ، مجلة المعلم الجديد ، وزارة التربية ، الجزء الاول ، مجلد 40 ، لسنة 1978 .
- د . طاهر كنعان ، بعض مسائل التخطيط الاقتصادي في العراق ، مجلة الاقتصادي ، العدد الرابع ، السنة الخامسة ، كانون الاول 1964 .
- د . عبد الامير العبود ، حول الاحتكار الحكومي لتجارة العراق الخارجية ، مجلة القانون والاقتصاد ، العدد 3 - 4 ، جامعة البصرة 1970 .
- عبد الحسن محمد جواد ، تقييم التبادل التجاري بين دول السوق العربية المشتركة ، مجلة التجارة ، ج 3 - 4 ، السنة 38 ، مطبعة المعارف 1975 .
- عبد الرزاق الربيعي ، رؤوس الاموال الاجنبية ، مجلة الاقتصادي ، العدد الاول ، السنة الرابعة ، آب - أيلول 1963 .
- د . عبد الصاحب علوان ، التقدم الفني والتكنيكي في زراعة العراق ، مجلة الاقتصادي ، السنة الثانية ، العدد الاول ، تموز - أيلول 1961 .
- علي البيرماني ، التقسيم المالي لامتيازات النفط في العراق ، مجلة التجارة ، العدد الرابع ، لسنة 1967 .
- د . عمرو محي الدين ، تقييم التنمية الصناعية في العراق ، مجلة الاقتصادي العربي ، السنة الاولى ، العدد الرابع ، تشرين الثاني 1977 ، دار الحرية ، بغداد .
- محمد حديد ، حوار حول جبهة الاتحاد الوطني لسنة 1957 ، مجلة الثقافة الجديدة ، العدد الرابع ، تموز 1969 .
- د . محمد سلمان حسن ، خصائص الاقتصاد العراقي ، مجلة دراسات عربية ، العدد السابع ، آيار 1971 .

- د . محمود المرسومي ، التجارة الخارجية للعراق 1970 - 1980 حجمها واتجاهاتها ، مجلة الاقتصادي ، العدد 1 - 2 ، السنة 23 ، تموز 1982 .
- د . منصور الراوي ، بعض الملامح الاساسية لسياسة الاصلاح الزراعي ، مجلة الاقتصادي العربي ، السنة الثالثة ، العدد 3 ، تشرين الثاني 1979 .
- ناظم الزهاوي ، تطور تجارة العراق الخارجية ، مجلة التجارة ، عدد خاص بمناسبة انعقاد مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية في دورته الرابعة لسنة 1954 .
- د . نجيب نجم الدين ، مساهمة النفط في الاقتصاد العراقي ، مجلة النفط والعالم ، اعداد تشرين الثاني و كانون الاول 1973 .

د. الرسائل الجامعية :-

- اسامة عبد الرحمن نعمان ، **تطور سياسة العراق النفطية 1952 - 1963** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد ، 1983 .
- امال محمود الامام ، **دور التعليم في التنمية الاقتصادية للقطر العراقي** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1980.
- امير يوسف داود يس ، **دور المصرف الصناعي العراقي في التنمية الصناعية** ، دبلوم عالي بأدارة المصارف ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة بغداد 1977 .
- جلال عبد الرزاق المهدي ، **تطور النفقات العامة في العراق خلال الفترة 1939 - 1968** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة ، كلية الادارة والعلوم السياسية ، 1973 .
- خالد سلمان احمد العبيدي ، **تقويم التعليم الالزامي في العراق** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة بغداد ، 1982.
- راوية عبد الرحيم ، **معدلات النمو الاجمالية والقطاعية في التخطيط العراقي** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1980 .
- رياض رشيد الحيدري ، **الحركة الوطنية في العراق ، 1948 - 1958** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة عين شمس ، القاهرة 1977 .
- رياض عبود رزوقي ، **أنتخابات حزيران عام 1954 في العراق** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، بغداد 1985 .
- سمير محمد حسين العبد الله ، **تطور الانفاق الصحي في العراق** ، دبلوم عالي في العلوم المالية ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1978 .
- سهيل صبحي سلمان ، **التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق 1945 - 1958** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، كانون الثاني 1994 .

- صالح فليح حسن الهيتي ، **تطور الوظيفة السكنية لمدينة بغداد الكبرى (1950 - 1970)** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب (جغرافية) ، جامعة بغداد 1973 .
- طالب حسن نجم ، **دور قطاع التشييد والبناء في عملية التنمية الاقتصادية في العراق ، للفترة 1964 - 1979** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1977 .
- عباس أمين الجادرجي ، **دراسة مقارنة للتأمين الصحي والانظمة الصحية في العراق مع مختلف اقطار العالم** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الطب (طب المجتمع) ، بغداد 1980 .
- عباس شعبان الزامل ، **دراسة لدور القطاع العام في التنمية الصناعية مع التطبيق على العراق** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة 1972 .
- عبد الكريم حمد قسام ، **تجربة التخطيط في العراق** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة 1977 .
- عبد المجيد شهاب احمد التكريتي ، **أهمية البترول في الاقتصاد العراقي في الفترة 1952 - 1972** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، معهد البحوث و الدراسات العربية ، القاهرة 1975 .
- عبد المناف شكر جاسم ، **العلاقات العراقية - السوفيتية 1944 - 8 شباط 1963** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، المعهد العالي للدراسات القومية و الاشتراكية ، الجامعة المستنصرية 1980 .
- عماد احمد الجواهري ، **تاريخ مشكلة الاراضي و الاصلاح الزراعية في العراق (1933 - 1970)** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 1982 .
- غانم محمد صالح ، **النظام السياسي في العراق 1938 - 1958** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة 1971 .

- فائز شاكر احمد ، **النمو الاقتصادي المتوازن وخطط التنمية الاقتصادية في العراق** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ، جامعة بغداد ، كلية الإدارة و الاقتصاد ، 1978 .
- قحطان احمد سلمان ، **السياسة الخارجية العراقية من 14 تموز 1958 إلى 8 شباط 1963** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية القانون والسياسة ، جامعة بغداد ، 1978 .
- كريم مراد عاتي ، **مجلس السيادة و القضايا الوطنية و القومية في العراق للمدة 1958 - 1963** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، المعهد العالي للدراسات السياسية و الدولية ، الجامعة المستنصرية ، 2003 .
- محمد حسن رستم ، **التبادل التجاري بين العراق و الدول الاشتراكية واقعه و أفاق تطوره** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد ، 1988 .
- محمد صادق نهار النصيرات ، **الشركات المتعددة الجنسية مع التركز على شركة نفط العراق المحدودة ، للفترة 1961 - 1972** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1983 .
- مصدق جميل حبيب ، **دور التربية والتعليم في التنمية الاقتصادية مع اشارة خاصة للعراق** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1979 .
- ملوك حميد يحيى ، **أثر هجرة القوى العاملة الزراعية على الانتاج الزراعي** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة الموصل ، 1983 .
- نجلاء عبد الوهاب احمد ، **دراسة مشكلة الامية و التخطيط لمحوها باستخدام الطرق الاحصائية** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1977 .

- نهى عبد الكريم فرحان ، **بعض مشاكل التخطيط على مستوى الاعداد و التنفيذ في العراق 1959 - 1975** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1982 .
- هناء عبد العال صكبان ، **السياسة المالية في العراق للفترة 1950 - 1978** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد 1981 .
- هيل عجمي جميل الجنابي ، **تطور التجارة الخارجية بين العراق واقطار السوق العربية المشتركة ، للفترة 1960 - 1978** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة المستنصرية ، 1981 .

هـ . الجرائد : -

- اتحاد الشعب الاهالي ، البلاد ، الجماهير ، الجمهورية ، المواطن .
- مجلة النفط (المتخصصة بشؤون النفط في العالم تصدر في لندن ، نصف شهرية) .

و . المقابلات الشخصية : -

- ناجي طالب ، احد أعضاء حركة الضباط الاحرار و وزير الشؤون الاجتماعية في الوزارة الاولى ، مقابلة بتاريخ 17 آيار 2005 .
- نجيب محي الدين ، مدير عام التعليم الابتدائي في عهد عبد الكريم قاسم و نقيب المعلمين السابق ، مقابلات متعددة في الفترة نيسان - آيار 2004 .

- هديب الحاج حمود ، وزير الزراعة في الحكومة الجمهورية الاولى واحد أعضاء الحزب الوطني الديمقراطي ، مقابلة في 5 نيسان 2005 .
- يوسف الحاج ألياس ، عضو لجنة اعداد قانون الاصلاح الزراعي واحد أعضاء الحزب الوطني الديمقراطي ، مقابلة في 2 أيلول 2004 .